

كتاب التوبة

obeikandi.com

فصل

فى حاجة العبد إلى التوبة

ومنزل « التوبة » أول المنازل ، وأوسطها ، وآخرها ، فلا يفارقه العبد السالك ، ولا يزال فيه إلى الممات . وإن ارتحل إلى منزل آخر ارتحل به ، واستصحبه معه ونزل به . فالتوبة هى بداية العبد ونهايته ، وحاجته إليها فى النهاية ضرورية ، كما أن حاجته إليها فى البداية كذلك . وقد قال الله تعالى : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٣١) [النور] وهذه الآية فى سورة مدنية ، خاطب الله بها أهل الإيمان وخيار خلقه أن يتوبوا إليه ، بعد إيمانهم وصبرهم ، وهجرتهم وجهادهم . ثم علق الفلاح بالتوبة تعليق المسبب بسببه ، وأتى بأداة « لعل » المشعرة بالترجى ، إيدانا بأنكم إذا تبتتم كنتم على رجاء الفلاح ، فلا يرجو الفلاح إلا التائبون . جعلنا الله منهم .

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (١١) [الحجرات] قسم العباد إلى تائب وظالم ، وما ثم قسم ثالث البتة . وأوقع اسم « الظالم » على من لم يتب ، ولا أظلم منه ؛ لجهله بربه وبحقه وبعبث نفسه وآفات أعماله . وفى الصحيح عنه ﷺ أنه قال : « يا أيها الناس ، توبوا إلى الله ، فوالله إنى لأتوب إليه فى اليوم أكثر من سبعين مرة » (١) ، وكان أصحابه يعدون له فى المجلس الواحد قبل أن يقوم : « رب اغفر لى وتب على إنك أنت التواب الغفور » مائة مرة (٢) ، وما صلى قط بعد إذ أنزلت عليه : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ إلى آخرها ، إلا قال فيها : « سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لى » (٣) ، وصح عنه ﷺ أنه قال : « لن ينجى أحدا منكم عمله » . قالوا : ولا أنت يا رسول الله؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدنى الله برحمته منه وفضل » (٤) .

(١) مسلم (٢٧٠٢ / ٤٢) فى الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة ، باب : استحباب الاستغفار والاستكثار منه ، وأحمد ٤ / ٢٦١ ، ٥ / ٤١١ بلفظ : « مائة مرة » .

وفى البخارى (٦٣٠٧) فى الدعوات ، باب : استغفار النبى ﷺ فى اليوم والليلة ، بدون لفظ : « يا أيها الناس » .

(٢) الترمذى (٣٤٣٤) فى الدعوات ، باب : ما يقول إذا قام من المجلس ، وقال : « حسن صحيح غريب » .

(٣) البخارى (٤٩٦٧) فى التفسير ، باب : سورة : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ ، ومسلم (٤٨٤ / ٢١٩) فى الصلاة ، باب : ما يقال فى الركوع والسجود ، والنسائى (١١٢٢ ، ١١٢٣) فى التطبيق ، باب (٦٤) ، وأحمد ٦ / ٤٣ ، ٤٩ ، ١٠٠ ، ١٩٠ .

(٤) البخارى (٦٤٦٣) فى الرقاق ، باب : القصد والمداومة على العمل بدون قوله : « وفضل » ، ومسلم (٢٨١٦ / ٧١) فى صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : لن يدخل أحد الجنة بعمله ... إلخ ، وأحمد ٢ / ٤٨٢ ، ٤٨٨ .

فصلوات الله وسلامه على أعلم الخلق بالله وحقوقه وعظمته وما يستحقه جلاله من العبودية ، وأعرفهم بالعبودية وحقوقها وأقومهم بها (١) .

فصل فى حقيقة التوبة

إن حقيقة « التوبة » الرجوع إلى الله بالتزام فعل ما يجب ، وترك ما يكره . فهى رجوع من مكروه إلى محبوب . فالرجوع إلى المحبوب جزء مسمأها ، والرجوع عن المكروه الجزء الآخر ؛ ولهذا علق سبحانه الفلاح المطلق على فعل المأمور وترك المحذور بها ، فقال ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور] ، فكل تائب مفلح ، ولا يكون مفلحاً إلا من فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه . وقال تعالى ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الحجرات] وتارك المأمور ظالم ، كما أن فاعل المحذور ظالم ، وزوال اسم « الظلم » عنه إنما يكون بالتوبة الجامعة للأمرين ، فالناس قسمان : تائب وظالم ، ليس إلا ، فالتائبون هم : ﴿ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ١١٢] فحفظ حدود الله جزء التوبة ، والتوبة هى مجموع هذه الأمور . وإنما سمى تائبا : لرجوعه إلى أمر الله من نهيه ، وإلى طاعته من معصيته ، كما تقدم .

فإذا : « التوبة » هى حقيقة دين الإسلام ، والدين كله داخل فى مسمى « التوبة » وبهذا استحق التائب أن يكون حبيب الله ، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ، وإنما يحب الله من فعل ما أمر به ، وترك ما نهى عنه .

فإذا : « التوبة » هى الرجوع مما يكره الله ظاهرا وباطنا إلى ما يحبه ظاهرا وباطنا ، ويدخل فى مسمأها الإسلام ، والإيمان ، والإحسان ، وتتأول جميع المقامات ؛ ولهذا كانت غاية كل مؤمن ، وبداية الأمر وخاتمته - كما تقدم - وهى الغاية التى وجد لأجلها الخلق . والأمر والتوحيد جزء منها ، بل هو جزؤها الأعظم الذى عليه بناؤها (٢) .

(١) مدارج السالكين (١ / ١٧٨ ، ١٧٩) .

(٢) مدارج السالكين (١ / ٣٠٥ ، ٣٠٦) .

فصل

في اشتمال الفاتحة على بيان التوبة النصوح

ولما كانت « التوبة » هي رجوع العبد إلى الله ، ومفارقة الصراط المغضوب عليهم والضالين ، وذلك لا يحصل إلا بهداية الله إلى الصراط المستقيم . ولا تحصل هدايته إلا بإعانتة وتوحيده ، فقد انتظمها سورة الفاتحة أحسن انتظام ، وتضمنتها أبلغ تضمن . فمن أعطى الفاتحة حقها - علما وشهودا وحالا ومعرفة - علم أنه لا تصح له قراءتها على العبودية إلا بالتوبة النصوح ، فإن الهداية التامة إلى الصراط المستقيم لا تكون مع الجهل بالذنوب ، ولا مع الإصرار عليها . فإن الأول : جهل ينافي معرفة الهدى ، والثاني : غي ينافي قصده وإرادته . فلذلك لا تصح التوبة إلا بعد معرفة الذنب ، والاعتراف به ، وطلب التخلص من سوء عواقبه أولا وآخرا .

قال في المنازل (١) : « وهي أن تنظر في الذنب إلى ثلاثة أشياء : إلى انخلاعك من العصمة حين إتيانه ، وفرحك عند الظفر به ، وقعودك على الإصرار عن تداركه ، مع تيقنك نظر الحق إليه » .

يحتمل أن يريد بالانخلاع عن العصمة : انخلاعه عن اعتصامه بالله ؛ فإنه لو اعتصم بالله لما خرج عن هداية الطاعة . قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٠١) ﴾ [آل عمران] ، فلو كملت عصمته بالله لم يخذله أبدا . قال الله تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ (٧٨) ﴾ [الحج] أى متى اعتصمتم به تولاكم ، ونصركم على أنفسكم وعلى الشيطان ، وهما العدوان للذان لا يفارقان العبد ، وعداوتهما أضرم من عداوة العدو الخارج . فالنصر على هذا العدو أهم ، والعبد إليه أحوج ، وكمال النصرة على العدو بحسب كمال الاعتصام بالله .

ويحتمل أن يريد الانخلاع من عصمة الله له ، وأنتك إنما ارتكبت الذنب بعد انخلاعك من توبة عصمته لك . فمتى عرف هذا الانخلاع وعظم خطره عنده ، واشتدت عليه مفارقتها ، وعلم أن الهلك كل الهلك بعده - وهو حقيقة الخذلان - فما خَلَّى الله بينك وبين الذنب إلا بعد أن خذلك ، وخلقى بينك وبين نفسك ، ولو عصمك ووقفك لما وجد الذنب إليك سيلا . فقد أجمع العارفون بالله على أن الخذلان : أن يكلك الله إلى نفسك ، ويخلقى بينك وبينها . والتوفيق : ألا يكلك الله إلى نفسك .

(١) يقصد الإمام الهروي .

وله - سبحانه - فى هذه التخلية - بينك وبين الذنب وخذلانك حتى واقعته - حكم وأسرار .

وعلى الاحتمالين فترجع « التوبة » إلى اعتصامك به وعصمته لك .

قوله : « وفرحك عند الظفر به » .

الفرح بالمعصية دليل على شدة الرغبة فيها ، والجهل بقدر من عصاه ، والجهل بسوء عاقبتها وعظم خطرها ، وفرحه بها غطى عليه ذلك كله . وفرحه بها أشد ضررا عليه من موافقتها . والمؤمن لا تتم له لذة بمعصية أبدا ، ولا يكمل بها فرحه ، بل لا يباشرها إلا والحزن مخالط لقلبه ، ولكن سكر الشهوة يحجبه عن الشعور به . ومتى خلى قلبه من هذا الحزن ، واشتدت غبطته وسروره ، فليتهم إيمانه ، ولييك على موت قلبه ؛ فإنه لو كان حيا لأحزنه ارتكابه للذنب ، وغازله وصعب عليه ، ولا يحس القلب بذلك ، فحيث لم يحس به فما لجرح بميت إيلام .

وهذه النكتة فى الذنب قل من يهتدى إليها أو يتنبه لها . وهى موضع مخوف جدا ، مترام إلى هلاك إن لم يتدارك بثلاثة أشياء : خوف من الموافاة عليه قبل التوبة ، وندم على مافاته من الله بمخالفة أمره ، وتشمير للجد فى استدراكه .

قوله : « وقعودك على الإصرار عن تداركه » .

الإصرار : هو الاستقرار على المخالفة ، والعزم على المعاودة ، وذلك ذنب آخر ، لعله أعظم من الذنب الأول بكثير . وهذا من عقوبة الذنب : أنه يوجب ذنبا أكبر منه ، ثم الثانى كذلك ، ثم الثالث كذلك ، حتى يستحكم الهلاك .

فالإصرار على المعصية معصية أخرى ، والقعود عن تدارك الفارط من المعصية إصرار ورضا بها ، وطمأنينة إليها ، وذلك علامة الهلاك .

وأشد من هذا كله : المجاهرة بالذنب ، مع تيقن نظر الرب جل جلاله من فوق عرشه إليه ، فإن آمن بنظره إليه وأقدم على المجاهرة فعظيم ، وإن لم يؤمن بنظره إليه واطلاعه عليه فكفر ، وانسلاخ من الإسلام بالكلية ، فهو دائر بين الأمرين : بين قلة الحياء ، ومجاهرة نظر الله إليه ، وبين الكفر والانسلاخ من الدين . فلذلك يشترط فى صحة التوبة تيقنه أن الله كان ناظرا - ولا يزال - إليه مطلعا عليه ، يراه جهرة عند مواجهة الذنب ؛ لأن التوبة لا تصح إلا من مسلم ، إلا أن يكون كافرا بنظر الله إليه جاحدا له . فتوبته دخوله فى الإسلام ، وإقراره بصفات الرب جل جلاله .

فصل فى شرائط التوبة

قال (١) : « شرائط التوبة ثلاثة : الندم ، والإقلاع ، والاعتذار » .

فحقيقة التوبة : هى الندم على ما سلف منه فى الماضى ، والإقلاع عنه فى الحال ، والعزم على ألا يعاوده فى المستقبل .

والثلاثة تجتمع فى الوقت الذى تقع فيه التوبة ، فإنه فى ذلك الوقت يندم ، ويقطع ، ويعزم . فحينئذ يرجع إلى العبودية التى خلق لها ، وهذا الرجوع هو حقيقة التوبة .

ولما كان متوقفا على تلك الثلاثة جعلت شرائط له .

فأما الندم : فإنه لا تتحقق التوبة إلا به ؛ إذ من لم يندم على القبيح فذلك دليل على رضاه به ، وإصراره عليه . وفى المسند : « الندم توبة » (٢) .

وأما الإقلاع : فتستحيل التوبة مع مباشرة الذنب .

وأما الاعتذار : ففيه إشكال ؛ فإن من الناس من يقول : من تمام التوبة ترك الاعتذار ، فإن الاعتذار محاجة عن الجناية ، وترك الاعتذار اعتراف بها ، ولا تصح التوبة إلا بعد الاعتراف . وفى ذلك يقول بعض الشعراء لرئيسه ، وقد عتب عليه فى شيء :

وما قابلت عتبك باعتذار ولكنى أقولُ كما تقول

وأطرق باب عفوك بانكسار ويحكم بيننا الخلقُ الجميل

فلما سمع الرئيس مقالته قام وركب إليه من فوره ، وأزال عتبه عليه .

فتمام الاعتراف : ترك الاعتذار ، بأن يكون فى قلبه ولسانه : اللهم لا براءة لى من ذنب فأعتذر ، ولا قوة لى فأنتصر ، ولكنى مذنب مستغفر . اللهم لا عذر لى ، وإنما هو محض حَقْ ، ومحض جنائيتى ، فإن عفوت وإلا فالحق لك .

والذى ظهر لى من كلام صاحب المنازل : أنه أراد بالاعتذار إظهار الضعف والمسكنة ، وغلبة العدو ، وقوة سلطان النفس ، وأنه لم يكن منى ما كان عن استهانة بحَقْ ، ولا جهلا به ، ولا إنكارا لاطلاعه ، ولا استهانة بوعيدك . وإنما كان من غلبة الهوى ،

(١) أى صاحب المنازل .

(٢) أحمد ١ / ٣٧٦ ، ٤٢٣ ، ٤٣٣ ، وقال الشيخ أحمد شاكر (٣٥٦٨) : « إسناده صحيح » .

وضعف القوة عن مقاومة مرض الشهوة ، وطمعا فى مغفرتك واتكالا على عفوك ، وحسن ظن بك ، ورجاء لكرمك ، وطمعا فى سعة حلمك ورحمتك ، وغرني بك الغرور ، والنفس الأماراة بالسوء ، وستر المرخى على ، وأعاننى جهلى ، ولا سبيل إلى الاعتصام لى إلا بك ، ولا معونة على طاعتك إلا بتوفيقك . ونحو هذا من الكلام المتضمن للاستعطاف والتذلل والافتقار ، والاعتراف بالعجز ، والإقرار بالعبودية .

فهذا من تمام التوبة ، وإنما يسلكه الأكياس المتملقون لربهم عز وجل ، والله يحب من عبده أن يتملق له .

وفى الحديث: « تملقوا لله »^(١) ، وفى الصحيح : « لا أحد أحب إليه العذر من الله »^(٢) ، وإن كان معنى ذلك الإعذار . كما قال فى آخر الحديث : « من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين » . وقال تعالى : ﴿ فَأَلْمَلَقْنَاهُ ذِكْرًا ۖ ﴿٥﴾ عَذْرًا أَوْ نَذْرًا ۖ ﴿٦﴾ ﴾ [المراتل] ، فإنه من تمام عدله وإحسانه أن أعذر إلى عباده . وألا يؤاخذ ظالمهم إلا بعد كمال الإعذار وإقامة الحجة عليه . فهو أيضا يحب من عبده أن يعتذر إليه ، ويتصل إليه من ذنبه ، وفى الحديث : « من اعتذر إلى الله قبل الله عذره »^(٣) فهذا هو الاعتذار المحمود النافع .

وأما الاعتذار بالقدر : فهو مخاصمة الله ، واحتجاج من العبد على الرب ، وحمل لذنبه على الأقدار ، وهذا فعل خصماء الله . كما قال بعض شيوخهم فى قوله تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ ﴾ [آل عمران : ١٤] قال : أتدرون ما المراد بهذه الآية ؟ قالوا : ما المراد بها ؟ قال : إقامة أعذار الخليفة .

وكذب هذا الجاهل بالله وكلامه . وإنما المراد بها : التزهيد فى هذا الفانى الذاهب ، والترغيب فى الباقى الدائم ، والإزراء بمن آثر هذا المزين واتبعه ، بمنزلة الصبى الذى يزين له ما يلعب به ، فيهش إليه ويتحرك له ، مع أنه لم يذكر فاعل التزين ، فلم يقل « زينا للناس » .

والله تعالى يضيف تزين الدنيا والمعاصى إلى الشياطين ، كما قال تعالى : ﴿ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الانعام] ، وقال : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ ﴾ [الانعام : ١٣٧] ، وفى الحديث : « بعثت هاديا وداعيا ، وليس إلى من الهداية

(١) لم أقف عليه .

(٢) البخارى (٧٤١٦) فى التوحيد ، باب : قول النبى ﷺ : « ولا شخص أغير من الله » ، ومسلم (٢٧٦٠ / ٣٥) التوبة ، باب : غيرة الله تعالى ... إلخ ، و (١٤٩٩ / ١٧) فى اللعان ، وأحمد (٢٤٨ / ٤) .

(٣) أبو يعلى (٤٣٣٨) ، وقال الهيثمى فى المجمع ١٠ / ٣٠١ : « فيه الربيع بن سليمان الأزدى ، وهو ضعيف » .

شئ ، وبعث إبليس مغويا ومزينا . وليس إليه من الضلالة شئ » (١) ، ولا يناقض هذا قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴾ [الانعام : ١٠٨] فإن إضافة التزيين إليه قضاء وقدرا ، وإلى الشيطان تسببا ، مع أن تزيينه تعالى عقوبة لهم على ركونهم إلى ما زينه الشيطان لهم . فمن عقوبة السيئة السيئة بعدها ، ومن ثواب الحسنة الحسنة بعدها .

والمقصود : أن الاحتجاج بالقدر منافي للتوبة . وليس هو من الاعتذار في شئ . وفي بعض الآثار : « إن العبد إذا أذنب . فقال : يارب ، هذا قضاؤك ، وأنت قادر على ، وأنت حكمت على ، وأنت كتب على . يقول الله عز وجل : وأنت عملت ، وأنت كسبت ، وأنت أردت واجتهدت ، وأنا أعاقبك عليه . وإذا قال : يارب ، أنا ظلمت ، وأنا أخطأت ، وأنا اعتديت ، وأنا فعلت ، يقول الله عز وجل : وأنا قدرت عليك وقضيت وكتبت ، وأنا أغفر لك . وإذا عمل حسنة فقال : يارب أنا عملتها ، وأنا تصدقت ، وأنا صليت ، وأنا أطعمت . يقول الله عز وجل : وأنا أعتك ، وأنا وفقتك . وإذا قال : يارب ، أنت أعتنتي ووفقتني ، وأنت مننت على . يقول الله : وأنت عملتها . وأنت أردتها ، وأنت كسبتها » .

فالاعتذار اعتذاران : اعتذار ينافي الاعتراف ، فذلك منافي للتوبة ، واعتذار يقرر الاعتراف ، فذلك من تمام التوبة .

فصل

في حقائق التوبة

قال صاحب المنازل : « وحقائق التوبة ثلاثة أشياء : تعظيم الجناية ، وإتهام التوبة ، وطلب أعذار الخليفة » .

يريد بالحقائق : ما يتحقق به الشئ ، وتبين به صحته وثبوته ، كما قال النبي ﷺ لحارثة : « إن لكل حق حقيقة ، فما حقيقة إيمانك ؟ » (٢) .

فأما تعظيم الجناية : فإنه إذا استهان بها لم يندم عليها ، وعلى قدر تعظيمها يكون ندمه على ارتكابها ، فإن من استهان بإضاعة فلس - مثلا - لم يندم على إضاعته ، فإذا علم أنه

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ٣ / ٣٩ ، والضعفاء الكبير ٢ / ٩ ، والموضوعات لابن الجوزي ١ / ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، وتنزيه الشريعة ١ / ٣١٥ ، بلفظ : « بعث داعيا ومبلغا » .

(٢) الطبراني في الكبير ٣ / ٢٦٦ (٣٣٦٧) ، وكشف الاستار ١ / ٢٦ (٣٢) ، قال البزار : « تفرد به يوسف وهو لين الحديث » ، وقال الهيثمي في المجمع ١ / ٦٢ : « وفيه ابن لهيعة ، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه » .

دينار اشتد ندمه ، وعظمت إضاعته عنده .

وتعظيم الجناية يصدر عن ثلاثة أشياء : تعظيم الأمر ، وتعظيم الأمر ، والتصديق بالجزاء .

فصل

وأما اتهام التوبة : فلأنها حق عليه ، لا يتيقن أنه أدى هذا الحق على الوجه المطلوب منه ، الذى ينبغى له أن يؤديه عليه ، فيخاف أنه ما وفاها حقها ، وأنها لم تقبل منه ، وأنه لم يبذل جهده فى صحتها ، وأنها توبة علة وهو لا يشعر بها ، كتوبة أرباب الخوائج والإفلاس والمحافظين على حاجاتهم ومنازلهم بين الناس ، أو أنه تاب محافظة على حاله ، فتاب للحال لا خوفا من ذى الجلال ، أو أنه تاب طلبا للراحة من الكد فى تحصيل الذنب ، أو اتقاء ما يخافه على عرضه وماله ومنصبه ، أو لضعف داعى المعصية فى قلبه ، وخمود نار شهوته ، أو لمنافاة المعصية لما يطلبه من العلم والرزق ، ونحو ذلك من العلل التى تقدر فى كون التوبة خوفا من الله ، وتعظيما له ولحرماته ، وإجلالا له ، وخشية من سقوط المنزلة عنده ، وعن البعد والطرده عنه ، والحجاب عن رؤية وجهه فى الدار الآخرة . فهذه التوبة لون ، وتوبة أصحاب العلل لون .

ومن اتهام التوبة أيضا : ضعف العزيمة ، والتفات القلب إلى الذنب الفينة بعد الفينة ، وتذكر حلاوة موافقته ، وربما تنفس ، وربما هاج هائجه .

ومن اتهام التوبة : طمأنينته ووثوقه من نفسه بأنه قد تاب ، حتى كأنه قد أعطى منشورا بالأمان ، فهذا من علامات التهمة .

ومن علاماتها : جمود العين ، واستمرار الغفلة ، وألا يستحدث بعد التوبة أعمالا صالحة لم تكن له قبل الخطيئة .

فالتوبة المقبولة الصحيحة لها علامات :

منها : أن يكون بعد التوبة خيرا مما كان قبلها .

ومنها : أنه لا يزال الخوف مصاحبا له لا يأمن مكر الله طرفة عين ؛ فخوفه مستمر إلى أن يسمع قول الرسل لقبض روحه ﴿ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ (٣٠) [فصلت] فهناك يزول الخوف .

ومنها : انخلاع قلبه ، وتقطعه ندما وخوفا . وهذا على قدر عظم الجناية وصغرها ،

وهذا تأويل ابن عيينة لقوله تعالى : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ﴾ [التوبة : ١١٠] قال : تقطعها بالتوبة . ولا ريب أن الخوف الشديد من العقوبة العظيمة يوجب انصداع القلب وانخلاعه ، وهذا هو تقطعه ، وهذا حقيقة التوبة ؛ لأنه يتقطع قلبه حسرة على ما فرط منه ، وخوفاً من سوء عاقبته ، فمن لم يتقطع قلبه فى الدنيا على ما فرط حسرة وخوفاً ، تقطع فى الآخرة إذا حقت الحقائق ، وعانين ثواب المطيعين ، وعقاب العاصين . فلا بد من تقطع القلب إما فى الدنيا وإما فى الآخرة .

ومن موجبات التوبة الصحيحة أيضاً : كسرة خاصة تحصل للقلب لا يشبهها شيء ، ولا تكون لغير المذنب ، لا تحصل بجوع ، ولا رياضة ، ولا حب مجرد . وإنما هى أمر وراء هذا كله ، تكسر القلب بين يدى الرب كسرة تامة ، قد أحاطت به من جميع جهاته ، وألقته بين يدى ربه طريقاً ذليلاً خاشعاً ، كحال عبد جان أبى من سيده ، فأخذ فأحضر بين يديه ، ولم يجد من ينجيه من سطوته ، ولم يجد منه بداً ولا عنه غناء ، ولا منه مهرباً ، وعلم أن حياته وسعاده وفلاحه ونجاحه فى رضاه عنه . وقد علم إحاطة سيده بتفاصيل جنائياته ، هذا مع حبه لسيده ، وشدة حاجته إليه ، وعلمه بضعفه وعجزه وقوة سيده ، وذله وعز سيده .

فيجتمع من هذه الأحوال كسرة وذلة وخضوع ، ما أنفعها للعبد . وما أجدى عائدتها عليه ! وما أعظم جبره بها . وما أقرب به من سيده ! فليس شيء أحب إلى سيده من هذه الكسرة ، والخضوع والتذلل ، والإخبات ، والانطراح بين يديه ، والاستسلام له . فله ما أحلى قوله فى هذه الحال : « أسألك بعزك وذلى إلا رحمتنى ، أسألك بقوتك وضعفى ، وبغناك عنى وفقرى إليك ، هذه ناصيتى الكاذبة الخاطئة بين يديك ، عبيدك سوى كثير ، وليس لى سيد سواك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، أسألك مسألة المسكين ، وأبتهل إليك ابتهاج الخاضع الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضريع ، سؤال من خضعت لك رقبته ، ورغم لك أنفه ، وفاضت لك عيناه ، وذلل لك قلبه » .

يامن ألوذ به فيما أؤمله ومن أعوذ به مما أحاذره

لا يجبر الناس عظما أنت كاسره ولا يهضون عظما أنت جابره

فهذا وأمثاله من آثار التوبة المقبولة . فمن لم يجد ذلك فى قلبه فليتهم توبته وليرجع إلى تصحيحها ، فما أصعب التوبة الصحيحة بالحقيقة . وما أسهلها باللسان والدعوى ! وما عالج الصادق بشيء أشق عليه من التوبة الخالصة الصادقة . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وأكثر الناس من المنتزهين عن الكبائر الحسية والقاذورات : فى كبائر مثلها أو أعظم

منها أو دونها . ولا يخطر بقلوبهم أنها ذنوب ليتوبوا منها . فعندهم - من الإزراء على أهل الكبائر واحتقارهم ، وصوله طاعتهم ، ومنهم على الخلق بلسان الحال ، واقتضاء بواطنهم لتعظيم الخلق لهم على طاعتهم ، اقتضاء لا يخفى على أحد غيرهم ، وتوابع ذلك - ما هو أبغض إلى الله ، وأبعد لهم عن بابه من كبائر أولئك . فإن تدارك الله أحدهم بقاذورة أو كبيرة يوقعه فيها ، ليكسر بها نفسه ، ويعرفه قدره ، ويذله بها ، ويخرج بها صولة الطاعة من قلبه . فهي رحمة في حقه ، كما أنه إذا تدارك أصحاب الكبائر بتوبة نصوح ، وإقبال بقلوبهم إليه ، فهو رحمة في حقهم ، وإلا فكلاهما على خطر .

فصل

وأما طلب أعذار الخليفة : فهذا له وجهان : وجه محمود ، ووجه مذموم حرام . فالمذموم : أن تطلب أعذارهم ؛ نظرا إلى الحكم القدرى ، وجريانه عليهم ، شاؤوا أم أبوا ، فتعذرهم بالقدر . وهذا القدر ينتهى إليه كثير من السالكين ، الناظرين إلى القدر ، الفانين فى شهوده . وهو درب خطر جدا ، قليل المنفعة ، لا ينجى وحده . وأظن هذا مراد صاحب المنازل ؛ لأنه قال بعد ذلك : « مشاهدة العبد الحكم لم يدع له استحسان حسنة ، ولا استقباح سيئة ؛ لصعوده من جميع المعانى إلى معنى الحكم » .

وهذا الشهود شهود ناقص مذموم ، إن طرده صاحبه ، فعذر أعداء الله ، وأهل مخالفته ومخالفة رسله ، وطلب أعذارهم : كان مضادا لله فى أمره ، عاذرا من لم يعذره الله ، طالبا عذر من لأمه الله وأمر بلومه . وليست هذه موافقة لله ، بل موافقة لوم هذا ، واعتقاد أنه لا عذر له عند الله ، ولا فى نفس الأمر . فالله عز وجل قد أعذر إليه ، وأزال عذره بالكلية ، ولو كان معذورا فى نفس الأمر عند الله لما عاقبه البتة ؛ فإن الله عز وجل أرحم وأغنى وأعدل من أن يعاقب صاحب عذر ، فلا أحد أحب إليه العذر من الله ، ومن أجل ذلك أرسل الرسل وأنزل الكتب ، إزالة لأعذار خلقه ؛ لئلا يكون لهم عليه حجة .

ومعلوم أن طالب عذرهم ومصححه مقيم لحجة قد أبطلها الله من جميع الوجوه . فله الحجة البالغة ، ومن له عذر من خلقه - كالطفل الذى لا يميز ، والمعتوه ، ومن لم تبلغه الدعوة ، والأصم الأعمى الذى لا يبصر ولا يسمع - فإن الله لا يعذب هؤلاء بلا

ذنب البتة . وله فيهم حكم آخر فى المعاد ، يمتحنهم بأن يرسل إليهم رسولا يأمرهم وينهاهم . فمن أطاع الرسول منهم ، أدخله الجنة ، ومن عصاه أدخله النار . حكى ذلك أبو الحسن الأشعرى عن أهل السنة والحديث فى مقالاته . وفيه عدة أحاديث بعضها فى مسند أحمد ، كحديث الأسود بن سريع ، وحديث أبى هريرة .

ومن طعن فى هذه الأحاديث بأن الآخرة دار جزاء لا دار تكليف : فهذه الأحاديث مخالفة للعقل ، فهو جاهل ؛ فإن التكليف إنما ينقطع بدخول دار القرار ، الجنة أو النار ، وإلا فالتكليف واقع فى البرزخ وفى العرصات ؛ ولهذا يدعوهم إلى السجود له فى الموقف ، فيسجد المؤمنون له طوعا واختيارا ، ويحال بين الكفار والمنافقين وبين السجود . والمقصود : أنه لا عذر لأحد البتة فى معصية الله ، ومخالفة أمره . مع علمه بذلك ، وتمكنه من الفعل والترك . ولو كان له عذر لما استحق العقوبة واللوم ، لا فى الدنيا ولا فى العقبى .

فهذا أحد المعنيين فى قوله : « إن من حقائق التوبة : طلب أعذار الخليفة » .

المعنى الثانى : أن يكون مراده : إقامة أعذارهم فى إساءتهم إليك ، وجنائيتهم عليك ، والنظر فى ذلك إلى الاقدار ، وأن أفعالهم بمنزلة حركات الأشجار ، فتعذرهم بالقدر فى حقك ، لا فى حق ربك ، فهذا حق . وهو من شأن سادات العارفين ، وخواص أولياء الله الكمل ، يفتى أحدهم عن حقه ، ويستوفى حق ربه ، ينظر فى التفريط فى حقه ، وفى الجناية عليه إلى القدر ، وينظر فى حق الله إلى الأمر ، فيطلب لهم العذر فى حقه ، ويمحو عنهم العذر ويطلبه فى حق الله .

وهذه كانت حال نبينا ﷺ ، كما قالت عائشة رضيا : ما انتقم رسول الله لنفسه قط ، ولا نيل منه شئ فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله ، فإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شئ ، حتى ينتقم لله (١) .

وقالت عائشة رضيا أيضا : ما ضرب رسول الله ﷺ بيده خادما ، ولا دابة ، ولا شيئا قط ، إلا أن يجاهد فى سبيل الله (٢) .

وقال أنس رضيا : خدمت النبى ﷺ عشر سنين ، فما قال لى لشيء صنعته : لم صنعته ؟ ولا لشيء لم أصنعه : لم لم تصنعه ؟ وكان إذا عاتبني بعض أهله يقول : « دعوه .

(١) التمهيد لابن عبد البر (٦ / ٢٣٥) فى الجنائز ، باب : التكمير على الجنائز .

(٢) أبو داود (٤٧٨٦) فى الآداب ، باب : فى التجاوز فى الأمر ، وابن ماجه (١٩٨٤) فى النكاح ، باب : ضرب النساء .

فلو قضى شيء لكان (١) .

فانظر إلى نظره إلى القدر عند حقه ، وقيامه بالامر ، وقطع يد المرأة عند حق الله (٢) ، ولم يقل هناك : القدر حكم عليها .

وكذلك عزمه على تحريق المتخلفين عن الصلاة معه في الجماعة (٣) ، ولم يقل : لو قضى لهم الصلاة لكانت .

وكذلك رجمه المرأة والرجل لما زنيا (٤) ، ولم يحتج في ذلك لهما بالقدر .

وكذلك فعله في العرنيين الذين قتلوا راعيه ، واستاقوا الذود ، وكفروا بعد إسلامهم (٥) . ولم يقل : قدر عليهم ، بل أمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف . وسمرت أعينهم . وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون ، حتى ماتوا عطشا . إلى غير ذلك مما يطول بسطه .

وكان رسول الله ﷺ أعرف بالله وبحقه من أن يحتج بالقدر على ترك أمره ، ويقبل الاحتجاج به من أحد ، ومع هذا فعذر أنسا بالقدر في حقه ، وقال : « لو قضى شيء لكان » فصولات الله وسلامه عليه .

فهذا المعنى الثاني - وإن كان حقا - لكن ليس هو من شرائط التوبة ، ولا من أركانها ، ولا له تعلق بها ؛ فإنه لو لم يقم أعذارهم في إساءتهم إليه لما نقص ذلك شيئا من توبته ، فما أراد إلا المعنى الأول ، وقد عرفت ما فيه .

ولا ريب أن صاحب المنازل إنما أراد أن يعذرهم بالقدر ، ويقيم عليهم حكم الأمر ، فينظر بعين القدر ويعذرهم بها ، وينظر بعين الأمر ويحملهم عليها بموجبها ، فلا يحجبه مطالعة الأمر عن القدر ، ولا ملاحظة القدر عن الأمر .

فهذا - وإن كان حقا لأبد منه - فلا وجه لعذرهم ، وليس عذرهم من التوبة في شيء البتة . ولو كان صحيحا - فضلا عن كونه باطلا - فلا هم معذورون ، ولا طلب عذرهم من حقائق التوبة ، بل التحقيق : أن الغيرة لله ، والغضب له ، من حقائق التوبة ،

(١) أحمد (٣ / ٢٣١) ، والسنة لابن أبي عاصم (١ / ١٥٧) رقم (٣٥٥) ، وقال العلامة الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة : « إسناده صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرج » .

(٢) البخاري (٦٨٨٧) في الحدود ، باب : إقامة الحدود على الشريف والوضيع ، ومسلم (٨ / ١٦٨٨) في الحدود ، باب : قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود .

(٣) البخاري (٦٤٤) في الأذان ، باب : وجوب صلاة الجماعة ، ومسلم (٦٥١ / ٢٥١) في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها .

(٤) البخاري (٦٨١٤) في الحدود ، باب : رجم المحصن ، والبخاري أيضا (٦٨٢٧ ، ٦٨٢٨) في الحدود ، باب : الاعتراف بالزنا ، ومسلم (١٦٩٥ / ٢٢) في الحدود ، باب : من اعترف على نفسه بالزنا .

(٥) البخاري (٦٨٩٩) في الديات ، باب : القسامة ، ومسلم (١٦٧١ / ٩) في القسامة ، باب : حكم المحاربن والمرتدين .

فتعطيل عذر الخليفة فى مخالفة الأمر والنهى ، وشدة الغضب : هو من علامات تعظيم الحرمة . وذلك بأن يكون من حقائق التوبة أولى من عذر مخالفة الأمر والنهى (١) .

فصل

فى سرائر حقيقة التوبة

قال صاحب المنازل : « وسرائر حقيقة التوبة ثلاثة أشياء : تمييز التَّقىَّة من العزَّة ، ونسيان الجناية ، والتوبة من التوبة ؛ لأنَّ التائب داخل فى الجميع من قوله تعالى : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٢١) » [النور] فأمر التائب بالتوبة .

تمييز التقية من العزة : أن يكون المقصود من التوبة تقوى الله ، وهو خوفه وخشيته ، والقيام بأمره ، واجتناب نهيه ، فيعمل بطاعة الله على نور من الله ، يرجو ثواب الله . ويترك معصية الله على نور من الله ، ويخاف عقاب الله ، لا يريد بذلك عز الطاعة ، فإن للطاعة وللتوبة عزا ظاهرا وباطنا ، فلا يكون مقصوده العزة ، وإن علم أنها تحصل له بالطاعة والتوبة ، فمن تاب لأجل العزة فتوبته مدخولة ، وفى بعض الآثار : « أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء : قل لفلان الزاهد : أما زهدك فى الدنيا : فقد تعجلت به الراحة ، وأما انقطاعك إلى : فقد اكتسبت به العزة ، ولكن ما عملت فيما لى عليك ؟ قال : يارب ، وما لك على بعد هذا ؟ قال : هل واليت فى وليا ، أو عادت فى عدوا ؟ » .

يعنى أن الراحة والعز حظك ، وقد نلتها بالزهد والعبادة . ولكن أين القيام بحقى ، وهو الموالاتة فى المعادة فى ؟ فالشأن فى التفريق فى الأوامر بين حظك وحق ربك علما وحالا . وكثير من الصادقين قد يلتبس عليهم حال نفوسهم فى ذلك ، ولا يميزه إلا أولو البصائر منهم ، وهم فى الصادقين كالصادقين فى الناس .

فصل

وأما نسيان الجناية : فهذا موضع تفصيل ، فقد اختلف فيه أرباب الطريق .

فمنهم : من رأى الاشتغال عن ذكر الذنب والإعراض عنه صفحا ، فصفاء الوقت مع الله تعالى أولى بالتائب وأنفع له ؛ ولهذا قيل : ذكر الجفا فى وقت الصفا جفا .

ومنهم : من رأى أن الأولى ألا ينسى ذنبه ، بل لا يزال جاعلا له نصب عينيه يلاحظه كل وقت ، فيحدث له ذلك انكسارا وذلا وخضوعا ، أنفع له من جمعيته وصفاء وقته .

قالوا : ولهذا نقش داود الخطيئة فى كفه ، وكان ينظر إليها ويبكى (١).

قالوا : ومتى تهت عن الطريق فارجع إلى ذنبك تجد الطريق .

ومعنى ذلك : أنك إذا رجعت إلى ذنبك انكسرت وذلت ، وأطرت بين يدى الله عز وجل ، خاشعا ذليلا خائفا . وهذه طريق العبودية .

والصواب : التفصيل فى هذه المسألة ، وهو أن يقال : إذا أحس العبد من نفسه حال الصفاء غيما من الدعوى ، ورقيقة من العجب ونسيان المنّة ، وخطفئة نفسه عن حقيقة فقره ونقصه ، فذكر الذنب أنفع له ، وإن كان فى حال مشاهدته منّة الله عليه ، وكمال افتقاره إليه ، وفنائته به ، وعدم استغنائه عنه فى ذرة من ذراته ، وقد خالط قلبه حال المحبة ، والفرح بالله ، والأنس به ، والشوق إلى لقائه ، وشهود سعة رحمته وحلمه وعفوه . وقد أشرفت على قلبه أنوار الأسماء والصفات ، فنسيان الجناية والإعراض عن الذنب أولى به وأنفع . فإنه متى رجع إلى ذكر الجناية توارى عن ذلك ، ونزل من علو إلى أسفل ، ومن حال إلى حال ، بينهما من التفاوت أبعد مما بين السماء والأرض ، وهذا من حسد الشيطان له ، أراد أن يحطه عن مقامه ، وسير قلبه فى ميادين المعرفة والمحبة ، والشوق إلى وحشة الإساءة ، وحصر الجناية .

والأول يكون شهوده لجنائته منّة من الله ، منّ بها عليه ؛ ليؤمّنه بها من مقت الدعوى ، وحجاب الكبر الخفى الذى لا يشعر به . فهذا لون وهذا لون .

وهذا المحل فيه أمر وراء العبارة ، وبالله التوفيق ، وهو المستعان .

فصل

وأما التوبة من التوبة : فهى من المجمات التى يراد بها حق وباطل ، ويكون مراد المتكلم بها حقا ، فيطلقه من غير تمييز .

فإن التوبة من أعظم الحسنات ، والتوبة من الحسنات من أعظم السيئات ، وأقبح الجنايات ، بل هى كفر ، إن أخذت على ظاهرها ، ولا فرق بين التوبة من التوبة والتوبة من الإسلام والإيمان ، فهل يسوغ أن يقال بالتوبة من الإيمان ؟ .

ولكن مرادهم : أن يتوب من رؤية التوبة ، فإنها إنما حصلت له بمنّة الله ومشيتته ، ولو خلى ونفسه لم تسمح بها البتة ، فإذا رآها وشهد صدورها منه ووقعها به ، وغفل عن منّة الله عليه : تاب من هذه الرؤية والغفلة . ولكن هذه الرؤية والغفلة ليست هى التوبة ،

(١) كل ما لم يثبت عن نبي من أنبياء الله تعالى - صلوات الله وسلامه عليهم - بالكتاب والسنة لا يحتج به ؛ إلا إذا كان فى مقام التبجيل لهم والله أعلم .

ولا جزءاً منها ، ولا شرطاً لها ، بل هي جناية أخرى عرضت له بعد التوبة ، فيتوب من هذه الجناية ، كما تاب من الجناية الأولى . فما تاب إلا من ذنب ، أولاً وآخرًا . فكيف يقال : يتوب من التوبة ؟

هذا كلام غير معقول ، ولا هو صحيح في نفسه ، بل قد يكون في التوبة علة ونقص ، وآفة تمنع كمالها ، وقد يشعر صاحبها بذلك ، وقد لا يشعر به ، فيتوب من نقصان التوبة ، وعدم توفيتها حقها .

وهذا أيضاً ليس من التوبة ، وإنما هو توبة من عدم التوبة ، فإن القدر الموجود منها طاعة لا يتاب منها ، والقدر المفقود : هو الذي يحتاج أن يتوب منه .
فالتوبة من التوبة إنما تعقل على أحد هذين الوجهين .

نعم . ههنا وجه ثالث لطيف جداً ، وهو أن من حصل له مقام أنس بالله ، وصفاً وقته مع الله ، بحيث يكون إقباله على الله ، واشتغاله بذكر آلائه وأسمائه وصفاته أنفع شيء له ، حتى نزل عن هذه الحالة ، واشتغل بالتوبة من جناية سالفه قد تاب منها ، وطالع الجناية واشتغل بها عن الله . فهذا نقص ينبغي له أن يتوب إلى الله منه ، وهو توبة من هذه التوبة ؛ لأنه نزول من الصفاء إلى الجفاء ، والله أعلم ^(١) .

فصل

في لطائف أسرار التوبة

قال صاحب المنازل : « ولطائف أسرار التوبة ثلاثة أشياء : أولها : أن ينظر الجناية والقضية ، فيعرف مراد الله فيها ؛ إذ خلأ وإتيانها ؛ فإن الله عز وجل إنما خلى العبد والذنب لأجل معنيين :

أحدهما : أن يعرف عزته في قضائه ، وبره في ستره ، وحلمه في إمهال راكمه ، وكرمه في قبول العذر منه ، وفضله في مغفرته .

الثاني : أن يقيم على عبده حجة عدله . فيعاقبه على ذنبه بحجته .

اعلم أن صاحب البصيرة إذا صدرت منه الخطيئة فله نظر إلى خمسة أمور :

أحدها : أن ينظر إلى أمر الله ونهيه ، فيحدث له ذلك الاعتراف بكونها خطيئة ، والإقرار على نفسه بالذنب .

(١) مدارج السالكين (١ / ٢٠١ - ٢٠٤) .

الثانى : أن ينظر إلى الوعد والوعيد ، فيحدث له ذلك خوفا وخشية ، تحمله على التوبة .

الثالث : أن ينظر إلى تمكين الله له منها ، وتخليته بينه وبينها ، وتقديرها عليه ، وأنه لو شاء لعصمه منها ، فيحدث له ذلك أنواعا من المعرفة بالله وأسمائه وصفاته ، وحكمته ، ورحمته ، ومغفرته وعفوه ، وحلمه وكرمه ، وتوجب له هذه المعرفة عبودية بهذه الأسماء ، لا تحصل بدون لوازمها البتة . ويعلم ارتباط الخلق والأمر ، والجزاء والوعد والوعيد بأسمائه وصفاته ، وأن ذلك موجب الأسماء والصفات ، وأثرها فى الوجود ، وأن كل اسم وصفة مقتضى لأثره وموجبه ، متعلق به لا بد منه .

وهذا المشهد يطلعه على رياض موقنة من المعارف والإيمان ، وأسرار القدر والحكمة ، يضيق عن التعبير عنها نطاق الكلم .

فمن بعضها : ما ذكره الشيخ : « أن يعرف العبد عزته فى قضائه » ، وهو أنه - سبحانه - العزيز الذى يقضى بما يشاء ، وأنه لكمال عزته حكم على العبد وقضى عليه ، بأن قلب قلبه وصرف إرادته على ما يشاء ، وحال بين العبد وقلبه ، وجعله مريدا شائيا لما شاء منه العزيز الحكيم . وهذا من كمال العزة . إذ لا يقدر على ذلك إلا الله . وغاية المخلوق : أن يتصرف فى بدنك وظاهره ، وأما جعلك مريدا شائيا لما يشاءه منك ويريد ، فلا يقدر عليه إلا ذو العزة الباهرة .

فإذا عرف العبد عز سيده ولاحظه بقلبه ، وتمكن شهوده منه ، كان الاشتغال به عن ذل المعصية أولى به وأنفع له ؛ لأنه يصير مع الله لا مع نفسه .

ومن معرفة عزته فى قضائه : أن يعرف أنه مدبر مقهور ، ناصيته بيد غيره ، لا عصمة له إلا بعصمته . ولا توفيق له إلا بمعونته ، فهو ذليل حقير ، فى قبضة عزيز حميد .

ومن شهود عزته أيضا فى قضائه : أن يشهد أن الكمال والحمد ، والغناء التام ، والعزة ، كلها لله ، وأن العبد نفسه أولى بالتقصير والذم ، والعيب والظلم والحاجة ، وكلما ازداد شهوده لذله ونقصه وعيبه وفقره ، ازداد شهوده لعزة الله وكماله ، وحمده وغناه . وكذلك بالعكس ، فنقص الذنب وذلة يطلعه على مشهد العزة .

ومنها : أن العبد لا يريد معصية مولاه من حيث هى معصية . فإذا شهد جريان الحكم ، وجعله فاعلا لما هو غير مختار له ، يريد بإرادته ومشيته واختياره ، فكأنه مختار غير مختار ، يريد غير يريد ، شاء غير شاء ، فهذا يشهد عزة الله وعظمته ، وكمال قدرته .

ومنها : أن يعرف بره سبحانه في ستره عليه حال ارتكاب المعصية ، مع كمال رؤيته له ، ولو شاء لفصححه بين خلقه فحذروه . وهذا من كمال بره ، ومن أسمائه « البر » وهذا البر من سيده كان عن كمال غناه عنه ، وكمال فقر العبد إليه ، فيشتغل بمطالعة هذه المنة ، ومشاهدة هذا البر والإحسان والكرم ، فيذهل عن ذكر الخطيئة ، فيبقى مع الله سبحانه ، وذلك أنفع له من الاشتغال بجنائته ، وشهود ذل معصيته ، فإن الاشتغال بالله والغفلة عما سواه : هو المطلب الأعلى ، والمقصد الأسنى .

ولا يوجب هذا نسيان الخطيئة مطلقا ، بل في هذه الحال ، فإذا فقدتها فليرجع إلى مطالعة الخطيئة ، وذكر الجنائية ، ولكل وقت ومقام عبودية تليق به .

ومنها : شهود حلم الله سبحانه وتعالى في إمهال ركب الخطيئة ، ولو شاء لعاجله بالعقوبة ، ولكنه الحليم الذى لا يعجل ، فيحدث له ذلك معرفة ربه سبحانه باسمه « الحليم » ومشاهدة صفة « الحلم » والتعبد بهذا الاسم ، والحكمة والمصلحة الحاصلة من ذلك بتوسط الذنب : أحب إلى الله ، وأصلح للعبد ، وأنفع من فوتها ، ووجود الملزوم بدون لازمه ممتنع .

ومنها : معرفة العبد كرم ربه في قبول العذر منه إذا اعتذر إليه بنحو ما تقدم من الاعتذار لا بالقدر ؛ فإنه مخاصمة ومحااجة ، كما تقدم . فيقبل عذره بكرمه وجوده ، فيوجب له ذلك اشتغالا بذكره وشكره ، ومحبة أخرى لم تكن حاصلة له قبل ذلك ، فإن محبتك لمن شكرك على إحسانك وجازاك به ، ثم غفر لك إساءتك ولم يؤاخذك بها ، أضعاف محبتك على شكر الإحسان وحده ، والواقع شاهد بذلك ، فعبودية التوبة بعد الذنب لون ، وهذا لون آخر .

ومنها : أن يشهد فضله في مغفرته ، فإن المغفرة فضل من الله ، وإلا فلو أخذك بمحض حقه ، كان عادلا محمودا ، وإنما عفوه بفضله لا باستحقاقك ، فيوجب لك ذلك أيضا شكرا له ومحبة ، وإنابة إليه ، وفرحا وابتهاجا به ، ومعرفة له باسمه « الغفار » ومشاهدة لهذه الصفة ، وتعبدا بمقتضاها . وذلك أكمل في العبودية ، والمحبة والمعرفة .

ومنها : أن يكمل لعبده مراتب الذل والخضوع والانكسار بين يديه ، والافتقار إليه ؛ فإن النفس فيها مضاهات للربوبية ، ولو قدرت لقات كقول فرعون ، ولكنه قدر فأظهر ، وغيره عجز فأضمر ، وإنما يخلصها من هذه المضاهاة ذل العبودية ، وهو أربع مراتب :

المرتبة الأولى : مشتركة بين الخلق : وهى ذل الحاجة والفقر إلى الله ، فأهل السموات

والأرض جميعا محتاجون إليه ، فقراء إليه ، وهو وحده الغنى عنهم ، وكل أهل السموات والأرض يسألونه ، وهو لا يسأل أحدا .

المرتبة الثانية : ذل الطاعة ، والعبودية : وهو ذل الاختيار ، وهذا خاص بأهل طاعته ، وهو سر العبودية .

المرتبة الثالثة : ذل المحبة : فإن المحب ذليل بالذات ، وعلى قدر محبته له يكون ذله ، فالمحبة أسست على الذلة للمحبوب ، كما قيل :

اخضع وذل لمن تحب فليس فى حكم الهوى أنف يشال ويعقد
وقال آخر :

مساكين أهل الحب ، حتى قبورهم عليها تراب الذل بين المقابر
المرتبة الرابعة : ذل المعصية والجناية : فإذا اجتمعت هذه المراتب الأربع ، كان الذل لله والخضوع له أكمل وأتم ، إذ يذل له خوفا وخشية ، ومحبة وإناة ، وطاعة ، وفقرا وفاة .

وحقيقة ذلك : هو الفقر الذى يشير إليه القوم ، وهذا المعنى أجل من أن يسمى بالفقر ، بل هو لب العبودية وسرها . وحصوله أنفع شيء للعبد ، وأحب شيء إلى الله . فلا بد من تقدير لوازمه : من أسباب الضعف ، والحاجة ، وأسباب العبودية والطاعة ، وأسباب المحبة والإنابة ، وأسباب المعصية والمخالفة ، إذ وجود الملزوم بدون لازمه ممتنع ، والغاية من تقدير عدم هذا الملزوم ولازمه ، مصلحة وجوده خير من مصلحة فوته ، ومفسدة فوته أكبر من مفسدة وجوده ، والحكمة مبناها على دفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما ، وتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما ، وقد فتح لك الباب ، فإن كنت من أهل المعرفة فادخل ، وإلا فرد الباب وارجع بسلام .

ومنها : أن أسماء الحسنى تقتضى آثارها اقتضاء الأسباب التامة لمسيباتها . فاسم « السميع ، البصير » يقتضى مسموعا ومبصرا ، واسم « الرزاق » يقتضى مرزوقا ، واسم « الرحيم » يقتضى مرحوما ، وكذلك أسماء « الغفور ، والعفو ، والتواب ، والحليم » يقتضى من يغفر له ، ويتوب عليه ، ويعفو عنه ، ويحلم . ويستحيل تعطيل هذه الأسماء والصفات ؛ إذ هى أسماء حسنى وصفات كمال ، ونعوت جلال ، وأفعال حكمة وإحسان وجود ، فلا بد من ظهور آثارها فى العالم . وقد أشار إلى هذا أعلم الخلق بالله - صلوات الله وسلامه عليه - حيث يقول : « لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ، ولجاء بقوم يذنبون ، ثم

يستغفرون فيغفر لهم » (١) .

وأنت إذا فرضت الحيوان بجملته معدوما ، فمن يرزق الرزاق سبحانه ؟ وإذا فرضت المعصية والخطيئة منتفية من العالم ، فلمن يغفر ؟ وعمن يعفو ؟ وعلى من يتوب ويحلم ؟ وإذا فرضت الفاقات كلها قد سدت ، والعبيد أغنياء معافون ، فأين السؤال والتضرع والابتهاال ؟ والإجابة وشهود الفضل والمنة ، والتخصيص ، بالإنعام والإكرام ؟ (٢)

فسبحان من تعرف إلى خلقه بجميع أنواع التعريفات ، ودلهم عليه بأنواع الدلالات ، وفتح لهم إليه جميع الطرقات ، ثم نصب إليه الصراط المستقيم ، وعرفهم به ودلهم عليه ﴿ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الانفال] .

ومنها : السر الأعظم ، الذي لا تقتحمه العبارة ، ولا تجسر عليه الإشارة ، ولا ينادى عليه منادى الإيمان على رؤوس الأشهاد ، بل شهدته قلوب خواص العباد ، فازدادت به معرفة لربها ومحبة له ، وطمأنينة به وشوقا إليه ، ولهجا بذكره ، وشهودا لبره ولطفه وكرمه وإحسانه ، ومطالعة لسر العبودية ، وإشرافا على حقيقة الإلهية ، وهو ماثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لله أفرح بتوبة عبده - حين يتوب إليه - من أحدكم ، كان على راحلة بأرض فلاة ، فانفلتت منه ، وعليها طعامه وشرابه ، فأيس منها ، فأثى شجرة فاضطجع في ظلها ، قد أيس من راحلته ، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده ، فأخذ بخطامها ، ثم قال - من شدة الفرح : اللهم أنت عبدى ، وأنا ربك ، أخطأ من شدة الفرح » هذا لفظ مسلم (٣) .

وفى الحديث من قواعد العلم : أن اللفظ الذى يجرى على لسان العبد خطأ من فرح شديد ، أو غيظ شديد ، ونحوه ، لا يؤخذ به ؛ ولهذا لم يكن هذا كافرا بقوله : « أنت عبدى ، وأنا ربك » .

فصل

قوله « الثانى : أن يقيم على عبده حجة عدله ، فيعاقبه على ذنبه بحجته » .

اعتراف العبد بقيام حجة الله عليه من لوازم الإيمان . أطاع أم عصى . فإن حجة الله قامت على العبد بإرسال الرسول ، وإنزال الكتاب ، وبلوغ ذلك إليه ، وتمكنه من العلم به .

(١) مسلم (٢٧٤٨ / ٩) فى التوبة ، باب : سقوط الذنوب بالاستغفار .

(٢) وايضا لو افترضنا انعدام الحيوان بجملته ، لكان سبحانه وتعالى ولا يزال رازقا سميعا بصيرا عفوا غفورا . فهذه أسماؤه وصفاته سبحانه وتعالى من كمال غناه وهو الغنى بذاته .

(٣) مسلم (٢٧٤٧ / ٧) فى التوبة ، باب : فى الحض على التوبة والفرح بها .

سواء علم أو جهل . فكل من تمكن من معرفة ما أمر الله به ونهى عنه . فقصر عنه ولم يعرفه . فقد قامت عليه الحجة . والله سبحانه لا يعذب أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه . فإذا عاقبه على ذنبه عاقبه بحجته على ظلمه . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء] وقال : ﴿ كُلَّمَا أَلْقَيْنَا فِيهَا فَوجًا سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴾ (٨) قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴿ [الملك] ، وقال : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ ﴾ [هود] .

وفى الآية قولان :

أحدهما : ما كان ليهلكها بظلم منهم .

الثانى : ما كان ليهلكها بظلم منه .

والمعنى على القول الأول : ما كان ليهلكها بظلمهم المتقدم ، وهم مصلحون الآن ؛ أى : إنهم بعد أن أصلحوا وتابوا ، لم يكن ليهلكهم بما سلف منهم من الظلم .

وعلى القول الثانى : إنه لم يكن ظالما لهم فى إهلاكهم ، فإنه لم يهلكهم وهم مصلحون ، وإنما أهلكهم وهم ظالمون ، فهم الظالمون لمخالفتهم ، وهو العادل فى إهلاكهم ، والقولان فى آية الانعام أيضا : ﴿ ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا غَافِلُونَ ﴾ [الانعام] .

قيل : لم يكن مهلكهم بظلمهم ، وشركهم وهم غافلون ، لم ينذروا ولم يأتهم رسول .

وقيل : لم يهلكهم قبل التذكير بإرسال الرسول ، فيكون قد ظلمهم ، فإنه - سبحانه - لا يأخذ أحدا ولا يعاقبه إلا بذنبه ، وإنما يكون مذنباً إذا خالف أمره ونهيه ، وذلك إنما يعلم بالرسول .

فإذا شاهد العبد القدر السابق بالذنب ، علم أن الله - سبحانه - قدره سببا مقتضيا لآثره من العقوبة ، كما قدر الطاعة سببا مقتضيا للثواب ، وكذلك تقدير سائر أسباب الخير والشر ، كجعل السم سببا للموت ، والنار سببا للإحراق ، والماء سببا للإغراق .

فإذا أقدم العبد على سبب الهلاك - وقد عرف أنه سبب الهلاك - فهلك فالحجة مركبة عليه ، والمواخذة لازمة له ، كالحرقيق مثلا . والذنب ، كالنار ، وإتيانه له ، كتقديمه نفسه للنار ، وملاحظة الحكم فيما لا يجدى عليه شيئا ، وإنما الذى يشهده عند قيام الحجة عليه : ملاحظة الأمر ، لا ملاحظة القدر .

فجعل صاحب المنازل هذه اللطيفة من ملاحظة الجناية والقضية ليس بالبين ، بل هو من ملاحظة الجناية والأمر ، لكن مراده : أن سر التقدير أنه قد علم أن هذا العبد لا يصلح إلا للوقود ، كالشوك الذى لا يصلح إلا للنار ، والشجرة تشتمل على الثمر والشوك ، فاقضى عدله - سبحانه - أن يسوق هذا العبد إلى مالا يصلح إلا له ، وأن يقيم عليه حجة عدله ، فإن قدر عليه الذنب فواقعه ، فاستحق ما خلق له ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ (٦٩) لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ (٧٠) ﴾ [يس] .

فأخبر - سبحانه - أن الناس قسمان : حى قابل للإنقاذ ، يقبل الإنذار ويتنفع به ، وميت لا يقبل الإنذار ولا يتنفع به ؛ لأن أرضه غير زاكية ولا قابلة للخير البتة ، فيحق عليه القول بالعذاب ، وتكون عقوبته بعد قيام الحجة عليه ، لا بمجرد كونه غير قابل للهدى والإيمان ؛ بل لأنه غير قابل ولا فاعل ، وإنما يتبين كونه غير قابل بعد قيام الحجة عليه بالرسول ، إذ لو عذبه بكونه غير قابل لقال : لو جاءنى رسول منك لامثلت أمرك ، فأرسل إليه رسوله ، فأمره ونهاه ، فعصى الرسول بكونه غير قابل للهدى ، فعوقب بكونه غير فاعل ، فحق عليه القول : أنه لا يؤمن ولو جاءه الرسول ، كما قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٣٢) ﴾ [يونس] وحق عليه العذاب ، كقوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ (٦) ﴾ [غافر] .

فالكلمة التى حقت كلمتان : كلمة الإضلال ، وكلمة العذاب ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (٧١) ﴾ [الزمر] وكلمته - سبحانه - إنما حقت عليهم بالعذاب بسبب كفرهم ، فحققت عليهم كلمة حجته ، وكلمة عدله بعقوبته .

وحاصل هذا كله : أن الله - سبحانه - أمر العباد أن يكونوا مع مراده الدينى منهم ، لا مع مراد أنفسهم . فأهل طاعته آثروا الله ومراده على مرادهم ، فاستحقوا كرامته ، وأهل معصيته آثروا مرادهم على مراده ، وعلم - سبحانه - منهم : أنهم لا يؤثرون مراده البتة ، وإنما يؤثرون أهواءهم ومرادهم ، فأمرهم ونهاهم . فظهر بأمره ونهيه من القدر الذى قدر عليهم من إثارةهم هوى أنفسهم ، ومرادهم على مرضاة ربهم ومراده ، فقامت عليهم بالمعصية حجة عدله ، فعاقبهم بظلمهم .

فصل

قد ذكرنا أن العبد في الذنب له نظر إلى خمسة ^(١) أمور : نظر إلى الأمر والنهي ، ونظر إلى الحكم والقضاء ، وذكرنا ما يتعلق بهذين النظيرين ^(٢) .

النظر الرابع ^(٣) : النظر إلى محل الجنابة ومصدرها . وهو النفس الامارة بالسوء ، ويفيده نظره إليها أموراً .

منها : أن يعرف أنها جاهلة ظالمة ، وأن الجهل والظلم يصدر عنهما كل قول وعمل قبيح ، ومن وصفه الجهل والظلم لا مطمع في استقامته واعتداله البتة ، فيوجب له ذلك بذل الجهد في العلم النافع الذي يخرجها به عن وصف الجهل ، والعمل الصالح الذي يخرجها به عن وصف الظلم ، ومع هذا فجهلها أكثر من علمها وظلمها أعظم من عدلها .

فحقيق بمن هذا شأنه أن يرغب إلى خالقها وفاطرها أن يقيها شرها ، وأن يؤتيها تقواها ويزكيها ، فهو خير من زكاها ، فإنه ربها ومولاها ، وألا يكله إليها طرفة عين ؛ فإنه إن وكله إليها هلك ، فما هلك من هلك إلا حيث وكل إلى نفسه ، وقال النبي ﷺ لحصين بن المنذر : « قل : اللهم ألهمني رشدی ، وفقني شر نفسي » ^(٤) وفي خطبة الحاجة : « الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستهديه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا » ^(٥) . وقد قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شَحْنُ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر] وقال ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ [يوسف : ٥٣] .

فمن عرف حقيقة نفسه وما طبعت عليه : علم أنها منبع كل شر ، ومأوى كل سوء ، وأن كل خير فيها ففضل من الله من به عليها ، لم يكن منها ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾ [النور : ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات] ، فهذا الحب وهذه الكراهة لم يكونا في النفس ولا بها ، ولكن هو الله الذي من بهما ، فجعل العبد بسببهما من الراشدين ﴿ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ﴾ [الحجرات] : ٨ ، « عليم » بمن يصلح لهذا الفضل ويزكو عليه وبه ، ويثمر عنده ، « حكيم » فلا

(١) في المطبوعة : « أربعة » وهو خطأ .

(٢) كما تقدم ما يتعلق بالنظر الثالث : النظر إلى الوعد والوعيد .

(٣) في المطبوعة : « الثالث » وهو خطأ .

(٤) الترمذی (٣٤٨٣) في الدعوات ، باب : (٧٠) ، وقال : « غريب » ، وضعفه الألبانی .

(٥) أبو داود (١٠٩٧) في الصلاة ، باب : الرجل يخطب على قوس ، وضعفه الألبانی .

يضعه عند غير أهله فيضيعه بوضعه فى غير موضعه .

ومنها : ما ذكره صاحب المنازل فقال :

« اللطيفة الثانية : أن يعلم أن نظر البصير الصادق فى سيئته لم يبق له حسنة بحال ؛ لأنه يسير بين مشاهدة المنة ، وتطلب عيب النفس والعمل » .

يريد : أن من له بصيرة بنفسه ، وبصيرة بحقوق الله ، وهو صادق فى طلبه : لم يبق له نظره فى سيئاته البتة ، فلا يلقى الله إلا بالإفلاس المحض ، والفقر الصرف ؛ لأنه إذا فتش عن عيوب نفسه وعيوب عمله علم أنها لا تصلح لله ، وأن تلك البضاعة لا تشتري بها النجاة من عذاب الله ، فضلاً عن الفوز بعظيم ثواب الله ، فإن خلص له عمل وحال مع الله ، وصفا له معه وقت شاهد منة الله عليه به ، ومجرد فضله ، وأنه ليس من نفسه ، ولا هى أهل لذلك ، فهو دائماً مشاهد لمنة الله عليه ، ولعيوب نفسه وعمله ؛ لأنه متى تطلبها رآها .

وهذا من أجل أنواع المعارف وأنفعها للعبد ؛ ولذلك كان سيد الاستغفار : « اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، خلقتنى وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك على ، وأبوء بذنبى ، فاغفر لى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » (١) .

فتضمن هذا الاستغفار : الاعتراف من العبد بربوبية الله ، وإلهيته وتوحيده ، والاعتراف بأنه خالقه ، العالم به . إذ أنشأ نشأة تستلزم عجزه عن أداء حقه وتقصيره فيه ، والاعتراف بأنه عبده الذى ناصيته بيده وفى قبضته ، لا مهرب له منه ، ولا ولى له سواه ، ثم التزام الدخول تحت عهده - وهو أمره ونهيه - الذى عهده إليه على لسان رسوله ، وأن ذلك بحسب استطاعته ، لا بحسب أداء حقه ، فإنه غير مقدور للبشر ، وإنما هو جهد المقل ، وقدرة الطاقة ؛ ومع ذلك فأنا مصدق بوعدك الذى وعدته لأهل طاعتك بالثواب ، ولأهل معصيتك بالعقاب ، فأنا مقيم على عهدك ، مصدق بوعدك ، ثم أفرغ إلى الاستعاذة والاعتصام بك من شر ما فرطت فيه من أمرك ونهيك ، فإنك إن لم تُعَذِّبْنى من شره ، وإلا أحاطت بى الهلكة ، فإن إضاعة حقه سبب الهلاك ، وأنا أقر لك وألتزم بنعمتك على ، وأقر وألتزم وأبضع بذنبى ، فممنك النعمة والإحسان والفضل ، ومنى الذنب والإساءة ، فأسألك أن تغفر لى بمحو ذنبى ، وأن تعفينى من شره ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

فلهذا كان هذا الدعاء سيد الاستغفار . وهو متضمن لمحض العبودية ، فأى حسنة

(١) البخارى (٦٣٠٦) فى الدعوات ، باب : أفضل الاستغفار .

تبقى للبصير الصادق ، مع مشاهدته عيوب نفسه وعمله ، ومنة الله عليه ؟ فهذا الذى يعطيه نظره إلى نفسه ونقصه .

فصل

النظر الخامس ^(١) : نظرة إلى الأمر له بالمعصية ، المزين له فعلها ، الحاض له عليها ، وهو شيطانه الموكل به .

فيفيده النظر إليه ، وملاحظته : اتخاذ عدوا ، وكمال الاحتراز منه ، والتحفظ واليقظة ، والانتباه لما يريد منه عدوه وهو لا يشعر ؛ فإنه يريد أن يظفر به فى عقبه من سبع عقبات ، بعضها أصعب من بعض ، لا ينزل منه من العقبة الشاقة إلى مادونها إلا إذا عجز عن الظفر به فيها :

العقبة الأولى : عقبة الكفر بالله وبدينه ولقائه ، وبصفات كماله ، وبما أخبرت به رسله عنه ، فإنه إن ظفر به فى هذه العقبة بردت نار عداوته واستراح ، فإن اقتحم هذه العقبة ونجا منها ببصيرة الهداية ، وسلم معه نور الإيمان طلبه على :

العقبة الثانية : وهى عقبة البدعة ، إما باعتقاد خلاف الحق الذى أرسل الله به رسوله ، وأنزل به كتابه ، وإما بالتعبد بما لم يأذن به الله : من الأوضاع والرسوم المحدثه فى الدين ، التى لا يقبل الله منها شيئا . والبدعتان فى الغالب متلازمتان ، قل أن تنفك إحداهما عن الأخرى ، كما قال بعضهم : تزوجت بدعة الأقوال ببدعة الأعمال ، فاشتغل الزوجان بالعرس ، فلم يفجأهم إلا وأولاد الزنا يعيشون فى بلاد الإسلام ، تضح منهم العباد والبلاد إلى الله تعالى .

وقال شيخنا : تزوجت الحقيقة الكافرة بالبدعة الفاجرة ، فتولد بينهما خسران الدنيا والآخرة .

فإن قطع هذه العقبة ، وخلص منها بنور السنة ، واعتصم منها بحقيقة المتابعة ، وما مضى عليه السلف الأخيار ، من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وهيهات أن تسمح الأعصار المتأخرة بواحد من هذا الضرب ، فإن سمحت به نصب له أهل البدع الحبائل ، وبغوه الغوائل ، وقالوا : مبتدع محدث .

فإذا وفقه الله لقطع هذه العقبة طلبه على :

(١) فى المطبوعة : « الرابع » وهو خطأ .

العقبة الثالثة : وهى عقبة الكبائر ، فإن ظفر به فيها زينها له ، وحسنها فى عينه ، وسوف به ، وفتح له باب الإرجاء ، وقال له : الإيمان هو نفس التصديق ، فلا تقدر فيه الأعمال ، وربما أجرى على لسانه وأذنه كلمة طالما أهلك بها الخلق ، وهى قوله : « لا يَصْرُ مع التوحيد ذنب ، كما لا ينفع مع الشرك حسنة » ، والظفر به فى عقبة البدعة أحب إليه ؛ لمناقضتها الدين ، ودفعها لما بعث الله به رسوله ، وصاحبها لا يتوب منها ، ولا يرجع عنها ، بل يدعو الخلق إليها ، ولتضمنها القول على الله بلا علم ، ومعاداة صريح السنة ، ومعاداة أهلها ، والاجتهاد على إطفاء نور السنة ، وتولية من عزله الله ورسوله ، وعزل من ولاه الله ورسوله ، واعتبار ما رده الله ورسوله ، ورد ما اعتبره ، وموالة من عاداه ، ومعاداة من والاه ، وإثبات مانفاه ، ونفى ما أثبته . وتكذيب الصادق ، وتصديق الكاذب ، ومعارضة الحق بالباطل ، وقلب الحقائق ، بجعل الحق باطلا ، والباطل حقا ، والإلحاد فى دين الله ، وتعمية الحق على القلوب ، وطلب العوج لصراط الله المستقيم ، وفتح باب تبديل الدين جملة .

فإن البدع تستدرج بصغيرها إلى كبيرها ، حتى ينسلخ صاحبها من الدين ، كما تنسل الشعرة من العجين . فمفسد البدع لا يقف عليها إلا أرباب البصائر ، والعميان ضالون فى ظلمة العمى ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ [النور] .

فإن قطع هذه العقبة بعصمة من الله ، أو بتوبة نصوح تنجيه منها ، طلبه على :
العقبة الرابعة : وهى عقبة الصغائر ، فكال له منها بالقفز ، وقال : ماعليك إذا اجتنبت الكبائر ماغشيت من اللمم ، أو ما علمت بأنها تكفر باجتناب الكبائر وبالحسنات ، ولا يزال يهون عليه أمرها حتى يصير عليها ، فيكون مرتكب الكبيرة الخائف الوجل النادم أحسن حالا منه ، فالإصرار على الذنب أقبح منه ، ولا كبيرة مع التوبة والاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار . وقد قال ﷺ : « إياكم ومحقرات الذنوب » ، ثم ضرب لذلك مثلا بقوم نزلوا بفلاة من الأرض ، فأعوزهم الخطب ، فجعل هذا يجىء بعود ، وهذا بعود ، حتى جمعوا خطبا كثيرا ، فأوقدوا نارا ، وأنضجوا خبزتهم ، فكَذَلِكَ فإن محقرات الذنوب تجتمع على العبد وهو يستهين بشأنها حتى تهلكه (١) .

فإن نجا من هذه العقبة بالتحرز والتحفظ ، ودوام التوبة والاستغفار ، وأتبع السيئة الحسنة ، طلبه على :

(١) أحمد (٥ / ٣٣١) ، وذكره الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (١١ / ٣٢٩) فى كتاب الرقاق ، باب ما يتقى من محقرات الذنوب ، وقال : « أخرجه أحمد بسند حسن » .

العقبة الخامسة : وهى عقبة المباحات التى لا حرج على فاعلها ، فشغله بها عن الاستكثار من الطاعات ، وعن الاجتهاد فى التزود لمعاده ، ثم طمع فيه أن يستدرجه منها إلى ترك السنن ، ثم من ترك السنن إلى ترك الواجبات ، وأقل ماينال منه : تقويته الأرباح ، والمكاسب العظيمة . والمنازل العالية . ولو عرف السعر لما فوت على نفسه شيئا من القربات ، ولكنه جاهل بالسعر .

فإن نجا من هذه العقبة ببصيرة تامة ونور هاد ، ومعرفة بقدر الطاعات والاستكثار منها ، وقلة المقام على الميئاء ، وخطر التجارة ، وكرم المشتري ، وقدر مايعوض به التاجر ، فيخل بأوقاته ، وضمن بأنفاسه أن تذهب فى غير ربح ، طلبه العدو على :

العقبة السادسة : وهى عقبة الأعمال المرجوحة المفضولة من الطاعات ، فأمره بها ، وحسنها فى عينه ، وزينها له ، وأراه مافيه من الفضل والربح ، ليشغله بها عما هو أفضل منها ، وأعظم كسبا وربحا ؛ لأنه لما عجز عن تخسيره أصل الثواب ، طمع فى تخسيره كماله وفضله ، ودرجاته العالية . فشغله بالمفضول عن الفاضل ، وبالمرجوح عن الراجح ، وبالمحبوب لله عن الأحب إليه ، وبالمرضى عن الأرضى له .

ولكن أين صاحب هذه العقبة ؟ فهم الأفراد فى العالم ، والاكثرون قد ظفر بهم فى العقبات الأولى .

فإن نجا منها بفقده فى الأعمال ومراتبها عند الله ، ومنازلها فى الفضل ، ومعرفة مقاديرها ، والتمييز بين عاليها وسافلها ، ومفضولها وفاضلها ، ورئيسها ومرؤوسها وسيدها ومسودها ، فإن فى الأعمال والأقوال سيذا ومسودا ، ورئيسا ومرؤوسا وذروة وما دونها ، كما فى الحديث الصحيح : « سيد الاستغفار : أن يقول العبد : اللهم أنت ربى ، لا إله إلا أنت » الحديث (١) ، وفى الحديث الآخر : « الجهاد ذروة سنام الامر » (٢) وفى الأثر الآخر : « إن الأعمال تفاخرت ، فذكر كل عمل منها مرتبته وفضله ، وكان للصدقة مزية فى الفخر عليهن » ، ولا يقطع هذه العقبة إلا أهل البصائر والصدق من أولى العلم ، الساترين على جادة التوفيق ، قد أنزلوا الأعمال منازلها ، وأعطوا كل ذى حق حقه .

فإذا نجا منها لم يبق هناك عقبة يطلبه العدو عليها سوى واحدة لا بد منها ، ولو نجا منها أحد لنجا منها رسول الله وأنبياؤه ، وأكرم الخلق عليه ، وهى عقبة تسليط جنده عليه بأنواع

(١) سبق تخريجه ص ٣٣ .

(٢) الترمذى (٢٦١٦) فى الإيمان ، باب : ما جاء فى حرمة الصلاة ، وقال : « حسن صحيح » ، وابن ماجه (٣٩٧٣) فى الفتن ، باب : كف اللسان فى الفتنة .

الأذى ، باليد واللسان والقلب ، على حسب مرتبته فى الخير ، فكلما علت علمت مرتبته أجلب عليه العدو بخيله ورجله ، وظاهر عليه بجنده ، وسلط عليه حزبه وأهله بأنواع التسلط ، وهذه العقبة لاحيلة له فى التخلص منها ، فإنه كلما جد فى الاستقامة والدعوة إلى الله ، والقيام له بأمره ، جد العدو فى إغراء السفهاء به ، فهو فى هذه العقبة قد لبس لأمة الحرب ، وأخذ فى محاربة العدو لله وبالله ، فعبوديته فيها عبودية خواص العارفين ، وهى تسمى عبودية المراغمة ، ولا يتنبه لها إلا أولو البصائر التامة ، ولا شئ أحب إلى الله من مراغمة وليه لعدوه ، وإغاضته له ، وقد أشار - سبحانه - إلى هذه العبودية فى مواضع من كتابه :

أحدها قوله : ﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافِعًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ [النساء : ١٠٠] سُمى المهاجر الذى يهاجر إلى عبادة الله مراغما ، يراغم به عدو الله وعدوه ، والله يحب من وليه مراغمة عدوه ، وإغاضته ، كما قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [التوبة : ٢٦] وقال تعالى فى مثل رسول الله ﷺ وأتباعه : ﴿ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ [الفتح : ٢٩] ، فمغاظة الكفار غاية محبوبة للرب مطلوبة له ، فموافقته فيها من كمال العبودية . وشرع النبى ﷺ للمصلى إذا سها فى صلاته سجدتين ، وقال : « إن كانت صلاته تامة كانتا ترغمان أنف الشيطان » (١) وفى رواية : « ترغيمان للشيطان » (٢) وسماها : « المرغمتين » .

فمن تعبد الله بمراغمة عدوه ، فقد أخذ من الصديقية بسهم وافر ، وعلى قدر محبة العبد لربه وموالاته ومعاداته لعدوه ، يكون نصيبه من هذه المراغمة ، ولأجل هذه المراغمة حمد التبختر بين الصفيين والخيلاء ، والتبختر عند صدقة السر ، حيث لا يراه إلا الله ؛ لما فى ذلك من إرغام العدو ، وبذل محبوبة من نفسه وماله لله عز وجل .

وهذا باب من العبودية لا يعرفه إلا القليل من الناس ، ومن ذاق طعمه ولذته بكى على أيامه الأول .

وبالله المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وصاحب هذا المقام إذا نظر إلى الشيطان ، ولاحظه فى الذنب ، راغمه بالتوبة النصوح ، فأحدثت له هذه المراغمة عبودية أخرى .

(١) ، (٢) مسلم (٥٧١ / ٨٨) فى المساجد ومواضع الصلاة ، باب : السهو فى الصلاة والسجود له ، وأبو داود

(١٠٢٤) فى الصلاة ، باب : إذا صلى خمسا ، وابن ماجه (١٢١٠) فى إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب :

ما جاء فىمن شك فى صلاته فرجع إلى اليقين .

فهذه نبذة من بعض لطائف أسرار « التوبة » لا تستهزئ بها ، فلعلك لا تنظر بها فى مصنف آخر البتة ، ولله الحمد والمنة ، وبه التوفيق .

فصل

فى تصحيح الفهم للتوبة

قال صاحب المنازل : « اللطيفة الثالثة : أن مشاهدة العبد الحكم لم تدع له استحسان حسنة ، ولا استقباح سيئة ؛ لصعوده من جميع المعانى إلى معنى الحكم » .

هذا الكلام - إن أخذ على ظاهره - فهو من أبطل الباطل ، الذى لولا إحسان الظن بصاحبه وقائله ، ومعرفة قدره من الإمامة والعلم والدين ، لنسب إلى لازم هذا الكلام ، ولكن من عدا المعصوم ﷺ فمأخوذ من قوله ومتروك ، ومن ذا الذى لم تزل به القدم ، ولم يكب به الجواد (١) .

ومعنى هذا : أن العبد مادام فى مقام التفرقة ، فإنه يستحسن بعض الأفعال . ويستقبح بعضها ، نظرا إلى ذواتها وما افترقت فيه ، فإذا تجاوزها نظر إلى مصدرها الأول ، وصدورها عن عين الحكم ، واجتماعها كلها فى تلك العين ، وانسحاب ذيل المشيئة عليها ، ووحدية المصدر ، وهو المشيئة الشاملة العامة الموجبة فهى بالنسبة إلى مصدر الحكم وعين المشيئة ، لا توصف بحسن ولا قبح ؛ إذ الحسن والقبح إنما عرضا لها عند قيامها بالكون ، وجريانها عليه ، فهى بمنزلة نور الشمس واحد فى نفسه غير متلون . ولا يوصف بحمرة ولا صفرة ولا خضرة . فإذا اتصل بالمحال المتلونة وصف حينئذ بحسب تلك المحال ؛ لإضافته إليها ، واتصاله بها ، فيرى أحمر وأصفر وأخضر . وهو برىء من ذلك كله ، إذا صعد من تلك المحال إلى مصدره الأول ، المجرد عن القوابل . فهذا أحسن ما يحتمل عليه كلامه .

على أن له محملا آخر مبنيًا على أصول فاسدة ؛ وهى أن إرادة الرب تعالى هى عين محبته ورضاه ، فكل ما شاءه فقد أحبه ورضيه ، وكل ما لم يشأه فهو مسخوط له مبالغوز ، فالمبالغوز المسخوط هو مالم يشأه ، والمحبوب المرضي هو ما شاءه .

هذا أصل عقيدة القدرية الجبرية ، المنكرين للحكم والتعليل والأسباب ، وتحسين العقل وتقييحه ، وأن الأفعال كلها سواء ، لا يختص بعضها بما صار حسنا لأجله ، وبعضها بما صار قبيحا لأجله ، ويعجز فى العقل أن يأمر بما نهى عنه ، وينهى عما أمر به ، ولا

(١) هذا الإنكار على المؤلف من باب إنكار الإمام أحمد رحمه الله ، على بعض كلام المحاسبى رحمه الله تعالى حين سمعه ، ولعل هذا وذاك من الاحتياط فى فهم الدين فهما يخرج به إلى التكلف والتنعق فى الفهم والمشقة فى التكليف ، ولهذا يجب أن نقف فى فهم الشرع على حدود الشرع . وانظر من ص (٥٥) عند قول ابن القيم : والواجب ... إلخ .

يكون ذلك مناقضا للحكمة ؛ إذ الحكمة ترجع عندهم إلى مطابقة العلم الأزلى لمعلومه ، والإرادة الأزلية لمرادها ، والقدرة لمقدورها .

فإذا : الأفعال بالنسبة إلى المشيئة والإرادة مستوية ، لا توصف بحسن ولا قبح . فإذا تعلق بها الأمر والنهي صارت حيثئذ حسنة وقييعة ، وليس حسننها وقييحتها أمرا زائدا على كونها مأمورا بها ومنهيا عنها . فعلى هذا إذا صعد العبد من تفرقة الأمر والنهي إلى جمع المشيئة والحكم ، لم يستحسن حسنة ، ولم يستقبح قبيحة ، فإذا نزل فرق الأمر؛ صح له الاستحسان والاستقباح .

فهذا محمل ثان لكلامه .

وله محمل ثالث - هو أبعد الناس منه ، ولكن قد حمل عليه - وهو أن السالك مادام محجوبا عن شهود الحقيقة بشهود الطاعة والمعصية ، رأى الأفعال بعين الحسن والقبح ، فرأى منها الطاعة والمعصية ، فإذا ترقى إلى شهود الحقيقة الأولى ، وهى الحقيقة الكونية ، ورأى شمول الحكم الكونى للكائنات وإحاطته بها ، وعدم خروج ذرة منها عنه ، زال عنه استقباح شئ من الأفعال ، وشهد بها كلها طاعات للأقدار والمشيئة . وفى مثل هذا الحال يقول : إن كنت عصيت الأمر ، فقد أطعت الإرادة ، ويقول :

أصبحت منفعلا لما تختاره منى ففعلى كله طاعات

فإذا ترقى مرتبة أخرى ، وزال عنه الفرق بين الرب والعبد - كما زال عنه فى المرتبة الثانية : الفرق بين المحبوب والمسخوط ، والمأمور والمحظور - قال : ما ثم طاعة ، ولا معصية ؛ إذ الطاعة والمعصية إنما يكونان بين اثنين ضرورة ، والمطيع عين المطاع ، فما ههنا غير . فالوحدة المطلقة تنفى الطاعة والمعصية ، فالصعود من وحدة الفعل إلى وحدة الوجود ، يزيل عنه - بزعمه - توهم الانقسام إلى طاعة ومعصية ، كما كان الصعود من تفرقة الأمر إلى وحدة الحكم ، يزيل عنه ثبوت المعصية .

وهذا عند القوم من الأسرار التى لا يستجيزون كشفها إلا لخواصهم . وأهل الوصول منهم .

لكن صاحب المنازل يرى من هؤلاء وطريقتهم ، وهو مكفر لهم ، بل مخرج لهم من جملة الأديان ، ولكن ذكرنا ذلك ؛ لأنهم يحملون كلامه عليه ، ويظنونهم منهم (١) .

فصل

ومن لطائف أسرار التوبة أيضا

أن مشاهدة حكمة الله في أقضيته وأقداره التي يجريها على عباده باختياراتهم وإراداتهم ، هي من الطف ماتكلم فيه الناس وأدقه وأغمضه ، وفي ذلك حكم لا يعلمها إلا الحكيم العليم سبحانه ، ونحن نشير إلى بعضها :

فمنها : أنه - سبحانه - يحب التوابين ، حتى إنه من محبته لهم يفرح بتوبة أحدهم أعظم من فرح الواحد بإرحلته التي عليها طعامه وشرابه في الأرض الدوية المهلكة إذا فقدوها وأيس منها ^(١) وليس في أنواع الفرح أكمل ولا أعظم من هذا الفرح ، ولولا المحبة التامة للتوبة ولاهلها لم يحصل هذا الفرح .

ومن المعلوم أن وجود المسبب بدون سببه ممتنع ، وهل يوجد ملزوم بدون لازمه ، أو غاية بدون وسيلتها ؟ وهذا معنى قول بعض العارفين : ولو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنوب أكرم المخلوقات عليه . فالتوبة هي غاية كمال كل آدمي ، وإنما كان كمال أبيهم بها ، فكم بين حاله وقد قيل له : ﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرِى ^(١١٨) ﴾ وَأَنْتَ لَا تَعْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى ^(١١٩) ﴾ [طه] ، وبين قوله : ﴿ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ^(١٢٢) ﴾ [طه] ، فالحال الأولى حال أكل وشرب وتمتع ، والحال الأخرى حال اجتناء واصطفاء وهداية ، فبا بعد ما بينهما . ولما كان كماله بالتوبة كان كمال بنيه أيضا بها ، كما قال تعالى : ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [الأحزاب : ٧٣] ، فكمال الآدمي في هذه الدار بالتوبة النصوح ، وفي الآخرة بالنجاة من النار ودخول الجنة ، وهذا الكمال مرتب على كماله الأول . والمقصود : أنه - سبحانه - لمحبه التوبة وفرحه بها يقضى على عبده بالذنوب ، ثم إن كان ممن سبقت له الحسنى قضى له بالتوبة ، وإن كان ممن غلبت عليه شقاوته أقام عليه حجة عدله وعاقبه بذنبه .

ومنها : أنه - سبحانه - يجب أن يتفضل عليهم ، ويتم عليهم نعمه ، ويربهم مواقع بره وكرمه ، فلمحبته الإفضال والإنعام ينوعه عليهم أعظم الأنواع ، وأكثرها في سائر الوجوه الظاهرة والباطنة . ومن أعظم أنواع الإحسان والبر أن يحسن إلى من أساء ، ويعفو عمن ظلم ، ويغفر لمن أذنب ، ويتوب على من تاب إليه ، ويقبل عذر من اعتذر إليه .

وقد ندب عباده إلى هذه الشيم الفاضلة والأفعال الحميدة ، وهو أولى بها منهم وأحق ، وكان له فى تقدير أسبابها من الحكم والعواقب الحميدة ما يبهز العقول ، فسبحانه وبحمده . وحكى بعض العارفين أنه قال : طفت فى ليلة مطيرة شديدة الظلمة ، وقد خلا الطواف وطابت نفسى ، فوقفت عند الملتزم ، ودعوت الله فقلت : اللهم اعصمنى حتى لا أعصيك . فهتفت بى هاتف : أنت تسألنى العصمة ، وكل عبادى يسألونى العصمة ، فإذا عصمتهم فعلى من أنفضل ، ولمن أغفر ؟ قال : فبقيت ليلتى إلى الصباح أستغفر الله ؛ حياء منه .

هذا ولو شاء الله عز وجل ألا يعصى فى الأرض طرفة عين لم يعص ، ولكن اقتضت مشيئته ما هو موجب حكمته سبحانه ، فمن أجهل بالله ممن يقول : إنه يعصى قسرا بغير اختياره ومشيئته ، سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا .

ومنها : أنه - سبحانه - له الأسماء الحسنى ، ولكل اسم من أسمائه أثر من الآثار فى الخلق والأمر لا بد من ترتيبه عليه ، كترتب المرزوق والرزق على الرازق ، وترتب الرحمة على الراحم ، وترتب المراثيات والمسموعات على السميع والبصير ، ونظائر ذلك فى جميع الأسماء . فلو لم يكن فى عباده من يخطئ ويذنب ليتوب عليه ويغفر له ويعفو عنه ، لم يظهر أثر أسمائه الغفور والعفو والحليم والتواب وما جرى مجراها ، وظهور أثر هذه الأسماء ومتعلقاتها فى الخليقة كظهور آثار سائر الأسماء الحسنى ومتعلقاتها ، فكما أن اسمه الخالق يقتضى مخلوقا ، والبارئ يقتضى مبروءا ، والمصور يقتضى مصورا ولا بد ، فأسماءه الغفار التواب تقتضى مغفورا له ما يغفره له ، وكذلك من يتوب عليه وأمورا يتوب عليه من أجلها ، ومن يحلم عنه ويعفو عنه وما يكون متعلق الحلم والعفو ، فإن هذه الأمور متعلقة بالغير ومعانيها مستلزمة لمتعلقاتها . وهذا باب أوسع من أن يدرك ، واللبيب يكتفى منه باليسير ، وغليظ الحجاب فى واد ونحن فى واد :

وإن كان أثل الواد يجمع بيننا فغير خفى شيحه من خزامه

فتأمل ظهور هذين الاسمين : اسم الرزاق واسم الغفار فى الخليقة ترى ما يعجب العقول ، وتأمل آثارهما حق التأمل فى أعظم مجامع الخليقة ، وانظر كيف وسعهم رزقه ومغفرته ، ولولا ذلك لما كان له من قيام أصلا ، فلكل منهم نصيب من الرزق والمغفرة ، فإما متصلا بنشأته الثانية ، وإما مختصا بهذه النشأة .

ومنها : أنه - سبحانه - يعرف عباده عزه فى قضائه ، وقدره ونفوذ مشيئته وجريان حكمته ، وأنه لا محيص للعبد عما قضاه عليه ، ولا مفر له منه ، بل هو فى قبضة مالكه وسيده ، وأنه عبده ، وابن عبده ، وابن أمته ، ناصيته بيده ، ماض فيه حكمه ، عدل فيه

قضاؤه .

ومنها : أنه يعرف العبد حاجته إلى حفظه له ومعونته وصيانته ، وأنه كالوليد الطفل في حاجته إلى من يحفظه ويصونه ، فإن لم يحفظه مولاه الحق ويصونه ويعينه فهو هالك ولا بد ، وقد مدت الشياطين أيديها إليه من كل جانب تريد تمزيق حاله كله ، إفساد شأنه كله ، وأن مولاه وسيده إن وكله إلى نفسه وكله إلى ضيعة وعجز وذنب وخطيئة وتفريط ، فهلاكه أدنى إليه من شرك نعله . فقد أجمع العلماء بالله على أن التوفيق ألا يكل الله العبد إلى نفسه ، وأجمعوا على أن الخذلان أن يخلى بينه وبين نفسه .

ومنها : أنه - سبحانه - يستجلب من عبده بذلك ما هو من أعظم أسباب السعادة له من استعاذته واستعانت به من شر نفسه ، وكيد عدوه ، ومن أنواع الدعاء والتضرع والابتهال والإنابة والفاقة والمحبة والرجاء والخوف ، وأنواع من كمالات العبد تبلغ نحو المائة ، ومنها ما لا تدركه العبارة ، وإنما يدرك بوجوده ، فيحصل للروح بذلك قرب خاص لم يكن يحصل بدون هذه الأسباب ، ويجد العبد من نفسه كأنه ملقى على باب مولاه بعد أن كان نائياً عنه ، وهذا الذي أثمر له أن الله يحب التوابين وهو ثمرة « لله أفرح بتوبة عبده » ، وأسرار هذا الوجه يضيق عنها القلب واللسان ، فكم بين عبادة يدل صاحبها على ربه بعبادته شامخ بأنفه ، كلما طلب منه أوصاف العبد قامت صور تلك الأعمال في نفسه فحجبه عن معبوده وإلهه ، وبين عبادة من قد كسر الذل قلبه كل الكسر وأحرق ما فيه من الرعونات والحماقات والخيالات ، فهو لا يرى نفسه إلا مسيئاً ، كما لا يرى ربه إلا محسناً ، فهو لا يرضى أن يرى نفسه طرفة عين قد كسر ازدراؤه على نفسه قلبه وذلل لسانه وجوارحه ، وطأطأ منه ما ارتفع من غيره ، فقلبه واقف بين يدي ربه وقوف ناكس الرأس ، خاشع خاضع غاض البصر ، خاشع الصوت ، هادئ الحركات ، قد سجد بين يديه سجدة إلى الممات ، فلو لم يكن من ثمرة ذلك القضاء والقدر إلا هذا وحده لكفى به حكمة والله المستعان .

ومنها : أنه - سبحانه - يستخرج بذلك من عبده تمام عبوديته ، فإن تمام العبودية هو بتكميل مقام الذل والانقياد ، وأكمل الخلق عبودية أكملهم ذلاً لله وانقياداً وطاعة ، والعبد ذليل لمولاه الحق بكل وجه من وجوه الذل ؛ فهو ذليل لعزه ، وذليل لقهره ، وذليل لربوبيته فيه وتصرفه ، وذليل لإحسانه إليه وإنعامه عليه ، فإن من أحسن إليك فقد استعبدك وصار قلبك معبداً له ، وذليلاً تعبد له لحاجته إليه على مدى الأنفاس في جلب كل ما ينفعه ، ودفع كل ما يضره ، وهنا نوعان من أنواع التذلل والتعبد لهما أثر عجيب ، يقتضيان من صاحبهما من الطاعة والفوز مالا يقتضيه غيرهما :

أحدهما : ذل المحبة وهو خاصة المحبة ولبيها ، بل روحها وقوامها وحقيقتها ، وهو المراد على الحقيقة من العبد لو فطن ، وهذا يستخرج من قلب المحب من أنواع التقرب ، والتودد ، والتملق ، والإيثار ، والرضا ، والحمد ، والشكر ، والصبر ، والتندم ، وتحمل العظائم ، مالا يستخرجه الخوف وحده ، ولا الرجاء وحده ، كما قال بعض الصحابة إنه ليستخرج محبته من قلبى من طاعته مالا يستخرجه خوفه ، أو كما قال ، فهذا ذل المحيين .

الثانى : ذل المعصية ، فإذا انضاف هذا إلى هذا هناك فئت الرسوم ، وتلاشت الأنفس ، واضمحلت القوى ، وبطلت الدعاوى جملة ، وذهبت الرعونات ، وطاحت الشطحانات ، ومحى من القلب واللسان أنا وأنا ، واستراح المسكين من شكاوى الصدود والإعراض والهجر ، وتجرد الشهودان ، فلم يبق إلا شهود العز والجلال ، الشهود المحض الذى تفرد به ذو الجلال والإكرام ، الذى لا يشاركه أحد من خلقه فى ذرة من ذراته ، وشهود الذل والفقر المحض من جميع الوجوه بكل اعتبار ، فيشهد غاية ذله وانكساره ، وعزة محبوبه وجلاله وعظمته وقدرته وغناه ، فإذا تجرد له هذان الشهودان ولم يبق ذرة من ذرات الذل والفقر والضرورة إلى ربه إلا شاهدها فيه بالفعل ، وقد شهد مقابلهما هناك ، فله أى مقام أقيم فيه هذا القلب إذ ذاك ، وأى قرب حظى به ، وأى نعيم أدركه ، وأى روح باشره . فتأمل الآن موقع الكسرة التى حصلت له بالمعصية فى هذا الموطن ما أعجبها ، وما أعظم موقعها ، كيف جاءت فمحقّت من نفسه الدعاوى والرعونات وأنواع الأمانى الباطلة ، ثم أوجبت له الحياء والتجمل من صالح ما عمل ، ثم أوجبت له استكثار قليل ما يرد عليه من ربه ، لعلمه بأن قدره أصغر من ذلك ، وأنه لا يستحقه ، واستقلال أمثال الجبال من عمله الصالح بأن سيئاته وذنوبه تحتاج من المكفرات والمآحيات إلى أعظم من هذا ، فهو لا يزال محسنا وعند نفسه المسئى المذنب ، متكسرا ذللا خاضعا ، لا يرتفع له رأس ، ولا يقام له صدر ، وإنما ساقه إلى هذا الذل ، والذى أورثه إياه مباشرة الذائب ، فأى شئ أنفع له من هذا الدواء .

لعل عتبك محمود عواقبه وربما صحت الأجسام بالعلل

ونكتة هذا الوجه : أن العبد متى شهد صلاحه واستقامته شمع بأنفه ، وتعاطمت نفسه ، وظن أنه وأنه ، أى عظيما ، فإذا ابتلى بالذنب تصاغرت إليه نفسه وذل وخضع ، وتيقن أنه وأنه ، أى عبدا ذليلا .

ومنها : أن العبد يعرف حقيقة نفسه ، وأنها الظالملة ، وأن ما صدر منها من شر فقد

صدر من أهله ومعدنه ، إذ الجهل والظلم منبع الشر كله ، وأن كل مافيهما من خير وعلم وهدى وإنابة وتقوى فهو من ربها تعالى ، هو الذى زكاها به ، وأعطاه إياه لا منها ، فإذا لم يشأ تزكية العبد تركه مع دواعى ظلمه وجهله ، فهو تعالى الذى يزكى من يشاء من النفوس فتزكو ، وتأتى بأنواع الخير والبر ، ويترك تزكية من يشاء منها فتأتى بأنواع الشر والخبث . وكان من دعاء النبى ﷺ : « اللهم آت نفسى تقواها ، وزكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها » (١) . فإذا ابتلى الله العبد بالذنوب عرف نفسه ونقصها فرتب له على ذلك التعريف حكم ومصالح عديدة ؛ منها : أنه يأنف من نقصها ويجتهد فى كمالها ، ومنها : أنه يعلم فقرها دائماً إلى من يتولاها ويحفظها ، ومنها : أنه يستريح ويريح العباد من الرعونات والحقاقات التى ادعاها أهل الجهل فى أنفسهم من قدم أو اتصال بالقديم أو اتحاد به أو حلول فيه أو غير ذلك من المحالات ، فلولا أن هؤلاء غاب عنهم شهودهم لنقص أنفسهم وحقيقتها ، لم يقعوا فيما وقعوا فيه .

ومنها : تعريفه - سبحانه - عبده سعة حلمه وكرمه فى ستره عليه ، وأنه لو شاء لعاجله على الذنب ولهتكه بين عبادته ، فلم يطب له معهم عيش أبداً ، ولكن جلله بستره ، وغشاه بحلمه ، وقيض له من يحفظه وهو فى حالته تلك ، بل كان شاهداً وهو يبارزه بالمعاصى والآثام ، وهو مع ذلك يحرسه بعينه التى لاتنام ، وقد جاء فى بعض الآثار : « يقول الله تعالى : أنا الجواد الكريم ، من أعظم منى جوداً وكرماً ، عبادى يبارزوننى بالعظائم وأنا أكلوهم فى منازلهم » ، فأى حلم أعظم من هذا الحلم ، وأى كرم أوسع من هذا الكرم ، فلولا حلمه وكرمه ومغفرته لما استقرت السموات والأرض فى أماكنها ، وتأمل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكُنَّاهُمْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ الآية [فاطر : ٤١] ، هذه الآية تقتضى الحلم والمغفرة ، فلولا حلمه ومغفرته لزالتا عن أماكنهما ، ومن هذا قوله : ﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا ﴾ (٩٠) أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا (٩١) ﴿ [مريم] .

ومنها : تعريفه عبده أنه لا سبيل له إلى النجاة إلا بعفوه ومغفرته ، وأنه رهين بحقه ، فإن لم يتغمده بعفوه ومغفرته وإلا فهو من الهالكين لا محالة ، فليس أحد من خلقه إلا وهو محتاج إلى عفوه ومغفرته ، كما هو محتاج إلى فضله ورحمته .

ومنها : تعريفه عبده كرمه - سبحانه - فى قبول توبته ومغفرته له على ظلمه وإساءته ،

(١) مسلم (٢٧٢٢ / ٧٣) فى الذكر والدعاء ، والتوبة والاستغفار ، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر مالم يعمل ، وأحمد (٤ / ٣٧١) .

فهو الذى جاد عليه بأن وفقه للتوبة وألهمه إياها ، ثم قبلها منه فتاب عليه أولا وآخرا ، فتوبة العبد محفوظة بتوبة قبلها عليه من الله إذنا وتوفيقا ، وتوبة ثانية منه عليه قبولا ورضا ، فله الفضل فى التوبة والكرم أولا وآخرا ، لا إله إلا هو .

ومنها : إقامة حجة عدله على عبده ؛ ليعلم العبد أن لله عليه الحجة البالغة ، فإذا أصابه ما أصابه من المكروه فلا يقال : من أين هذا ؟ ولا من أين أتيت ؟ ولا بأى ذنب أصبت ؟ فما أصاب العبد من مصيبة قط دقيقة ولا جليلة إلا بما كسبت يده ، وما يعفو الله عنه أكثر ، وما نزل بلاء قط إلا بذنب ، ولا رفع بلاء إلا بتوبة ؛ ولهذا وضع الله المصائب والبلايا والمحن رحمة بين عباده ، يكفر بها من خطاياهم ، فهى من أعظم نعمه عليهم وإن كرهتها أنفسهم ، ولا يدرى العبد أى النعمتين عليه أعظم ؛ نعمته عليه فيما يكره ، أو نعمته عليه فيما يحب ، وما يصيب المؤمن من هم ولا وصب ولا أذى حتى الشوكة يشاكها ، إلا كفر الله بها من خطاياها ، وإذا كان للذنوب عقوبات ولابد ، فكل ما عوقب به العبد من ذلك قبل الموت خير له مما بعده ، وأيسر وأسهل بكثير .

ومنها : أن يعامل العبد بنى جنسه فى إساءتهم إليه وزلاتهم معه بما يحب أن يعامله الله به فى إساءته وزلاته وذنوبه ، فإن الجزء من جنس العمل ، فمن عفا عفا الله عنه ، ومن سامح أخاه فى إساءته إليه سامحه الله فى سيئاته ، ومن أغضى وتجاوز تجاوز الله عنه ، ومن استقصى استقصى عليه . ولا تنس حال الذى قبضت الملائكة روحه فقيل له : هل عملت خيرا ؟ هل عملت حسنة ؟ قال : ما أعلمه ، قيل : تذكر ، قال : كنت أباع الناس ، فكنت أنظر الموسر ، وأتجاوز عن المعسر ، أو قال : كنت آمر فتيانى أن يتجاوزوا فى السكة ، فقال الله : نحن أحق بذلك منك (١) ، وتجاوز الله عنه ، فالله عز وجل يعامل العبد فى ذنوبه بمثل ما يعامل به العبد الناس فى ذنوبهم ، فإذا عرف العبد ذلك كان فى ابتلائه بالذنوب من الحكم والفوائد ما هو أنفع الأشياء له .

ومنها : أنه إذا عرف هذا فأحسن إلى من أساء اليه ولم يقابله بإساءته إساءة مثلها ، تعرض بذلك لمثلها من ربه تعالى ، وأنه - سبحانه - يقابل إساءته وذنوبه بإحسانه ، كما كان هو يقابل بذلك إساءة الخلق إليه ، والله أوسع فضلا وأكرم وأجزل عطاء ، فمن أحب أن يقابل الله إساءته بالإحسان فليقابل هو إساءة الناس إليه بالإحسان ، ومن علم أن الذنوب والإساءة لازمة للإنسان لم تعظم عنده إساءة الناس إليه ، فليتأمل هو حاله مع الله كيف هى مع فرط إحسانه إليه ، وحاجته هو إلى ربه ، وهو هكذا له ، فإذا كان العبد هكذا

(١) الحديث رواه الإمام مسلم بطرقه (١٥٦٠ / ٢٦ - ٢٩) ، و (٣٠ / ١٥٦١) فى المساقاة ، باب : فضل إنظار المعسر .

لربه فكيف ينكر أن يكون الناس له بتلك المنزلة .

ومنها : أنه يقيم معاذير الخلائق ، وتوسع رحمته لهم ، ويفرج بطانه ، ويحول عنه ذلك الحصر والضيق والانحراف ، وأكل بعضه بعضا ، ويستريح العصاة من دعائه عليهم وقنوطه منهم ، وسؤال الله أن يخسف بهم الأرض ويسلط عليهم البلاء ، فإنه حينئذ يرمى نفسه واحدا منهم ، فهو يسأل الله لهم ما يسأله لنفسه ، وإذا دعا لنفسه بالتوبة والمغفرة أدخلهم معه ، فيرجو لهم فوق ما يرجو لنفسه ، ويخاف على نفسه أكثر مما يخاف عليهم ، فأين هذا من حاله الأولى ، وهو ناظر إليهم بعين الاحتقار والازدراء ، لا يجد في قلبه رحمة لهم ولا دعوة ولا يرجو لهم نجاة ، فالذنب في حق مثل هذا من أعظم أسباب رحمته ، ومع هذا فيقيم أمر الله فيهم ، طاعة لله ورحمة بهم ، وإحسانا إليهم ، إذ هو عين مصلحتهم ، لا غلظة ولا قوة ولا فظاظة .

ومنها : أن يخلع صولة الطاعة من قلبه ، وينزع عنه رداء الكبر والعظمة الذي ليس له ، ويلبس رداء الذل والانكسار والفقر والفاقة ، فلو دامت تلك الصولة والعزة في قلبه لخيف عليه ما هو من أعظم الآفات ، كما في الحديث : « لو لم تذنبوا لخرقت عليكم ما هو أشد من ذلك العجب » (١) أو كما قال ﷺ . فكم بين آثار العجب والكبر وصولة الطاعة وبين آثار الذل والانكسار ، كما قيل : يا آدم ، لا تجزع من كأس زلل كانت سبب كيسك ، فقد استخرج منك داء العجب ، وألبست رداء العبودية . يا آدم ، لا تجزع من قولى لك : اخرج منها ، فلك خلقتها ، ولكن انزل إلى دار المجاهدة ، وابذر بذر العبودية ، فإذا كمل الزرع واستحصد فتعال فاستوفه .

لا يوحشك ذاك العتب أن له لطفًا يريك الرضا في حالة الغضب

فبينما هو لابس ثوب الإذلال الذي لا يليق بمثله ، تداركه ربه برحمته فتزعه عنه وألبسه ثوب الذل الذي لا يليق بالعبد غيره ، فما لبس العبد ثوبا أكمل عليه ولا أحسن ولا أبهى من ثوب العبودية ، وهو ثوب المذلة الذي لا عز له بغيره .

ومنها : أن لله عز وجل على القلوب أنواعا من العبودية ؛ من الخشية والخوف والإشفاق ، وتوابعها من المحبة والإنابة وابتغاء الوسيلة إليه وتوابعها ، وهذه العبوديات لها أسباب تهيجها وتبعث عليها ، فكل ما قيضه الرب تعالى لعبده من الأسباب الباعثة على ذلك المهيجة له ، فهو من أسباب رحمته له ، ورُبَّ ذنب قد هاج لصاحبه من الخوف والإشفاق والوجل والإنابة والمحبة والإيثار والفرار إلى الله ما لا يهيجه له كثير من

(١) الهيثمي في المجمع (٢٧٢/١٠) في الزهد، باب: ما جاء في العجب ، وقال : « رواه البزار ، وإسناده جيد » .

الطاعات، وكم من ذنب كان سببا لاستقامة العبد وفراره إلى الله وبعده عن طرق الغي ، وهو بمنزلة من خلط فأحس بسوء مزاجه، وكان عنده أخلاط مزمنة قاتلة وهو لا يشعر بها، فشرب دواء أزال تلك الأخلاط العفنة التي لو دامت لترامت به إلى الفساد والعطب ، وأن من تبلغ رحمته ولطفه وبره بعبد هذا المبلغ وما هو أعجب وألطف منه، لحقيق بأن يكون الحب كله له، والطاعات كلها لـ، وأن يذكر فلا ينسى، ويطاع فلا يعصى، ويشكر فلا يكفر .

ومنها : أنه يعرف العبد مقدار نعمة معافاته وفضله في توفيقه له وحفظه إياه ، فإنه من تربى في العافية لا يعلم ما يقاسيه المبتلى ، ولا يعرف مقدار النعمة ، فلو عرف أهل طاعة الله أنهم هم المنعم عليهم في الحقيقة ، وإن لله عليهم من الشكر أضعاف ما على غيرهم ، وإن توسدوا التراب ومضغوا الحصى ، فهم أهل النعمة المطلقة ، وإن من خلق الله بينه وبين معاصيه فقد سقط من عينه وهان عليه ، وإن ذلك ليس من كرامته على ربه ، وإن وسع الله عليه في الدنيا ومد له من أسبابها ، فإنهم أهل الابتلاء على الحقيقة ، فإذا طالبت العبد نفسه بما تطالبه من الحظوظ والأقسام وأرته أنه في بلية وضائقة تداركه الله برحمته وابتلاه ببعض الذنوب ، فرأى ما كان فيه من المعافاة والنعمة ، وأنه لا نسبة لما كان فيه من النعم إلى ما طلبته نفسه من الحظوظ ، فحينئذ يكون أكثر أمانيه وآماله العود إلى حاله ، وأن يمتعه الله بعافيته .

ومنها : أن التوبة توجب للتائب آثارا عجيبة من المقامات التي لا تحصل بدونها فتوجب له من المحبة والرقعة واللطف وشكر الله وحمده والرضا عنه عبوديات آخر ، فإنه إذا تاب إلى الله تقبل الله توبته ، فرتب له على ذلك القبول أنواعا من النعم لا يهتدى العبد لتفاصيلها ، بل يزال يتقلب في بركاتها وآثارها ما لم ينقضها ويفسدها .

ومنها : أن الله - سبحانه - يحبه ويفرح بتوبته أعظم فرح ، وقد تقرر أن الجزاء من جنس العمل ، فلا ينسى الفرحة التي يظفر بها عند التوبة النصوح ، وتأمل كيف تجدد القلب يرقص فرحا وأنت لا تدري بسبب ذلك الفرح ما هو ، وهذا أمر لا يحس به إلا حي القلب ، وأما ميت القلب فإنما يجد الفرحة عند ظفره بالذنوب ، ولا يعرف فرحا غيره ، فوازن إذا بين هذين الفرحين ، وانظر ما يعقبه فرح الظفر بالذنوب من أنواع الأحزان والهموم والغموم والمصائب ، فمن يشتري فرحة ساعة بغم الأبد ! وانظر ما يعقبه فرح الظفر بالطاعة والتوبة النصوح من الانشراح الدائم والنعيم وطيب العيش ، ووازن بين هذا وهذا ، ثم اختر ما يليق بك ويناسبك ، وكل يعمل على شاكلته ، وكل امرئ يصبو إلى ما يناسبه .

ومنها : أنه إذا شهد ذنوبه ومعاصيه وتفريطه في حق ربه ، استكثر القليل من نعم ربه

عليه ، ولا قليل منه ؛ لعلمه أن الواصل إليه فيها كثير على مسيء مثله ، واستقل الكثير من عمله ؛ لعلمه بأن الذى ينبغى أن يغسل به نجاسته وأوضاره وأوساخه أضعاف ما أتى به ، فهو دائما مستقل لعلمه كائنا ما كان ، مستكثر لنعمة الله عليه وإن دقت ، ولو لم يكن فى فوائد الذنب إلا هذا لكفى به ، فأين حال هذا من حال من لا يرى لله عليه نعمة إلا ويرى أنه كان ينبغى أن يعطى ما هو فوقها وأجل منها ، وأنه لا يقدر أن يتكلم ، وكيف يعاند القدر وهو مظلوم مع الرب لا ينصفه ولا يعطيه مرتبته ، بل هو مغرى بمعاندته لفضله وكماله ، وأنه كان ينبغى له أن ينال الثريا ويطأ بأخمصه هنالك ، ولكنه مظلوم مبخوس الحظ ، وهذا الضرب من أبغض الخلق إلى الله وأشداهم مقتا عنده ، وحكمة الله تقتضى أنهم لا يزالون فى سفال ، فهم بين عتب على الخالق وشكوى له وذل لخلقه وحاجة إليهم وخدمة لهم ، أشغل الناس قلوبا بأرباب الولايات والمناصب ، ينتظرون ما يقذفون به إليهم من عظامهم وغسالة أيديهم وأوانيهم ، وأفرغ الناس قلوبا عن معاملة الله والانقطاع إليه ، والتلذذ بمناجاته ، والطمأنينة بذكره ، وقرة العين بخشيته ، والرضاء به ، فيعاذا بالله من زوال نعمته ، وتحول عافيته ، وفجأة نقمته ، ومن جميع سخطه .

ومنها : أن الذنب يوجب لصاحبه التقيظ والتحرر من مصائد عدوه ومكامنه ، ومن أين يدخل عليه اللصوص والقطاع ومكائدهم ، ومن أين يخرجون عليه ، وفى أى وقت يخرجون ، فهو قد استعد لهم وتأهب ، وعرف بماذا يستدفع شرهم وكيدهم ، فلو أنه مر عليهم على غرة وطمأنينة لم يأمن أن يظفروا به ، ويبتاحوه جملة .

ومنها : أن القلب يكون ذاهلا عن عدوه ، معرضا عنه ، مشتغلا ببعض مهماته ، فإذا أصابه سهم من عدوه استجمعت له قوته وحاسته وحميته ، وطلب بثأره إن كان قلبه حرا كريما ، كالرجل الشجاع إذا جرح فإنه لا يقوم له شيء ، بل تراه بعدها هائجا طالبا مقادما ، والقلب الجبان المهين إذا جرح كالرجل الضعيف المهين إذا جرح ، ولى هاربا ، والجراحات فى أكتافه ، وكذلك الأسد إذا جرح فإنه لا يطاق ، فلا خير فيمن لا مروءة له يطلب أخذ ثأره من أعدى عدوه ، فما شيء أشقى للقلب من أخذه بثأره من عدوه ، ولا عدو أعدى له من الشيطان ، فإن كان قلبه من قلوب الرجال المتسابقين فى حلبة المجد جد فى أخذ الثأر ، وغاز عدوه كل الغيظ ، وأضناه ، كما جاء عن بعض السلف : إن المؤمن لينضى شيطانه كما ينضى أحدكم بغيره فى سفره .

ومنها : أن مثل هذا يصير كالطبيب ينتفع به المرضى فى علاجهم ودوائهم ، والطبيب الذى عرف المرض مباشرة وعرف دواءه وعلاجه أحذق وأخبر من الطبيب الذى إنما عرفه

وصفا ، هذا فى أمراض الأبدان ، وكذلك فى أمراض القلوب وأدوائها ، وهذا معنى قول بعض الصوفية : أعرف الناس بالآفات أكثرهم آفات ، وقال عمر بن الخطاب : إنما تنقص عرى الإسلام عروة عروة ، إذا نشأ فى الإسلام من لا يعرف الجاهلية . ولهذا كان الصحابة أعرف الأمة بالإسلام وتفصيله وأبوابه وطرقه ، وأشد الناس رغبة فيه ومحبة له ، وجهادا لأعدائه ، وتكلما بإعلامه ، وتحذيرا من خلافه ؛ لكمال علمهم بضده ، فجاءهم الإسلام وكل خصلة منه مضادة لكل خصلة مما كانوا عليه ، فازدادوا له معرفة وحبا وفيه جهادا بمعرفتهم بضده ، وذلك بمنزلة من كان فى حصر شديد وضيق ومرض وفقر وخوف ووحشة ، فقيض الله له من نقله منه إلى فضاء وسعة وأمن وعافية وغنى وبهجة وسرور ، فإنه يزداد سروره وغبطته ومحبته بما نقل إليه بحسب معرفته بما كان فيه ، وليس حال هذا كمن ولد فى الأمن والعافية والغنى والسرور ، فإنه لم يشعر بغيره ، وربما قيضت له أسباب تخرجه عن ذلك إلى ضده وهو لا يشعر ، وربما ظن أن كثيرا من أسباب الهلاك والعطب تفضى به إلى السلامة والأمن والعافية ، فيكون هلاكه على يدي نفسه وهو لا يشعر ، وما أكثر هذا الضرب من الناس ، فإذا عرف الضدين وعلم مباينة الطرفين ، وعرف أسباب الهلاك على التفصيل ، كان أحرى أن تدوم له النعمة ، مالم يؤثر أسباب زوالها على علم ، وفى مثل هذا قال القائل :

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الشر من الناس يقع فيه

وهذه حال المؤمن يكون فطنا حاذقا ، أعرف الناس بالشر وأبعدهم منه ، فإذا تكلم فى الشر وأسبابه ظننته من شر الناس ، فإذا خالطته وعرفت طويته رأيت من أبر الناس ، والمقصود : أن من بلى بالآفات صار من أعرف الناس بطرقها ، وأمكنه أن يسدها على نفسه وعلى من استنصحه من الناس ومن لم يستنصحه .

ومنها : أنه - سبحانه - يذيق عبده ألم الحجاب عنه والبعد وزوال ذلك الأنس والقرب ليمتحن عبده ، فإن أقام على الرضا بهذه الحال ولم يجد نفسه تطالبه بحالها الأول مع الله ، بل اطمأنت وسكنت إلى غيره ، علم أنه لا يصلح ، فوضعه فى مرتبة التى تليق به وإن استغاث استغاثة الملهوف ، وتقلق تقلق المكروب ، ودعا دعاء المضطر ، وعلم أنه قد فاتته حياته حقا ، فهو يهتف بربه أن يرد عليه حياته ويعيد عليه ما لا حياة له بدونه ، علم أنه موضع لما أهل له فرد عليه أحوج ما هو إليه ، فعظمت به فرحته ، وكملت به لذته ، وتمت به نعمته ، واتصل به سروره ، وعلم حيثئذ مقداره ، فعض عليه بالتواجد ، وثنى عليه الخناصر ، وكان حاله كحال ذلك الفاقد لراحته التى عليها طعامه وشرابه فى الأرض

المهلكة إذا وجدها بعد معاينة الهلاك ، فما أعظم موقع ذلك الوجدان عنده ، ولله أسرار وحكم ومنبهات وتعريفات لا تنالها عقول البشر .

فقل لغلظ القلب ويحك ليس ذا بعشك فادرج طالبا عشك البالى

ولا تك ممن مد باعا إلى جنا فقصر عنه قال ذا ليس بالحالى

فالعبد إذا بلى بعد الأنس بالوحشة وبعد القرب بنار البعاد ، اشتاقت نفسه إلى لذة تلك المعاملة فحنت وأنت وتصدعت ، وتعرضت لنفحات من ليس لها منه عوض أبدا ، ولا سيما إذا تذكرت بره ولطفه وحنانه وقربه ، فإن هذه الذكرى تمنعها القرار ، وتهيج منها البلابل ، كما قال القائل - وقد فاته طواف الدواع ، فركب الأخطار ورجع إليه :

ولما تذكرت المنازل بالحمى ولم يقض لى تسليمه المتزود

تيقنت أن العيش ليس بنافعى إذا أنا لم أنظر إليها بموعده

وإن استمر أعراضها ، ولم تحن إلى مهدها الأول ، ولم تحس بفاققتها الشديدة وضرورتها إلى مراجعة قريبها من ربها ، فهي ممن إذا غاب لم يطلب ، وإذا أبق لم يسترجع ، وإذا جنى لم يستعتب ، وهذه هى النفوس التى لم تؤهل لما هنالك ، وبحسب المعارض هذا الحرمان ، فإنه يكفيه ، وذلك ذنب عقابه فيه .

• ومنها : أن الحكمة الإلهية اقتضت تركيب الشهوة والغضب فى الإنسان ، وهاتان القوتان فيه بمنزلة صفاته الذاتية لا ينفك عنهما ، وبهما وقعت المحنة والابتلاء ، وعرض لنيل الدرجات العلى واللاحاق بالرفيق الأعلى ، والهبوط إلى أسفل سافلين ، فهاتان القوتان لا يدعان العبد حتى ينيلانه منازل الأبرار ، أو يضعانه تحت أقدام الأشرار ، ولن يجعل الله من شهوته مصروفة إلى ما أعد له فى دار النعيم ، وغضبه حمية لله ولكتابه ولرسوله ولدينه ، كمن جعل شهوته مصروفة فى هواه وأمانيه العاجلة ، وغضبه مقصور على حظه ولو انتهكت محارم الله وحدوده وعطلت شرائعه وسنته ، بعد أن يكون هو ملحوظا بعين الاحترام والتعظيم والتوقير ونفوذ الكلمة ، وهذه حال أكثر الرؤساء - أعاذنا الله منها - فلن يجعل الله هذين الصنفين فى دار واحدة ، فهذا صعد بشهوته وغضبه إلى أعلى عليين ، وهذا هوى بهما إلى أسفل سافلين . والمقصود : أن تركيب الإنسان على هذا الوجه هو غاية الحكمة ، ولا بد أن يقتضى كل واحد من القوتين أثره ، فلا بد من وقوع الذنب والمخالفات والمعاصى ، فلا بد من ترتب آثار هاتين القوتين عليهما ، ولو لم يخلقا فى الإنسان لم يكن إنسانا بل كان ملكا ، فالترتب من موجبات الإنسانية ، كما قال

النبي ﷺ : « كل بنى آدم خطاء ، وخير الخطائين التوابون » (١) فأما من اكتشفته العصمة وضربت عليه سرادقات الحفظ ، فهم أقل أفراد النوع الإنساني ، وهم خلاصته ولبه .

ومنها : أن الله - سبحانه - إذا أراد بعبد خيرا أنساه رؤية طاعاته ، ورفعها من قلبه ولسانه ، فإذا ابتلى بالذنب جعله نصب عينيه ، ونسى طاعاته ، وجعل همه كله بذنبه ، فلا يزال ذنبه أمامه إن قام أو قعد ، أو غدا أو راح ، فيكون هذا عين الرحمة في حقه ، كما قال بعض السلف : إن العبد ليعمل الذنب فيدخل به الجنة ، ويعمل الحسنة فيدخل بها النار . قالوا : وكيف ذلك ؟ قال : يعمل الخطيئة فلا تزال نصب عينيه كلما ذكرها بكى وندم ، وتاب واستغفر ، وتضرع وأناب إلى الله ، وذل له وانكسر ، وعمل لها أعمالا ، فتكون سبب الرحمة في حقه ، ويعمل الحسنة فلا تزال نصب عينيه يمن بها ويرأها ، ويعتد بها على ربه وعلى الخلق ، ويتكبر بها ، ويتعجب من الناس كيف لا يعظمونه ويكرمونه ويجلون عليها ، فلا تزال هذه الأمور به حتى تقوى عليه آثارها فتدخله النار . فعلامة السعادة : أن تكون حسنات العبد خلف ظهره ، وسيئاته نصب عينيه ، وعلامة الشقاوة : أن يجعل حسناته نصب عينيه ، وسيئاته خلف ظهره ، والله المستعان .

ومنها : أن شهود العبد ذنوبه وخطاياهم موجب له ألا يرى لنفسه على أحد فضلا ، ولا له على أحد حقا ، فإنه يشهد عيوب نفسه وذنوبه فلا يظن أنه خير من مسلم يؤمن بالله ورسوله ، ويحرم ما حرم الله ورسوله ، وإذا شهد ذلك من نفسه لم ير لها على الناس حقوقا من الإكرام يتقاضاهم إياها ، ويذمهم على ترك القيام بها ، فإنها عنده أحسن قدرا ، وأقل قيمة من أن يكون له بها على عباد الله حقوق يجب عليهم مراعاتها ، أوله عليهم فضل يستحق أن يكرم ويعظم ويقدم لأجلها ، فيرى أن من سلم عليه أو لقيه بوجه منبسط فقد أحسن إليه وبذل له ما لا يستحقه ، فاستراح هذا في نفسه وأراح الناس من شكايته وغضبه على الوجود وأهله ، فما أطيب عيشه وما أنعم باله ، وما أقر عينه ، وأين هذا عن لا يزال عاتبا على الخلق شاكيا ترك قيامهم بحقه ، ساخطا عليهم ، وهم عليه أسخط .

ومنها : أنه يوجب له الإمساك عن عيوب الناس والفكر فيها ، فإنه في شغل بعبء نفسه ، فطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ، وويل لمن نسى عيبه وتفرغ لعيوب الناس هذا من علامة الشقاوة ، كما أن الأول من أمارات السعادة .

ومنها : أنه إذا وقع في الذنب شهد نفسه مثل إخوانه الخطائين ، وشهد أن المصيبة

(١) الترمذى (٢٤٩٩) في صفة القيامة والرقائق والورع ، باب : (٤٩) ، وابن ماجه (٤٢٥١) في الزهد ، باب : ذكر التوبة ، وحسنه الألبانى .

واحدة ، والجميع مشتركون فى الحاجة ، بل فى الضرورة إلى مغفرة الله وعفوه ورحمته ، فكما يحب أن يستغفر له أخوه المسلم ، كذلك هو أيضا ينبغي أن يستغفر لأخيه المسلم ، فيصير هجيرا : رب اغفر لى ولوالدى وللمسلمين والمسلمات وللمؤمنين والمؤمنات ، وقد كان بعض السلف يستحب لكل أحد أن يداوم على هذا الدعاء كل يوم سبعين مرة ، فيجعل له منه وردا لا يخل به . وسمعت شيخنا يذكره وذكر فيه فضلا عظيما لا أحفظه ، وربما كان من جملة أوراده التى لا يخل بها ، وسمعتة يقول : إن جعله بين السجدين جائز ، فإذا شهد العبد أن إخوانه مصابون بمثل ما أصيب به محتاجون إلى ما هو محتاج إليه لم يمتنع من مساعدتهم إلا لفرط جهل بمغفرة الله وفضله ، وحقيق بهذا ألا يساعد ، فإن الجزء من جنس العمل ، وقد قال بعض السلف : إن الله لما عتب على الملائكة بسبب قولهم : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ [البقرة : ٣٠] وامتنحن هاروت وماروت بما امتنحهما به ، جعلت الملائكة بعد ذلك تستغفر لبنى آدم وتدعو الله لهم .

ومنها : أنه إذا شهد نفسه مع ربه مسيئا خاطئا مفرطا ، مع فرط إحسان الله إليه فى كل طرفه عين وبره به ودفعه عنه ، وشدة حاجته إلى ربه ، وعدم استغناؤه عنه نفسا واحدا وهذه حاله معه ، فكيف يطمع أن يكون الناس معه كما يحب ، وأن يعاملوه بمحض الإحسان وهو لم يعامل ربه بتلك المعاملة ، وكيف يطمع أن يطيعه مملوكه وولده وزوجته فى كل ما يريد ولا يعصونه ولا يخلون بحقوقه ، وهو مع ربه ليس كذلك . وهذا يوجب له أن يستغفر لمسيئهم ، ويعفو عنه ويسامحه ، ويغضى عن الاستقصاء فى طلب حقه . فهذه الأثمار ونحوها متى اجتتاها العبد من الذنب فهى علامة كونه رحمة فى حقه ، ومن اجتنى منه أضدادها وأوجب له خلاف ما ذكرناه فهى والله علامة الشقاوة ، وأنه من هوانه على الله وسقوطه من عينه خلى بينه وبين معاصيه ؛ ليقم عليه حجة عدله فيعاقبه باستحقاقه ، وتتداعى السيئات فى حق مثل هذا وتتألف ، فيتولد من الذنب الواحد ما شاء الله من المتألف والمعاطب التى يهوى بها فى دركات العذاب ، والمصيبة كل المصيبة الذنب الذى يتولد من الذنب ، ثم يتولد من الاثنين ثالث ، ثم تقوى الثلاثة فتوجب رابعا وهلم جرا ، ومن لم يكن له فقه نفس فى هذا الباب هلك من حيث لا يشعر ، فالחסنات والسيئات آخذ بعضها برقاب بعض ، يتلو بعضها بعضا ، ويثمر بعضها بعضا . قال بعض السلف : إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها ، وإن من عقاب السيئة السيئة بعدها . وهذا أظهر عند الناس من أن تضرب له الأمثال وتطلب له الشواهد ، والله المستعان (١) .

فصل فى أقسام التوبة

١ - توبة العامة :

قال صاحب المنازل : « فتوبة العامة الاستكثار من الطاعة . وهو يدعو إلى جحود نعمة السر والإمهال ، ورؤية الحق على الله . والاستغناء - الذى هو عين الجبروت - والتوئب على الله » .

« العامة » عندهم : من عدا باب الجمع والفناء ، وإن كانوا أهل سلوك وإرادة وعلم . وهذا مرادهم بالعامة ، ويسمونهم : « أهل الفرق » ويسميهـم غلاتهم : « المحجوبين » . ومراده : أن توبتهم مدخولة عند الخواص منقوصة ، فإن توبتهم من استكثارهم لا يأتون به من الحسنات والطاعات ، أى رؤيتهم كثرتها ، وذلك يتضمن ثلاث مفاـسد عند الخاصة :

إحداها : أن حسناتهم التى يأتون بها : سيئات بالنسبة إلى مقام الخاصة ، فإن حسنات الأبرار سيئات المقربين ، فهم محتاجون إلى التوبة من هذه الحسنات فلغفلتهم - باستكثارها - عن عيوبها ورؤيتها وملاحظتها : هم جاحدون نعمة الله فى سترها عليهم وإمهالهم ، كستره على أهل الذنوب الظاهرة تحت ستره وإمهاله ، لكن أهل الذنوب مقرون بستره وإمهاله ، وهؤلاء جاحدون لذلك ؛ لأنهم قد توفرت همهم على استكثارهم من الحسنات ، دون مطالعة عيب النفس والعمل ، والتفتيش على دسائسهما ، وأن الحامل لهم على استكثارها رؤيتها والإعجاب بها ؛ ولو تفرغوا لتفتيشها ، ومحاسبة النفس عليها ، والتمييز بين مافيهـا من الحظ والحق ، لشغلهم ذلك عن استكثارها ، ولأجل هذا كان من عدم الحضور والمراقبة والجمعية فى العمل ، خف عليه واستكثر منه . فكثر فى عينه ، وصار بمنزلة العادة ، فإذا أخذ نفسه بتخليصها من الشوائب ، وتنقيتها من الكدر ، وما فى ذلك من شوك الرياء وشبرق الإعجاب ، وجمعية القلب والهـم على الله بكلية : وجد له ثقلا كالجبـال ، وقل فى عينه ، ولكن إذا وجد حلاوته سهل عليه حمل أثقاله ، والقيام بأعبائه ، والتلذذ والتـنعم به مع ثقله .

وإذا أردت فهم هذا القدر كما ينبغى ، فانظر وقت أخذك فى القراءة إذا أعرضت عن واجبها وتدبرها وتعقلها . وفهم ما أريد بكل آية ، وحظك من الخطاب بها ، وتنزيلها على

أدواء قلبك والتقيّد بها ، كيف تدرك الختمة - أو أكثرها ، أو ما قرأت منها - بسهولة وخفة ، مستكثرا من القراءة ، فإذا ألزمت نفسك التدبر ومعرفة المراد ، والنظر إلى ما يخصك منه والتعبد به ، وتنزيل دوائه على أدواء قلبك ، والاستشفاء به ، لم تكد تجوز السورة أو الآية إلى غيرها . وكذلك إذا جمعت قلبك كله على ركعتين ، أعطيتهما ما تقدر عليه من الحضور ، والخشوع والمراقبة : لم تكد أن تصلّى غيرهما إلا بجهد ، فإذا خلا القلب من ذلك عدت الركعات بلا حساب . فالاستكثار من الطاعات دون مراعاة آفاتها وعيوبها ليتوب منها هي توبة العامة .

المفسدة الثانية : رؤية فاعلها أن له حقا على الله في مجازاته على تلك الحسنات بالجنات والنعيم والرضوان . ولهذا كثرت في عينه مع غفلته عن أعماله ، ولو كانت أعمال الثقلين لا تستقل بدخول الجنة ولا بالنجاة من النار ، وأنه لن ينجو أحد البتة من النار بعمله ، إلا بعفو الله ورحمته .

الثالثة : استشعارهم الاستغناء عن مغفرة الله وعفوه ، بما يشهدون من استحقاق المغفرة ، والثواب بحسناتهم وطاعاتهم ، فإن ظنهم أن حصول النجاة والثواب بطاعاتهم ، واستكثارهم منها لذلك ، وكثرتها في عيونهم إظهار للاستغناء عن مغفرة الله وعفوه ، وذلك عين الجبروت والتوثب على الله .

ولا ريب أن مجرد القيام بأعمال الجوارح ، من غير حضور ولا مراقبة ، ولا إقبال على الله ، قد يتضمن تلك المفاصد الثلاث وغيرها ، مع أنه قليل المنفعة دنیا وأخرى ، كثير المؤنة ، فهو كالعمل على غير متابعة الأمر والإخلاص للمعبود . فإنه - وإن كثر - متعب غير مفيد ، فهكذا العمل الخارجى القشورى بمنزلة النخالة الكثيرة المنظر القليلة الفائدة ، فإن الله لا يكتب للعبد من صلاته إلا ما عقل منها .

وهكذا ينبغى أن يكون سائر الأعمال التى يؤمر بالحضور فيها والخشوع ، كالطواف ، وأعمال المناسك ونحوها .

فإن انضاف إلى ذلك إحسان ظنه بها ، واستكثارها ، وعدم التفاته إلى عيوبها ونقائصها ، والتوبة إلى الله ، واستغفاره منها : جاءت تلك المفاصد التى ذكرها وما هو أكثر منها .

ولا ريب أن من أظهر الاستغناء عن الله وطاعته ، وتوثب عليه ، وأورثه الطاعات جبروتا وحجبا عن رؤيته عيوب نفسه وعمله ، وكثرت حسناته في عينه ، فهو أبغض الخلق إلى الله تعالى ، وأبعدهم عن العبودية ، وأقربهم إلى الهلاك ، لا من استكثر من الباقيات

الصالحات ، ومن مثل ما وصى به النبي ﷺ من سألته مرافقته في الجنة . فقال : « أعنى على نفسك بكثرة السجود » (١) ومن قوله تعالى : ﴿ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ (١٧) وبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (١٨) ﴿ [الذاريات] . قال الحسن : مدوا الصلاة إلى السحر ، ثم جلسوا يستغفرون . وقال النبي ﷺ : « تابعوا بين الحج والعمرة ، فإنهما ينفيان الفقر والذنو ، كما ينفي الكير خبث الحديد » (٢) ، وقال لمن سألته أن يوصيه بشيء يتشبث به : « لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله » (٣) .

والدين كله استكثار من الطاعات ، وأحب خلق الله إليه : أعظمهم استكثارا منها . وفي الحديث الصحيح الإلهي : « ما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشى بها ، فبى يسمع ، وبى يبصر ، وبى يبطش ، وبى يمشى ، ولئن سألتني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه » (٤) .

فهذا جزاؤه وكرامته للمستكثرين من طاعته ، لا لاهل الفناء المستغرقين في شهود الربوبية .

وقال ﷺ لآخر : « عليك بكثرة السجود ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحط عنك بها خطيئة » (٥) .

٢- توبة الأوساط :

قال (٦) : « وتوبة الأوساط : من استقلال العبد المعصية ، وهو عين الجرأة والمبارزة ، ومحض التزين بالحمية ، والاسترسال للقطيعة » .

يريد : أن استقلال المعصية ذنب ؛ كما أن استكثار الطاعة ذنب . والعارف من صغرت حسناته في عينه ، وعظمت ذنوبه عنده ، وكلما صغرت الحسنات في عينك كبرت

(١) مسلم (٤٨٩ / ٢٢٦) في الصلاة ، باب : فضل السجود والحث عليه .

(٢) الترمذى (٨١٠) في الحج ، باب : ما جاء في ثواب الحج والعمرة ، وقال : « حسن صحيح غريب » ، وابن ماجه (٢٨٨٧) في المناسك ، باب : فضل الحج والعمرة ، وأحمد (١ / ٢٥) .

(٣) الترمذى (٣٣٧٥) في الدعوات ، باب : ما جاء في فضل الذكر ، وقال : « حديث غريب من هذا الوجه » ، وابن ماجه (٣٧٩٣) في الأدب ، باب : فضل الذكر .

(٤) البخارى (٦٥٠٢) في الرقاق ، باب : التواضع .

(٥) مسلم (٤٨٨ / ٢٢٥) في الصلاة ، باب : فضل السجود والحث عليه .

(٦) أى صاحب المنازل .

عند الله ، وكلما كبرت وعظمت فى قلبك قلت وصغرت عند الله ، وسيئاتك بالعكس .
ومن عرف الله وحقه وما ينبغى لعظمته من العبودية : تلاشت حسناته عنده ، وصغرت
جدا فى عينه ، وعلم أنها ليست مما ينجو بها من عذابه ، وأن الذى يليق بعزته ، ويصلح
له من العبودية : أمر آخر ، وكلما استكثر منها استقلالها واستصغرها ؛ لأنه كلما استكثر
منها فتحت له أبواب المعرفة بالله والقرب منه ، فشاهد قلبه من عظمته سبحانه وجلاله ما
يستصغر معه جميع أعماله ، ولو كانت أعمال الثقلين . وإذا كثرت فى عينه وعظمت دل
على أنه محجوب عن الله ، غير عارف به وبما ينبغى له ، وبحسب هذه المعرفة ومعرفته
بنفسه يستكثر ذنوبه ، وتعظم فى عينه ؛ لمشاهدته الحق ومستحقه ، وتقصيره فى القيام به ،
وإيقاعه على الوجه اللائق الموافق لما يحبه الرب ويرضاه من كل وجه .

إذا عرف هذا ، فاستقلال العبد المعصية عين الجراءة على الله ، وجهل بقدر من عصاه
وبقدر حقه . وإنما كان مبارزة لأنه إذا استصغر المعصية واستقلها هان عليه أمرها ، وخفت
على قلبه ، وذلك نوع مبارزة .

وأما قوله : « ومحض التزين بالحمية » ، أى : بالمحامية عن النفس ، وإظهار براءة ساحتها ،
لا سيما إن انضاف إلى ذلك مشاهدة الحقيقة ، والاحتجاج بالقدر . وقوله : وأى ذنب لى ،
والمحرك لى غيرى ، والفاعل فى سواى ؟ وإنما أنا كالميت بين يدى الغاسل ؟ وما حيلة من
ليس له حيلة ، وما قدرة من ليس له قدرة ؟ ونحو هذا مما يتضمن الجراءة على الله ومبارزته ،
والمحامية عن النفس ، واستصغار ذنوبه ومعاصيه إذا أضافها إلى الحكم . فيسترسل إذا
للقطعية ، وهى المقاطعة لربه ، والانقطاع عنه ، فيصير خصما لله مع نفسه وشيطانه .
وهذا حال المحتجين بالقدر على الذنوب ، فإنهم خصماء الله عز وجل ، وهم مع الشياطين
والنفوس على الله ، وهذا غاية البعد والطرده والانقطاع عن الله ؟

فإن قلت : فكيف كانت توبة العامة من استكثر الطاعات ؟ وتوبة من هم أخص منهم
وأعلى درجة من استقلال المعصية ؟ وهلا كان الأمر بالضد ؟

قلت : الأوساط لما كانوا أشد طلبا لعيوب النفس والعمل ، وأكثر تفتيشا عليها :
انكشف لهم من ذنوبهم ومعاصيهم ما لم ينكشف للعامة ؛ إذ حرص العامة على الاستكثار
من الطاعات ؛ ولذلك كثرت فى أعينهم ، وحرص هؤلاء على تنقية أنفسهم من الآفات ،
والتفتيش على عيوب الأعمال ، فاستقلال السيئات آفة هؤلاء ، وقاطع طريقهم ، واستكثار
الحسنات وعظمتها فى قلوب أولئك آفتهم ، وقاطع طريقهم . فذكر ما هو الأخص الأغلب
على كل واحدة من الطائفتين .

٣- توبة الخواص :

قال : « وتوبة الخواص : من تضييع الوقت ؛ فإنه يفضى إلى درك النقيصة ويطفئ نور المراقبة ، ويكدر عين الصحة » .

ليس مراده بتضييع الوقت : إضاعته فى الاشتغال بمعضية أو لغو ، أو الإعراض عن واجبه وفرضه ، فإنهم لو أضاعوه بهذا المعنى لم يكونوا من الخواص ، بل هذه توبة العامة بعينها . و « الوقت » عند القوم : أخص منه فى لغة العرب ، حتى إن منهم من يقول : « الوقت : هو الحق » ، ومنهم من يقول : « استغرق رسم العبد فى وجود الحق » ، يشيرون إلى الفناء فى حضرة الجمع . والغالب على اصطلاحهم : أنه من الإقبال على الله بالمراقبة ، والحضور والفناء فى الوجدانية . ويقولون : هو صاحب وقت مع الله . فخصوا « الوقت » بهذا الاسم تخصيصا للفظ العام ببعض أفرادها ، وإلا فكل من هو مشغول بأمر يعنى به فإن فى شهوده وطلبه ، فله وقت معه ، بل أوقاته مستغرقة فيه .

فتوبة هؤلاء من إضاعة هذا الوقت الخاص الذى هو وقت وجد صادق ، وحال صحيحة مع الله لا يكدرها الاغيار .

والقصد : أن إضاعة الوقت الصحيح يدعو إلى درك النقيصة ، إذ صاحب حفظه مترق على درجات الكمال ، فإذا أضاعه لم يقف موضعه ، بل ينزل إلى درجات من النقص ، فإن لم يكن فى تقدم فهو متأخر ولا بد ، فالعبد سائر لا واقف ، فإما إلى فوق ، وإما إلى أسفل ، إما إلى أمام وإما إلى وراء ، وليس فى الطبيعة ، ولا فى الشريعة وقوف البتة ، ما هو إلا مراحل تطوى أسرع طى إلى الجنة أو إلى النار ، فمسرع ومبطئ ، ومتقدم ومتأخر ، وليس فى الطريق واقف البتة ، وإنما يتخالفون فى جهة المسير ، وفى السرعة والبطء ﴿ إِنَّهَا لِأَحَدَى الْكَبِيرِ (٣٥) نَذِيرًا لِلْبَشَرِ (٣٦) لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِدَّمَ أَوْ يَتَّأَخَّرَ (٣٧) ﴾ [المدثر] ولم يذكر واقفا ، إذ لا منزل بين الجنة والنار ، ولا طريق لسالك إلى غير الدارين البتة ، فمن لم يتقدم إلى هذه بالأعمال الصالحة فهو متأخر إلى تلك بالأعمال السيئة .

فإن قلت : كل مجد فى طلب شيء لابد أن يعرض له وقفة وفتور ، ثم ينهض إلى طلبه .

قلت : لابد من ذلك ، ولكن صاحب الوقفة له حالان : إما أن يقف ليجم نفسه ، ويعددها للمسير ، فهذا وقفته سير ، ولا تضره الوقفة . فإن « لكل عمل شرة ، ولكل شرة

فترة (١) .

وإما أن يقف لداع دعاه من ورائه ، وجاذب جذبه من خلفه ، فإن أجابه آخره ولا بد ، فإن تداركه الله برحمته ، وأطلعه على سبق الركب له وعلى تأخره ، نهض نهضة الغضبان الأسف على الانقطاع ، ووثب وجمز واشتد سعيا ليلحق الركب ، وإن استمر مع داعي التأخر ، وأصغى إليه لم يرض برده إلى حالته الأولى من الغفلة ، وإجابة داعي الهوى حتى يرده إلى أسوأ منها وأنزل دركا ، وهو بمنزلة النكسة الشديدة عقيب الإبلال من المرض ، فإنها أخطر منه وأصعب .

وبالجملة : فإن تدارك الله سبحانه وتعالى هذا العبد بجذبة منه من يد عدوه ، وتخليصه ، وإلا فهو فى تأخر إلى الممات ، راجع القهقرى ، ناكص على عقبيه ، أو مول ظهره ، ولا قوة إلا بالله ، والمعصوم من عصمه الله .

وقوله : « يطفى نور المراقبة » : يعنى أن المراقبة تعطى نورا كاشفا لحقائق المعرفة والعبودية ، وإضاءة الوقت تغطى ذلك النور ، وتكدر عين الصحبة مع الله ، فإن صاحب الوقت مع صحبة الله ، وله مع الله معية خاصة ، بحسب حفظه وقته مع الله ، فإن كان مع الله كان الله معه ، فإذا أضاع وقته كدر عين هذه المعية الخاصة ، وتعرض لقطع هذه الصحبة ، فلا شيء أضر على العارف بالله من إضاعة وقته مع الله ، ويخشى عليه إن لم يتداركه بالرجوع : أن تستمر الإضاعة إلى يوم القيامة ، فتكون حسرته وندامته أعظم من حسرة غيره وندامته ، وحجابه عن الله أشد من حجاب من سواه ، ويكون حاله شبيها بحال قوم يؤمر بهم إلى الجنة ، حتى إذا عاينوها وشاهدوا مافيها ، صرفت وجوههم عنها إلى النار ، فإذا توبه الخواص تكون من تضييع أوقاتهم مع الله التى تدعو إلى هذه الأمور .

٤ - توبة المحبين الصادقين :

وفوق هذا مقام آخر من التوبة ، أرفع منه وأخص . لا يعرفه إلا الخواص المحبون ، الذين يستقلون فى حق محبوبهم جميع أعمالهم وأحوالهم وأقوالهم ، فلا يرونها قط إلا بعين النقص والإزراء عليها ، ويرون شأن محبوبهم أعظم ، وقدره أعلى من أن يرضوا نفوسهم وأعمالهم له ، فهم أشد شيء احتقارا لها ، وإزراء عليها ، وإذا غفلوا عن مراد

(١) الترمذى (٢٤٥٣) فى صفة القيامة والرفائق والورع ، باب : (٢١) ، وقال : « حسن صحيح غريب من هذا الوجه » ، وأحمد (٢ / ١٦٥) ، وقال العلامة أحمد شاكر (٦٥٣٩) : « إسناده صحيح » ، والسنة لابن أبى عاصم (١ / ٢٨) رقم (٥١) وقال الشيخ الألبانى : « إسناده صحيح على شرط الشيخين » وبقيّة الحديث : « فمن كانت فترته إلى ستنى فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك » .

محبوبهم منهم ، ولم يوفوه حقه ، تابوا إليه من ذلك توبة أرباب الكبائر منها ، فالتوبة لا تفارقهم أبدا ، وتوبتهم لون وتوبة غيرهم لون ﴿ فَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف] ، وكلما ازدادوا حبا له ازدادوا معرفة بحقه ، وشهدوا لتقصيرهم ، فعظمت لذلك توبتهم ؛ ولذلك كان خوفهم أشد ، وإزراؤهم على أنفسهم أعظم ، وما يتوب منه هؤلاء قد يكون من كبار حسنات غيرهم .

وبالجملة : فتوبة المحبين الصادقين العارفين بربهم وبحقه : هى التوبة ، وسواهم محجوب عنها ، وفوق هذه توبة أخرى ، الأولى بنا الإضراب عنها صفحا .

فصل

فيما يتم به مقام التوبة

قال صاحب المنازل : « ولا يتم مقام التوبة إلا بالانتهاء إلى التوبة مما دون الحق ، ثم رؤية علة التوبة ، ثم التوبة من رؤية تلك العلة » .

التوبة مما دون الله : أن يخرج العبد بقلبه عن إرادة ما سوى الله تعالى ، فيعبده وحده لا شريك له بأمره وباستعانته ، فيكون كله له وبه .

وهذا أمر لا يصح إلا لمن استولى عليه سلطان المحبة ، فامتلاً قلبه من الله محبة له وإجلالا وتعظيما ، وذلا وخضوعا وانكسارا بين يديه ، وافقارا إليه .

فإذا صح له ذلك بقيت عليه عندهم بقية أخرى ، هى علة فى توبته ، وهى شعوره بها ، ورؤيته لها ، وعدم فئائه عنها ، وذلك بالنسبة إلى مقامه وحاله ذنب ، فيتوب من هذه الرؤية .

فهاهنا ثلاثة أمور : توبته مما سوى الله ، ورؤيته هذه التوبة ، وهى علتها . وتوبته من رؤية تلك الرؤية ، وهذا عند القوم الغاية التى لا شئ بعدها ، والنهاية التى لا تكون إلا لخاصة الخاصة ، ولعمر الله إن رؤية العبد فعله ، واحتجابه به عن ربه ، ومشاهدته له : علة فى طريقه موجبة للتوبة .

وأما رؤيته له واقعا بمنة الله وفضله ، وحوله وقوته وإعانتة : فهذا أكمل من غييبته عنه ، وهو أكمل من المقام الذى يشيرون إليه ، وأتم عبودية ، وأدعى للمحبة وشهود المنة ، إذ يستحيل شهود المنة على شئ لا شعور للشاهد به البتة .

والذى ساقهم إلى ذلك : سلوك وادى الفناء فى الشهود ، فلا يشهد مع الحق سببا ،

ولا وسيلة ولا رسماً البتة .

ونحن لا ننكر ذوق هذا المقام ، وأن السالك ينتهى إليه ، ويجد له حلاوة ووجدا ولذة لا يجدها لغيره البتة ، وإنما يطالب أربابه والمشمرون إليه بأمر وراءه ، وهو أن هذا هو الكمال ، وهو أكمل من حال من شهد أفعاله ورآها ، ورأى تفاصيلها مشاهدا لها ، صادرة عنه بمشيئة الله وإرادته ومعونته ، فشهد عبوديته مع شهود معبوده ، ولم يغب فى شهود العبودية عن المعبود ، ولا بشهود المعبود عن العبودية ، فكلاهما نقص . والكمال : أن تشهد العبودية حاصلة بمنة المعبود وفضله ومشيتته ، فيجتمع لك الشهودان ، فإن غبت بأحدهما عن الآخر فالمقام مقام توبة ، وهل فى الغيبة عن العبودية إلا هضم لها ؟

والواجب : أن يقع التحاكم فى ذلك إلى الله ورسوله ، وإلى حقائق الإيمان دون الذوق ، فإننا لا ننكر ذوق هذه الحال ، وإنما ننكر كونها أكمل من غيرها ، فأين الإشارة فى القرآن ، أو فى السنة ، أو فى كلام سادات العارفين من الصحابة ومن تبعهم إلى هذا الفناء ، وأنه هو الكمال ، وأن رؤية العبد لفعله بالله وحوله وفضله وشهوده له كذلك : علة تجب التوبة منها ؟

وهذا القدر مما يصعب إنكاره على القوم جدا ، ويرمون منكروه بأنه محجوب من أهل الفرق ، وأنه لم يصل إلى هذا المقام ، ولو وصل إليه لما أنكره ، وليس فى شيء من ذلك حجة لتصحيح قولهم ، ولا جواب المطالبة ، فقد سألك هذا المحجوب عن مسألة شرعية ، وما ذكرتموه ليس بجواب لها .

ولعمركم الله إنه يراكم محجوبين عن حال أعظم من هذه الحال ، ومقام أرفع منه ، وليس فى مجرد الفناء والاستغراق فى شهود القيومية ، وإسقاط الأسباب والعلل والحكم والوسائط كثير علم ، ولا معرفة ولا عبودية ، وهل المعرفة كل المعرفة ، والعبودية : إلا شهود الأشياء على ما هى عليه ؟ والقرآن كله مملوء من دعاء العباد إلى التفكير فى الآيات ، والنظر فى أحوال المخلوقات . ونظر الإنسان فى نفسه وتفاصيل أحواله ، وأخص من ذلك : نظره فيما قدم لغده ، ومطالعته لنعم الله عليه بالإيمان والتوفيق والهداية ، وتذكر ذلك والتفكر فيه ، وحمد الله وشكره عليه ، وهذا لا يحصل مع الفناء حتى عن رؤية الرؤية ، وشهود الشهود .

ثم إن هذا غير ممكن البتة ، فإنكم إذا جعلتم رؤيته لتوبته علة يتوب منها ، فإن رؤيته لتلك الرؤية أيضا علة توجب عليه توبة ، وهلم جرا . فلا ينتهى الأمر إلا بسقوط التمييز جملة ، والسكر والطمس المنافى للعبودية ، فضلا عن أن يكون غاية للعبودية (١) .

فصل فيما يتعلق بأحكام التوبة

ونذكر نبذاً تتعلق بأحكام التوبة ، تشدد الحاجة إليها ، ولا يليق بالعبد جهلها .
منها : أن المبادرة إلى التوبة من الذنب فرض على الفور ، ولا يجوز تأخيرها ، فمتى أخرها عصي بالتأخير ، فإذا تاب من الذنب بقى عليه توبة أخرى ، وهى توبته من تأخير التوبة . وقل أن تخطر هذه ببال التائب ، بل عنده : أنه إذا تاب من الذنب لم يبق عليه شيء آخر ، وقد بقى عليه التوبة من تأخير التوبة . ولا ينجى من هذا إلا توبة عامة ، مما يعلم من ذنوبه ومما لا يعلم ، فإن ما لا يعلمه العبد من ذنوبه أكثر مما يعلمه ، ولا ينفعه فى عدم المؤاخذه بها جهله إذا كان متمكناً من العلم . فإنه عاص بترك العلم والعمل ، فالمعصية فى حقه أشد . وفى صحيح ابن حبان : أن النبى ﷺ قال : « الشرك فى هذه الأمة أخفى من ديبب النمل » . فقال أبو بكر : فكيف الخلاص منه يا رسول الله ؟ قال : أن تقول : « اللهم إنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم » (١) .

فهذا طلب الاستغفار مما يعلمه الله أنه ذنب ، ولا يعلمه العبد .

وفى الصحيح عنه ﷺ : أنه كان يدعو فى صلاته : « اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى ، وإسرافى فى أمرى ، وما أنت أعلم به منى . اللهم اغفر لى جدى وهزلى ، وخطيئى وعمدى ، وكل ذلك عندى . اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به منى ، أنت إلهى لا إله إلا أنت » (٢) .

وفى الحديث الآخر : « اللهم اغفر لى ذنبى كله ، دقه وجله ، خطاه وعمده ، سره وعلايته ، أوله وآخره » (٣) .

فهذا التعميم وهذا الشمول لتأتى التوبة على ما علمه العبد من ذنوبه ومالم يعلم (٤) .

(١) أحمد (٤ / ٤٠٣) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠ / ٢٢٦ ، ٢٢٧) فى التوبة ، باب : ما يقول إذا خاف شيئاً من الرياء : « رجال أحمد رجال الصحيح غير أبى على وثقه ابن حبان » ، وقال الألبانى فى صحيح الجامع (٣٧٣١) : « صحيح » .

(٢) البخارى (٦٣٩٨ ، ٦٣٩٩) فى الدعوات ، باب : قول النبى ﷺ : « اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت » ، ومسلم (٢٧١٩ / ٧٠) فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب : التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل .

(٣) مسلم (٤٨٣ / ٢١٦) فى الصلاة ، باب : ما يقال فى الركوع والسجود ، وأبو داود (٨٧٨) فى الصلاة ، باب : فى الدعاء فى الركوع والسجود .

(٤) مدارج السالكين (١ / ٢٧٢ ، ٢٧٣) .

فصل

ومن أحكام التوبة أنه : هل يشترط في صحتها ألا يعود إلى الذنب أبداً ، أم ليس ذلك بشرط ؟

فشرط بعض الناس : عدم معاودة الذنب ، وقال : متى عاد إليه تبيّن أن التوبة كانت باطلة غير صحيحة .

والأكثر على أن ذلك ليس بشرط ، وإنما صحة التوبة تتوقف على الإقلاع عن الذنب ، والتندم عليه ، والعزم الجازم على ترك معاودته .

فإن كانت في حق آدمي : فهل يشترط تحلله ؟ فيه تفصيل - سنذكره إن شاء الله - فإذا عاوده ، مع عزمه حال التوبة على ألا يعاوده ، صار كمن ابتدأ المعصية ، ولم تبطل توبته المتقدمة .

والمسألة مبنية على أصل . وهو : أن العبد إذا تاب من الذنب ثم عاوده ، فهل يعود إليه إثم الذنب الذي قد تاب منه ثم عاوده ، بحيث يستحق العقوبة على الأول والآخر ، إن مات مصراً ؟ أو إن ذلك قد بطل بالكلية ، فلا يعود إليه إثم ، وإنما يعاقب على هذا الأخير ؟

وفي هذا الأصل قولان :

فقال طائفة : يعود إليه إثم الذنب الأول ؛ لفساد التوبة ، وبطلانها بالمعاودة .

قالوا : لأن التوبة من الذنب بمنزلة الإسلام من الكفر ، والكافر إذا أسلم هدم إسلامه ما قبله من إثم الكفر وتوابعه ، فإذا ارتد عاد إليه الإثم الأول مع إثم الردة ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر » (١) . فهذا حال من أساء في إسلامه . ومعلوم أن الردة من أعظم الإساءة في الإسلام ، فإذا أخذ بعدها بما كان منه في حال كفره ، ولم يسقطه الإسلام المتخلل بينهما ، فهكذا التوبة المتخللة بين الذنوب لا تسقط الإثم السابق ، كما لا تمنع الإثم اللاحق .

قالوا : ولأن صحة التوبة مشروطة باستمرارها ، والموافاة عليها . والمعلق على الشرط

(١) البخارى (٦٩٢١) في استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب : إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة ، ومسلم (١٢٠ / ١٨٩ ، ١٩٠) في الإيمان ، باب : هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية .

يعدم عند عدم الشرط ، كما أن صحة الإسلام مشروطة باستمراره والموافاة عليه .

قالوا : والتوبة واجبة وجوبا مضيقا مدى العمر ، فوقتها مدة العمر ، إذ يجب عليه استصحاب حكمها في مدة عمره ، فهي بالنسبة إلى العمر كالإمساك عن المفطرات في صوم اليوم ، فإذا أمسك معظم النهار ، ثم نقض إمساكه بالمفطرات : بطل ماتقدم من صيامه . ولم يعتد به ، وكان بمنزلة من لم يمك شيئا من يومه .

قالوا : ويدل على هذا : الحديث الصحيح ، وهو قوله ﷺ : « إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها » (١) ، وهذا أعم من أن يكون هذا العمل الثاني كفرا موجبا للخلود ، أو معصية موجبة للدخول ، فإنه لم يقل : « فيرتد فيفارق الإسلام » ، وإنما أخبر : أنه يعمل بعمل يوجب له النار ، وفي بعض السنن : « إن العبد ليعمل بطاعة الله ستين سنة ، فإذا كان عند الموت جار في وصيته فدخل النار » (٢) ؛ فالخاتمة السيئة أعم من أن تكون خاتمة بكفر أو بمعصية ، والأعمال بالخواتيم .

فإن قيل : فهذا يلزم منه إحباط الحسنات بالسيئات ، وهذا قول المعتزلة ، والقرآن والسنة قد دلا على أن الحسنات هي التي تحبط السيئات لا العكس ، كما قال : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود : ١١٤] ، وقال النبي ﷺ لمعاذ : « اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالف الناس بخلق حسن » (٣) .

قيل : والقرآن والسنة قد دلا على الموازنة ، وإحباط الحسنات بالسيئات فلا يضرب كتاب الله بعضه ببعض ، ولا يرد القرآن بمجرد كون المعتزلة قالوه - فعل أهل الهوى والتعصب - بل نقبل الحق ممن قاله ، ونرد الباطل على من قاله .

فأما الموازنة : فمذكورة في سورة الاعراف (٤) ، والأنبياء (٥) ، والمؤمنون (٦) ، والقارعة ، والحاقة (٧) .

(١) البخارى (٣٣٣٢) في الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته ، ومسلم (٢٦٤٣ / ١) في القدر ، باب : كيفية الخلق الأدمى في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعاده .

(٢) أبو داود (٢٨٦٧) في الوصايا ، باب : ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية ، والترمذى (٢١١٧) في الوصايا ، باب : ما جاء في الضرر في الوصية ، وقال : « حسن صحيح غريب » ، وابن ماجه (٢٧٠٤) في الوصايا ، باب : الخيف في الوصية ، وضعفه الألبانى .

(٣) الترمذى (١٩٨٧) في البر والصلة ، باب : ما جاء في معاشره الناس ، وقال : « حسن صحيح » ، وأحمد (٥ / ٢٢٨) ، وقال الألبانى في صحيح الجامع (٩٧) : « حسن » .

(٤) الآية : ٤٧ .

(٥) الآية : ٨ ، ٩ .

(٦) الآية : ١٩ - ٣٧ .

(٧) الآية : ١٠١ - ١١١ .

وأما الإحباط : فقد قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ (٣٢) [محمد] وتفسير الإبطال هاهنا بالردة ؛ لأنها أعظم المبطلات ، لا لأن المبطّل ينحصر فيها ، وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾ [البقرة : ٢٦٤] فهذان سببان عرضا بعد للصدقة فأبطلها . شبه سبحانه بطلانها - بالمن والأذى - بحال المتصدق رياء في بطلان صدقة كل واحد منهما ، وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (٢) [الحجرات] ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ قال : « من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » (١) ، وقالت عائشة رضي الله عنها ، لأم ولد زيد بن أرقم - وقد باع بيع العينة : « أخبري زيدا : أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ ؛ إلا أن يتوب » ، وقد نص أحمد على هذا في رواية ، فقال : ينبغي للعبد أن يتزوج إذا خاف على نفسه . فيستدين ويتزوج ، لا يقع في محذور فيحبط عمله .

فلذا استقرت قاعدة الشريعة - أن من السيئات ما يحبط الحسنات بالإجماع ومنها ما يحبطها بالنص - جاز أن تحبط سيئة المعاودة حسنة التوبة ، فتصير التوبة كأنها لم تكن ، فيلتقى العملان ولا حاجز بينهما ، فيكون التأثير لهما جميعا .

واحتج الفريق الآخر - وهم القائلون بأنه لا يعود إليه إثم الذنب الذي تاب منه بنقض التوبة - بأن ذلك الإثم قد ارتفع بالتوبة ، وصار بمنزلة ما لم يعمله ، وكأنه لم يكن ، فلا يعود إليه بعد ذلك ، وإنما العائد إثم المستأنف لا الماضي .

قالوا : ولا يشترط في صحة التوبة العصمة إلى الممات ، بل إذا ندم وأقلع وعزم على الترك : محى عنه إثم الذنب بمجرد ذلك . فإذا استأنفه استأنف إثمه .

قالوا : فليس هذا كالکفر الذي يحبط الأعمال ، فإن الكفر له شأن آخر ؛ ولهذا يحبط جميع الحسنات ، ومعاودة الذنب لا تحبط ما تقدمه من الحسنات .

قالوا : والتوبة من أكبر الحسنات ، فلو أبطلتها معاودة الذنب : لأبطلت غيرها من الحسنات ، وهذا باطل قطعاً . وهو يشبه مذهب الخوارج المكفرين بالذنب ، والمعتزلة المخلدين في النار بالكبيرة ، التي تقدمها الألوف من الحسنات ، فإن الفريقين متفقان على خلود أرباب الكبائر في النار ، ولكن الخوارج كفروهم ، والمعتزلة فسقوهم ، وكلا المذهبين باطل في دين الإسلام ، مخالف للمنقول والمعقول ، وموجب العدل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكْ حَسَنَةٌ يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (٤) [النساء] .

(١) البخارى (٥٥٣) فى مواقيت الصلاة ، باب : من ترك صلاة العصر ، وأحمد (٣٥٥ / ٥) .

قالوا : وقد ذكر الإمام أحمد في مسنده مرفوعا إلى النبي ﷺ : « إن الله يحب العبد المفلح التواب » (١) .

قلت : وهو الذى كلما فتن بالذنب تاب منه ، فلو كانت معاودته تبطل توبته لما كان محبوبا للرب ، ولكان ذلك أدعى إلى مقتله .

قالوا : وقد علق الله - سبحانه - قبول التوبة بالاستغفار ، وعدم الإصرار ، دون المعاودة . فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) ﴾ [آل عمران] والإصرار : عقد القلب على ارتكاب الذنب متى ظفر به ، فهذا الذى يمنع مغفرته .

قالوا : وأما استمرار التوبة : فشرط فى صحة كمالها ونفعها ، لا شرط فى صحة ماضى منها . وليس كذلك العبادات ، كصيام اليوم ، وعدد ركعات الصلاة ، فإن تلك عبادة واحدة ، لا تكون مقبولة إلا بالإتيان بجميع أركانها وأجزائها ، وأما التوبة : فهى عبادات متعددة بتعدد الذنوب ، فكل ذنب له توبة تخصه ، فإذا أتى بعبادة وترك أخرى ، لم يكن ما ترك موجبا لبطلان ما فعل .

بل نظير هذا : أن يصوم من رمضان ويفطر منه بلا عذر ، فهل يكون ما أفطره منه مبطلا لأجر ما صامه منه ؟

بل نظير من صلى ولم يصم ، أو زكى ولم يحج .

ونكتة المسألة : أن التوبة المتقدمة حسنة ، ومعاودة الذنب سيئة ، فلا تبطل معاودته هذه الحسنة ، كما لا تبطل ما قارنها من الحسنات .

قالوا : وهذا على أصول أهل السنة أظهر ، فإنهم متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولاية لله وعداوة من وجهين مختلفين ، ويكون محبوبا لله مبغوضا له من وجهين أيضا ، بل يكون فيه إيمان ونفاق ، وإيمان وكفر ، ويكون إلى أحدهما أقرب منه إلى الآخر ، فيكون من أهله ، كما قال تعالى : ﴿ هُمْ لِلْكَافِرِينَ يَوْمِئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ [آل عمران : ١٦٧] وقال : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ (١٠٦) ﴾ [يوسف] أثبت لهم الإيمان به ، مع مقارنة الشرك . فإن كان مع هذا الشرك تكذيب لرسله لم ينفعهم مامعهم من الإيمان بالله ، وإن كان معه تصديق لرسله ، وهم مرتكبون لأنواع من الشرك لا تخرجهم عن الإيمان بالرسول وباليوم الآخر ، فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق

أرباب الكبائر .

وشركهم قسمان : شرك خفى ، وشرك جلى . فالخفى قد يغفر ، وأما الجلى فلا يغفره الله إلا بالتوبة منه ، فإن الله لا يغفر أن يشرك به .

وبهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار ، ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة ، لما قام بهم من السببين .

فإذا ثبت هذا ، فمعاود الذنب : مبغوض لله من جهة معاودة الذنب ، محبوب له من جهة توبته وحسناته السابقة . فيرتب الله - سبحانه - على كل سبب أثره ومسببه بالعدل والحكمة ، ولا يظلم مثقال ذرة : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ (٤٦) [فصلت] .

فصل

وإذا استغرقت سيئاته الحديثات حسناته القديمات وأبطلتها ، ثم تاب منها توبة نصوحا خالصة : عادت إليه حسناته ، ولم يكن حكمه حكم المستأنف لها ، بل يقال له : تبت على ما أسلفت من خير ، فالحسنات التى فعلتها فى الإسلام أعظم من الحسنات التى يفعلها الكافر فى كفره : من عتاقة ، وصدقة ، وصلة . وقد قال حكيم بن حزام : يا رسول الله ، أرأيت عتاقة أعتقتها فى الجاهلية ، وصدقة تصدقت بها ، وصلة وصلت بها رحمى ، فهل لى فيها من أجر ؟ فقال : « أسلمت على ما أسلفت من خير » (١) وذلك لأن الإساءة المتخللة بين الطاعتين قد ارتفعت بالتوبة ، وصارت كأنها لم تكن ، فتلاقت الطاعتان واجتمعتا (٢) ، والله أعلم .

فصل

ومن أحكامها : أن العاصى إذا حيل بينه وبين أسباب المعصية ، وعجز عنها ، بحيث يتعذر وقوعها منه ، هل تصح توبته ؟ وهذا كالكاذب والقاذف ، وشاهد الزور إذا قطع لسانه ، والزانى إذا جب ، والسارق إذا أتى على أطرافه الأربعة ، والمزور إذا قطعت يده ، ومن وصل إلى حد بطلت معه دواعيه إلى معصية كان يرتكبها .

ففى هذا قولان للناس :

(١) البخارى (١٤٣٦) فى الزكاة ، باب : من تصدق فى الشرك ثم أسلم ، ومسلم (١٢٣ / ١٩٤) فى الإيمان ، باب : بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده .

(٢) وهذا بين فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ (التكوير) وقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ (الزلزلة : ٧) ولا شك أن التوبة من الاعمال الحسنة الحثيرة ، فلا يضيعها الله تعالى ، والله أعلم . وانظر تفصيل المسألة ص (٨٨) .

فقال طائفة : لا تصح توبته ؛ لأن التوبة إنما تكون من يمكنه الفعل وتركه ، فالتوبة من الممكن ، لا من المستحيل . ولهذا لا تتصور التوبة من نقل الجبال عن أماكنها ، وتنشيف البحار ، والطيران إلى السماء ، ونحوه .

قالوا : ولأن التوبة مخالفة داعي النفس ، وإجابة داعي الحق ، ولا داعي للنفس هنا ، إذ يعلم استحالة الفعل منها .

قالوا : ولأن هذا كالمكره على الترك المحمول عليه قهرا ، ومثل هذا لا تصح توبته .
قالوا : ومن المستقر في فطر الناس وعقولهم : أن توبة المغاليس وأصحاب الجوائح : توبة غير معتبرة ، ولا يحمدون عليها ، بل يسمونها توبة إفلاس ، وتوبة جائحة .
قال الشاعر :

ورحت عن توبة سائلا وجدتها توبة إفلاس

قالوا : ويدل على هذا أيضا : أن النصوص المتضافرة المتظاهرة قد دلت على أن التوبة عند المعاينة لا تنفع ؛ لأنها توبة ضرورة لا اختيار ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ١٧ ﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ١٨ ﴾ [النساء] و « الجهالة » هاهنا : جهالة العمل ، وإن كان عالما بالتحريم . قال قتادة : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل ماعصى الله به فهو جهالة ، عمدا كان أو لم يكن ، وكل من عصى الله فهو جاهل .

وأما التوبة من قريب : فجمهور المفسرين : على أنها التوبة قبل المعاينة . قال عكرمة : قبل الموت . وقال الضحاك : قبل معاينة ملك الموت . وقال السدي والكلبي : أن يتوب في صحته قبل مرض موته . وفي المسند وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر » ^(١) وفي نسخة دراج - أبي الهيثم - عن أبي سعيد مرفوعا : « إن الشيطان قال : وعزتك يارب لا أبرح أغوى عبادك مادامت أرواحهم في أجسادهم . فقال الرب عز وجل : وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لا أزال أغفر لهم ما استغفروني » ^(٢) .

فهذا شأن التائب من قريب ، وأما إذا وقع في السياق فقال : إني تبت الآن ، لم

(١) الترمذي (٣٥٣٧) في الدعوات ، باب : في فضل التوبة والاستغفار ، وقال : « حسن غريب » ، وابن ماجه (٤٢٥٣) في الزهد ، باب : ذكر التوبة ، وفي الزوائد : « في إسناده الوليد بن مسلم وهو مدلس ، وقد عنعنه وكذلك مكحول الدمشقي » ، وقال الشيخ الألباني : « حسن » . ، وأحمد (١٣٢ / ٢) ، وقال العلامة أحمد شاكر (٦١٦٠) : « إسناده صحيح » .

(٢) الحاكم في المستدرک (٤ / ٢٦١) ، وقال : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي ، وأحمد (٣ / ٢٩) ، وانظر تخريجه مفصل في السلسلة الصحيحة للألباني رقم (١٠٤) .

تقبل توبته ، وذلك لأنها توبة اضطرار لا اختيار ، فهي كالتوبة بعد طلوع الشمس من مغربها ، ويوم القيامة ، وعند معاينة بأس الله .

قالوا : ولأن حقيقة التوبة : هي كف النفس عن الفعل الذى هو متعلق النهى ، والكف إنما يكون عن أمر مقدور . وأما المحال : فلا يعقل كف النفس عنه ، ولأن التوبة هي الإقلاع عن الذنب ، وهذا لا يتصور منه الإيقاع حتى يتأتى منه الإقلاع .

قالوا : ولأن الذنب عزم جازم على فعل المحرم ، يقترب به فعل المقدور ، والتوبة منه : عزم جازم على ترك المقدور ، يقترب به الترك . والعزم على غير المقدور محال ، والترك فى حق هذا ضرورى ، لا عزم غير مقدور ، بل هو بمنزلة ترك الطيران إلى السماء ، ونقل الجبال وغير ذلك .

والقول الثانى : وهو الصواب : أن توبته صحيحة ممكنة ، بل واقعة ، فإن أركان التوبة مجتمعة فيه ، والمقدور له منها الندم . وفى المسند مرفوعا : « الندم توبة » (١) ، فإذا تحقق ندمه على الذنب ولومه نفسه عليه ، فهذه توبة . وكيف يصح أن تسلب التوبة عنه ، مع شدة ندمه على الذنب ، ولومه نفسه عليه ؟ ولا سيما مايتبع ذلك من بكائه وحزنه وخوفه ، وعزمه الجازم ، ونيتة أنه لو كان صحيحا والفعل مقدورا له لما فعله .

وإذا كان الشارع قد نزل العاجز عن الطاعة منزلة الفاعل لها ، إذا صحت نيته ، كقوله فى الحديث الصحيح : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما » (٢) وفى الصحيح أيضا عنه : « إن بالمدينة أقواما ماسرتم مسيرا ، ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم » . قالوا : وهم بالمدينة ؟ قال : « وهم بالمدينة ، حبسهم العذر » (٣) وله نظائر فى الحديث . فتنزىل العاجز عن المعصية ، التارك لها قهرا - مع نيته تركها اختيارا لو أمكنه - منزلة التارك المختار أولى .

يوضحه : أن مفسدة الذنب التى يترتب عليها الوعيد تنشأ من العزم عليه تارة ومن فعله تارة ، ومنشأ المفسدة معدوم فى حق هذا العاجز فعلا وعزما ، والعقوبة تابعة للمفسدة .

وأىضا ، فإن هذا تعذر منه الفعل ما تتعذر منه التمنى والوداد ، فإذا كان يتمنى ويود لو واقع الذنب ، ومن نيته : أنه لو كان سليما لباشره ، فتوبته بالإقلاع عن هذا الوداد والتمنى ، والحزن على فوته ، فإن الإصرار متصور فى حقه قطعاً ، فيتصور فى حقه ضده ،

(١) أحمد (١ / ٣٧٦) ، وقال العلامة أحمد شاكر (٣٥٦٨) : « إسناده صحيح » .

(٢) البخارى (٢٩٩٦) فى الجهاد ، باب : يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل فى الإقامة ، وأحمد (٤ / ٤١٠) .

(٣) البخارى (٢٨٣٩) فى الجهاد ، باب : من حبسه العذر عن الغزو .

وهو التوبة ، بل هي أولى بالإمكان والتصور من الإصرار ، وهذا واضح .
والفرق بين هذا وبين المعايين ، ومن ورد القيامة : أن التكليف قد انقطع بالمعانة
وورود القيامة ، والتوبة إنما تكون في زمن التكليف ، وهذا العاجز لم ينقطع عنه التكليف ،
فالأوامر والنواهي لازمة له ، والكف متصور منه عن التمنى والوداد ، والأسف على فوته ،
وتبديل ذلك الندم والحزن على فعله ، والله أعلم .

فصل

ومن أحكامها : أن من توغل في ذنب ، وعزم على التوبة منه ، ولا يمكنه التوبة منه
إلا بارتكاب بعضه ، كمن أولج في فرج حرام ، ثم عزم على التوبة قبل النزاع الذي هو
جزء الوطء ، وكمن توسط أرضا مغصوبة ، ثم عزم على التوبة ، ولا يمكنه إلا بالخروج ،
الذي هو مشى فيها وتصرف ، فكيف يتوب من الحرام بحرام مثله ؟ وهل تعقل التوبة من
الحرام بحرام ؟

فهذا مما أشكل على بعض الناس ، حتى دعاه ذلك إلى أن قال بسقوط التكليف عنه
في هذا الفعل الذي يتخلص به من الحرام .

قال : لأنه لا يمكن أن يكون مأمورا به وهو حرام ، وقد تعين في حقه طريقا
للخلاص من الحرام ، لا يمكنه التخلص بدونه ، فلا حكم في هذا الفعل البتة . وهو بمنزلة
العفو الذي لا يدخل تحت التكليف .

وقالت طائفة : بل هو حرام واجب ، فهو ذو وجهين ؛ مأمور به من أحدهما ، منهى
عنه من الآخر . فيؤمر به من حيث تعينه طريقا للخلاص من الحرام ، وهو من هذا الوجه
واجب . وينهى عنه من جهة كونه مباشرة للحرام ، وهو من هذا الوجه محرم ، فيستحق
عليه الثواب والعقاب .

قالوا : ولا يمتنع كون الفعل في الشرع ذا وجهين مختلفين ، كالاغتغال عن الحرام
بمباح ، فإن المباح إذا نظرنا إلى ذاته - مع قطع النظر عن ترك الحرام - قضينا بإباحته ، وإذا
اعتبرناه من جهة كونه تاركا للحرام كان واجبا .

نعم ، غايته : أنه لا يتعين مباح دون مباح ، فيكون واجبا مخيرا .

قالوا : وكذلك الصلاة في الدار المغصوبة ، هي حرام ، وهي واجبة . وستر العورة
بثوب الحرير كذلك : حرام واجب ، من وجهين مختلفين .

والصواب : أن هذا النزاع والخروج من الأرض : توبة ليس بحرام ، إذ هو مأمور به ، ومحال أن يؤمر بالحرام . وإنما كان النزاع - الذى هو جزء الوطء - حراما بقصد التلذذ به ، وتكميل الوطء . وأما النزاع الذى يقصد به مفارقة الحرام ، وقطع لذة المعصية ، فلا دليل على تحريمه ، لا من نص ولا إجماع ، ولا قياس صحيح يستوى فيه الأصل والفرع فى علة الحكم .

ومحال خلو هذه الحادثة عن حكم الله فيها . وحكمه فيها : الأمر بالنزع قطعاً ، وإلا كانت الاستدامة مباحة ، وذلك عين المحال . وكذلك الخروج من الأرض المغصوبة : مأمور به ، وإنما تكون الحركة والتصرف فى ملك الغير حراما إذا كان على وجه الانتفاع بها ، المتضمن لإضرار مالكها ، أما إذا كان القصد ترك الانتفاع ، وإزالة الضرر عن المالك ، فلم يحرم الله ولا رسوله ذلك ، ولا دل على تحريمه نظر صحيح ، ولا قياس صحيح .

وقياسه على مشى مستديم الغضب ، وقياس نزع الثائب على نزع المستديم : من أفسد القياس وأبينه بطلانا ، ونحن لا ننكر كون الفعل الواحد يكون له وجهان . ولكن إذا تحقق النهى عنه والأمر به : أمكن اعتبار وجهيه ، فإن الشارع أمر بستر العورة . ونهى عن لبس الحرير ، فهذا السائر لها بالحرير قد ارتكب الأمرين ، فصار فعله ذا وجهين .

وأما محل النزاع : فلم يتحقق فيه النهى عن النزاع ، والخروج عن الأرض المغصوبة من الشارع البتة ، لا بقوله ولا بمعقول قوله ، إلا باعتبار هذا الفرد بفرد آخر ، بينهما أشد تباين ، وأعظم فرق فى الحس والعقل والفطرة والشرع .

وأما إلحاق هذا الفرد بالعفو : فإن أريد به أنه : معفو له عن المؤاخذه به فصحيح ، وإن أريد أنه لا حكم لله فيه ، بل هو بمنزلة فعل البهيمة والنائم ، والناسى والمجنون : فباطل . إذ هؤلاء غير مخاطبين ، وهذا مخاطب بالنزع والخروج ، فظهر الفرق ، والله الموفق للصواب .

فإن قيل : هذا يتأتى لكم فيما إذا لم يكن فى المفارقة بنزع أو خروج مفسدة ، فما تصنعون فيما إذا تضمن مفسدة ؟ مثل مفسدة الإقامة ، كمن توسط جماعة جرحى لسلبهم . فطرح نفسه على واحد ، إن أقام عليه قتله بثقله ، وإن انتقل عنه لم يجد بدا من انتقاله إلى مثله يقتله بثقله ، وقد عزم على التوبة ، فكيف تكون توبته ؟

قيل : توبة مثل هذا : بالتزام أخف المفسدتين ، من الإقامة على الذنب المعين أو الانتقال عنه ، فإن تساوت مفسدة الإقامة على الذنب ومفسدة الانتقال عنه من كل وجه ، فهذا يؤمر من التوبة بالمقدور له منها ، وهو الندم ، والعزم الجازم على ترك المعادة ، وأما

الإقلاع : فقد تعذر في حقه إلا بالتزام مفسدة أخرى مثل مفسدته .

ف قيل : إنه لا حكم لله في هذه الحادثة ، لاستحالة ثبوت شيء من الأحكام الخمسة فيها ، إذ إقامته على الجريح تتضمن مفسدة قتله ، فلا يؤمر بها ، ولا هو مأذون له فيها . وانتقاله عنه يتضمن مفسدة قتل الآخر ، فلا يؤمر بالانتقال ، ولا يؤذن له فيه ، فيعتذر الحكم في هذه الحادثة على هذا ، فتعذر التوبة منها .

والصواب : أن التوبة غير متعذرة ؛ فإنه لا واقعة إلا ولله فيها حكم ، علمه من علمه وجهله من جهله .

فيقال : حكم الله في هذه الواقعة : كحكمه في الملجأ ، فإنه قد أُلجئ قدرا إلى إتلاف أحد النفسين ولا بد ، والملجأ ليس له فعل يضاف إليه ، بل هو آلة ، فإذا صار هذا كالملجأ ، فحكمه : ألا يكون منه حركة ولا فعل ولا اختيار ، فلا يعدل من واحد إلى واحد ، بل يتخلى عن الحركة والاختيار ، ويستسلم استسلام من هو عليه من الجرحى . إذ لا قدرة له على حركة مأذون له فيها البتة ، فحكمة الفناء عن الحركة والاختيار ، وشهود نفسه كالحجر الملقى على هذا الجريح . ولا سيما إن كان قد ألقى عليه بغير اختياره ، فليس له أن يلقى نفسه على جاره لينجيه بقتله ، والقدر ألقاه على الأول ، فهو معذور به . فإذا انتقل إلى الثاني انتقل بالاختيار والإرادة ، فهكذا إذا ألقى نفسه عليه باختياره ثم تاب وندم ، لا نأمره بإلقاء نفسه على جاره ، ليتخلص من الذنب بذنب مثله سواء .

وتوبة مثل هذا إنما تتصور بالندم والعزم فقط ، لا بالإقلاع . والإقلاع في حقه مستحيل ، فهو كمن أولج في فرج حرام ، ثم شد وربط في حال إيلاجه بحيث لا يمكنه النزاع البتة . فتوبته بالندم والعزم والتجافى بقلبه عن السكون إلى الاستدامة ، وكذلك توبة الأول بذلك ، وبالتجافى عن الإرادة والاختيار ، والله أعلم ^(١) .

فصل

ومن أحكام التوبة : أن من تعذر عنيه أداء الحق الذي فرط فيه ، ولم يمكنه تداركه ثم تاب ، فكيف حكم توبته ؟ وهذا يتصور في حق الله سبحانه وحقوق عباده .

فأما في حق الله : فكم ترك الصلاة عمدا من غير عذر ، مع علمه بوجوبها وفرضها ، ثم تاب وندم . فاختلف السلف في هذه المسألة .

(١) مدارج السالكين (١ / ٢٧٦ - ٢٧٨ ، ٢٨٠ - ٢٨٩) .

فقال طائفة : توبته بالندم ، والاشتغال بأداء الفرائض المستأنفة ، وقضاء الفرائض المتروكة . وهذا قول الأئمة الأربعة وغيرهم .

وقالت طائفة : توبته باستئناف العمل فى المستقبل ، ولا ينفعه تدارك ما مضى بالقضاء ، ولا يقبل منه ، فلا يجب عليه . وهذا قول أهل الظاهر ، وهو مروي عن جماعة من السلف .

وحجة الموجبين للقضاء قول النبى ﷺ : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها » (١) .

قالوا : فإذا وجب القضاء على النائم والناسى ، مع عدم تفريطهما ، فوجوبه على العامد والمفرط أولى .

قالوا : ولأنه كان يجب عليه أمران : الصلاة ، وإيقاعها فى وقتها ، فإذا ترك أحد الأمرين بقى الآخر .

قالوا : ولأن القضاء ، إن قلنا : يجب عليه بالأمر الأول ، فظاهر . وإن قلنا : يجب عليه بأمر جديد ، فأمر النائم والناسى به : تنبيه على العامد .

قالوا : ولأن مصلحة الفعل إن لم يمكن العبد تداركها تدارك منها ما أمكن ، وقد فاتت مصلحة الفعل فى الوقت ، فيتدارك ما أمكن منها ، وهو الفعل فى خارج الوقت .

قالوا : وقد قال النبى ﷺ : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » (٢) وهذا قد استطاع الإتيان بالمأمور خارج الوقت ، وقد تعذر عليه الإتيان به فى وقته ، فيجب عليه الإتيان بالمستطاع .

قالوا : وكيف يظن بالشرع أنه يخفف عن هذا المتعمد المفرط العاصى لله ورسوله بترك الوجوب ؟ ويوجهه على المعذور بالنوم أو النسيان ؟

قالوا : ولأن الصلاة خارج الوقت بدل عن الصلاة فى الوقت ، والعبادة إذا كان لها بدل ، وتعذر المبدل : انتقل المكلف إلى البدل ، كالتميم مع الوضوء ، وصلاة القاعد عند تعذر القيام ، والمضطجع عند تعذر القعود ، وإطعام العاجز عن الصيام - لكبر أو مرض غير مرجو البرء - عن كل يوم مسكينا ، ونظائر ذلك كثيرة فى الشرع .

(١) البخارى (٥٩٧) فى مواقيت الصلاة ، باب : من نسى صلاة فليصل إذا ذكرها ، ومسلم (٦٨٤ / ٣١٤) فى المساجد ومواضع الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها .

(٢) البخارى (٧٢٨٨) فى الاعتصام ، باب : الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، ومسلم (١٣٣٧ / ١٣٠) فى الفضائل ، باب : توقيره ﷺ ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه .

قالوا : ولأن الصلاة حق مؤقت ، فتأخيرها عن وقته لا يسقط إلا بمبادرته خارج الوقت ، كديون الآدميين المؤجلة .

قالوا : ولأن غايته : أنه أثم بالتأخير ، وهذا لا يسقط القضاء ، كمن أخر الزكاة عن وقت وجوبها تأخيرا أثم به ، أو أخر الحج تأخيرا أثم به .

قالوا : ولو ترك الجمعة حتى صلاها الإمام عمدا ، عصي بتأخيرها ، ولزمه أن يصلى الظهر ، ونسبة الظهر إلى الجمعة كنسبة صلاة الصبح بعد طلوع الشمس إلى صلاتها قبل الطلوع .

قالوا : وقد أخر النبي ﷺ صلاة العصر يوم الأحزاب إلى أن صلاها بعد غروب الشمس (١) . فدل على أن فعلها ممكن خارج الوقت في العمد . سواء كان معذورا به كهذا التأخير ، وكأخير من أخرها من الصحابة يوم بنى قريظة إلى بعد غروب الشمس ، أو لم يكن معذورا به ، كأخير المفراط . فتأخيرهما إنما يختلف في الإثم وعدمه ، لا في وجوب التدارك بعد الترك .

قالوا : ولو كانت الصلاة خارج الوقت لا تصح ولا تجب ، لما أمر النبي ﷺ الصحابة يوم بنى قريظة بتأخير صلاة العصر إلى أن يصلوها فيهم (٢) . فأخرها بعضهم حتى صلاها فيهم بالليل ، فلم يعنفهم ، ولم يعنف من صلاها في الطريق لاجتهاد الفريقين .

قالوا : ولأن كل تائب له طريق إلى التوبة . فكيف تسد عن هذا طريق التوبة ، ويجعل إثم التضييع لازما له ، وطائرا في عنقه ؟ فهذا لا يليق بقواعد الشرع وحكمته ورحمته ، ومراعاته لمصالح العباد ، في المعاش والمعاد .

فهذا أقصى ما يحتاج به لهذه المقالة .

قال أصحاب القول الآخر : العبادة إذا أمر بها على صفة معينة ، أو في وقت بعينه ، لم يكن المأمور ممثلا للأمر إلا إذا أوقعها على الوجه المأمور به : من وصفها ووقتها ، وشرطها ، فلا يتناولها الأمر بدونه .

قالوا : وإخراجها عن وقتها كإخراجها عن استقبال القبلة مثلا ، وكالسجود على الخد بدل الجبهة ، والبروك على الركبة بدل الركوع ونحوه .

قالوا : والعبادات التي جعل لها ظرف من الزمان لا تصح إلا فيه كالعبادات التي جعل

(١) البخاري (٤١١٢) في المغاري ، باب : غزوة الخندق وهي الأحزاب .

(٢) البخاري (٤١١٩) في المغاري ، باب : مرجع النبي ﷺ من الأحزاب .

لها ظرف من المكان ، فلو أراد نقلها إلى أمكنة أخرى غيرها : لم تصح إلا في أمكنتها . ولا يقوم مكان مقام مكان آخر . كأمكنة المناسك - من عرفة ومزدلفة والجمار ، والسعى بين الصفا والمروة ، والطواف بالبيت - فنقل العبادة إلى أزمئة غير أزميتها التي جعلت أوقاتها لها شرعا إلى غيرها ، كنقلها عن أمكنتها التي جعلت لها شرعا إلى غيرها ، لا فرق بينهما في الاعتداد وعدمه ، كما لا فرق بينهما في الإثم .

قالوا : فنقل الصلاة المحدودة الوقت أولا وآخرا عن زمنها إلى زمن آخر ، كنقل الوقوف بعرفة عن زمنه إلى مزدلفة ، ونقل أشهر الحج عن زمنها إلى زمن آخر .

قالوا : فأى فرق بين من نقل صوم رمضان إلى شوال ، أو صلى العصر نصف الليل ، وبين من حج في المحرم ووقف فيه ؟ فكيف تصح صلاة هذا وصيامه دون حج هذا ، وكلاهما مخالف لأمر الله تعالى ، عاص آثم ؟

قالوا : فحقوق الله المؤقتة لا يقبلها الله في غير أوقاتها ، فكما لا تقبل قبل دخول أوقاتها لا تقبل بعد خروج أوقاتها . فلو قال : أنا أصوم شوال عن رمضان ، كان كما لو قال : أنا أصوم شعبان الذي قبله عنه .

قالوا: فإن الحق الليلى لا يقبل بالنهار ، والنهارى لا يقبل بالليل ؛ ولهذا جاء في وصية الصديق لعمر رضي الله عنه التي تلقاها بالقبول هو وسائر الصحابة : « واعلم أن لله حقا بالليل لا يقبله بالنهار ، وحقا بالنهار لا يقبله بالليل » .

قالوا : ولأنها إذا فات وقتها المحدود لها شرعا لم تبق تلك العبادة بعينها ، ولكن شيء آخر غيرها ، فإذا فعلت العصر بعد غروب الشمس لم تكن عصرا فإن العصر صلاة هذا الوقت المحدود ، وهذه ليست عصرا ، فلم يفعل مصلّيها العصر البتة . وإنما أتى بأربع ركعات صورتها صورة صلاة العصر ، لا أنها هي .

قالوا : وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « من ترك صلاة العصر حبط عمله » (١) وفى لفظ : « الذى تفوته صلاة العصر ، فكأنما وتر أهله وماله » (٢) ، فلو كان له سبيل إلى التدارك وفعلها صحيحة : لم يحبط عمله ، ولم يوتر أهله وماله ، مع صحتها منه وقبولها ؛ لأن معصية التأخير عندكم لا تحقق الترك والفوات ، لاستدراكه بالفعل فى الوقت الثانى .

قالوا : وهذه الصلاة مردودة بنص الشرع ، فلا يسوغ أن يقال بقبولها وصحتها ، مع

(١) سبق تخريجه ص ٦٥ .

(٢) البخارى (٥٥٢) فى مواقيت الصلاة ، باب : إثم من فاتته العصر .

تصريحه بردها وإلغائها ، كما ثبت فى الصحيح عنه ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » ^(١) وفى لفظ : « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد » ^(٢) وهذا عمل على خلاف أمره ، فيكون ردا . و « الرد » بمعنى المردود ، كالمخلوق بمعنى المخلوق ، والضرب بمعنى المضروب .

وإذا ثبت أن هذه الصلاة مردودة . فليست بصحيحة ولا مقبولة .

قالوا : ولأن الوقت شرط فى سقوط الإثم ، وامتنال الأمر . فكان شرطاً فى براءة الذمة والصحة ، كسائر شروطها - من الطهارة ، والاستقبال ، وستر العورة - فالأمر تناول الشروط تناولاً واحداً ، فكيف ساغ التفريق بينها مع استوائها فى الوجوب والأمر والشرطية ؟ قالوا : وليس مع المصححين لها بعد الوقت لا نص ولا إجماع ، ولا قياس صحيح ، وسنبطل جميع أقيستهم التى قاسوا عليها ، ونبين فسادها .

قالوا : وفى مسند الإمام أحمد وغيره من حديث أبى هريرة رضي الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال : « من أفطر يوماً من رمضان لغير عذر ، لم يقضه عنه صيام الدهر » ^(٣) فكيف يقال : يقضيه عنه يوم مثله ؟

قالوا : ولأن صحة العبادة : إن فسرت بموافقة الأمر ، فلا ريب أن هذه العبادة غير موافقة له ، فلا تكون صحيحة . وإن فسرت بسقوط القضاء ، فإنما يسقط القضاء ما وقع على الوجه المأمور به ، وهذا لم يقع كذلك ، ولا سبيل إلى وقوعه على الوجه المأمور به ، فلا سبيل إلى صحته . وإن فسرت بما أبرأ الذمة ، فهذه لم تبرئ الذمة من الإثم قطعاً ، ولم يثبت بدليل يجب المصير إليه إبراؤها للذمة من توجه المطالبة بالمأمور .

قالوا : ولأن الصحيح من العبادات : ما اعتبره الشارع ورضيه وقبلة ، وهذا لا يعلم إلا بإخباره عن صحتها ، أو بموافقتها أمره ، وكلاهما متنف عن هذه العبادة ، فكيف يحكم لها بالصحة ؟

قالوا : فالصحة والفساد حكمان شرعيان ، مرجعهما إلى الشارع . فالصحيح : ما شهد له بالصحة ، أو علم أنه وافق أمره ، أو كان مماثلاً لما شهد له بالصحة ، فيكون حكم المثل مثله ، وهذه العبادة قد انتفى عنها كل واحد من هذه الأمور .

ومن أفسد الاعتبار : اعتبارها بالتأخير المعذور به ، أو المأذون فيه . وهو اعتبار الشيء

(١) البخارى (٢٦٩٧) فى الصلح ، باب : إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ، ومسلم (١٧١٨) /

١٨ فى الاقضية ، باب : نقض الأحكام الباطلة ، ورد محدثات الأمور .

(٣) أبو داود (٢٣٩٦) فى الصوم ، باب : التغليظ فيمن أفطر عمداً ، وأحمد (٢ / ٣٨٦) ، وضعفه الألبانى .

بضده ، وقياسه على مخالفه فى الحقيقة والشرع . وهو من أفسد القياس .

قالوا : وأما استدلالكم بقول النبى ﷺ : « من نام عن صلاة أو نسيها ، فليصلها إذا ذكرها » (١) ، فأوجب القضاء على المذدور ، فالمفطر أولى ، فهذه الحجة إلى أن تكون عليكم أقرب منها أن تكون لكم . فإن صاحب الشرع شرط فى فعلها بعد الوقت : أن يكون الترك عن نوم أو نسيان ، والمعلق على الشرط يعدم عند عدمه ، فلم يبق معكم إلا مجرد قياس المفطر العاصى المستحق للعقوبة على من عذره الله ، ولم ينسب إلى تفريط ولا معصية . كما ثبت عنه فى الصحيح : « ليس فى النوم تفريط ، وإنما التفريط فى اليقظة : أن يؤخر صلاة حتى يدخل وقت التى بعدها » (٢) ، وأى قياس فى الدنيا أفسد من هذا القياس وأبطل ؟

قالوا : وأيضا فهذا لم يؤخر الصلاة عن وقتها ، بل وقتها المأمور به لمثلته : حين استيقظ وذكر . كما قال النبى ﷺ : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها » . فإن ذلك وقتها . فإن الله يقول : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه] وهذه اللام عند كثير من النحاة اللام الوقتية ، أى عند ذكرى أو فى وقت ذكرى .

قالوا : والنبى ﷺ ما صلى الصبح يوم الوادى بعد طلوع الشمس إلا فى وقتها حقيقة . قالوا : والأوقات ثلاثة أنواع : وقت للقادر المستيقظ الذاكر غير المذدور ، فهى خمسة . ووقت للذاكر المستيقظ المذدور وهى ثلاثة . فإن فى حقه : وقت الظهر والعصر واحد ، ووقت المغرب والعشاء واحد ، ووقت الفجر واحد ، فالأوقات فى حق هذا ثلاثة . وإذا أخرج الظهر إلى أن فعلها فى وقت العصر فإنما صلاها فى وقتها .

ووقت فى حق غير المكلف بنوم أو نسيان ، فهو غير محدود البتة ، بل الوقت فى حقه : عند يقظته وذكره ، لا وقت له إلا ذلك .

هذا الذى دلت عليه نصوص الشرع وقواعده ، وهذا المفطر المضيع خارج عن هذه الأقسام ، وهو قسم رابع ، فبأيها تلحقونه ؟

قالوا : وقد شرع الله - سبحانه - قضاء رمضان لمن أفطره لعذر ، من حيض أو سفر أو مرض ، ولم يشرعه قط لمن أفطره متعمدا من غير عذر ، لا بنص ولا بإيحاء ولا تنبيه ، ولا تقتضيه قواعده ، وإنما غاية ما معكم : قياسه على المذدور مع اطراد قواعد الشرع على التفريق بينهما ، بل قد أخبر الشارع : أن صيام الدهر لا يقضيه عن يوم يفطره بلا عذر .

(١) سبق تخريجه ص ٧٣

(٢) مسلم (٦٨١ / ٣١١) فى المساجد ومواضع الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ، وأبو داود (٤٣٧) فى الصلاة ، باب : فى من نام عن الصلاة أو نسيها .

فضلا عن يوم مثله .

قالوا : وأما قولكم : « إنه كان يجب عليه أمران : العبادة ، وإيقاعها فى وقتها ، فإذا ترك أحدهما بقى عليه الآخر » فهذا إنما ينفع فيما إذا لم يكن أحد الأمرين مرتبطا بالآخر ارتباط الشرطية ، كمن أمر بالحج والزكاة فترك أحدهما ، لم يسقط عنه الآخر ، أما إذا كان أحدهما شرطاً فى الآخر ، وقد تعذر الإتيان بالشرط الذى لم يؤمر بالمشروط إلا به ، فكيف يقال : إنه يؤمر بالآخر بدونه ، ويصح منه بدون وصفه وشرطه ؟ فأين أمره الله بذلك ؟ وهل الكلام إلا فيه ؟

قالوا : وإن قلنا : إنما يجب القضاء بأمر جديد ، فلا أمر معكم بالقضاء فى محل النزاع . وقياسه على مواقع الإجماع : ممتنع . وإن قلنا : يجب بالأمر الأول ، فهذا فيما إذا كان القضاء نافعا ، ومصالحته كمصلحة الأداء ، كقضاء المريض والمسافر والحائض للصوم ، وقضاء المغنى عليه والنائم والناسى ، أما إذا كان القضاء غير مبرئ للذمة ، ولا هو معذور بتأخير الواجب عن وقته ، فهذا لم يتناوله الأمر الأول ولا أمر ثان ، وإنما هو القياس الذى علم افتراق الأصل والفرع فيه فى وصف ظاهر التأثير مانع للإلحاق .

قالوا : وأما قولكم : « إنه إذا لم يمكن تدارك مصلحة الفعل تدارك منها ما أمكن » فهذا إنما يفيد إذا لم يمكن حصول المصلحة على شرط تزول المصلحة بزواله ، والتدارك بعد فوات شرطه وخروجه عن الوجه المأمور به ممتنع ، إلا بأمر آخر : من التوبة ، وتكثير النوافل والحسنات ، وأما تدارك غير هذا الفعل فكلما ولما .

قالوا : وأما قوله ﷺ : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » (١) فقد أبعد النجعة من احتج به ، فإن هذا إنما يدل على أن المكلف إذا عجز عن جملة المأمور به أتى بما يقدر عليه منه - كمن عجز عن القيام فى الصلاة ، أو عن إكمال غسل أعضاء الوضوء ، أو عن إكمال الفاتحة ، أو عن تمام الكفاية فى الإنفاق الواجب ونحو ذلك - أتى بما يقدر عليه ، ويسقط عنه ما عجز منه ، أما من ترك المأمور به حتى خرج وقته عمدا وتفرطا بلا عذر ، فلا يتناوله الحديث ، ولو كان الحديث متناولا له لما توعد به بإحباط عمله ، وتشبيهه بمن سلب أهله وماله ، وبقي بلا أهل ولا مال .

قالوا : وأما قولكم : « إنه لا يظن بالشرع تخفيفه عن هذا العامد المفرط بعدم إيجاب القضاء عليه ، وتكليف المعذور به » فكلام بعيد عن التحقيق ، بين البطلان . فإن هذا

(١) سبق تخريجه ص ٧٣ .

المعذور : إنما فعل ما أمر به فى وقته ، فهو فى فعل ما أمر به كغير المعذور الذى صلى فى وقته ، ونحن لم نسقط القضاء عن العائد المفرط تخفيفاً عنه ، بل لأنه غير نافع له ، ولا مقبول منه ، ولا مأمور به ، فلا سبيل له إلى تحصيل مصلحة ما تركه ، فأين التخفيف عنه ؟

قالوا : وأما قولكم : « إن الصلاة خارج الوقت بدل عن الصلاة فى الوقت ، وإذا تعذر المبدل انتقل إلى بدله » فهل هذا إلا مجرد دعوى ؟ وهل وقع النزاع إلا فى هذا ؟ فما الدليل على أن صلاة هذا المفرط العائد بدل ؟ ونحن نطالبكم بالأمر بها أولاً ، ويكونها مقبولة نافعة ثانياً ، ويكونها بدلاً ثالثاً ، ولا سبيل لكم إلى إثبات شيء من ذلك البتة .

وإنما يعلم كون الشيء بدلاً بجعل الشاعر له كذلك ، كشرعه التيمم عند العجز عن استعمال الماء ، والإطعام عند العجز عن الصيام ، وبالعكس ، كما فى كفارة اليمين . فأين جعل الشرع قضاء هذا المفرط المضيع بدلاً عن فعله العبادة فى الوقت ؟ وهل ذلك إلا القياس الذى قد تبين فساده ؟

قالوا : وأما قياسكم فعلها خارج الوقت على صحة أداء ديون الأدميين بعد وقتها ، فمن هذا النمط ؛ لأن وقت الوجوب فى حقه ليس محدود الطرفين كوقت الصلاة ، فالوجوب فى حقه ليس مؤقتاً محدوداً ، بل هو على الفور ، كالزكاة والحج ، عند من يراه على الفور ، فلا يتصور فيه إخراج عن وقت محدود هو شرط لفعله .
نعم ، أولى الاوقات به : الوقت الاول على الفور ، وتأخيرها عنه لا يوجب كونه قضاء .

فإن قيل : فما تصنعون بقضاء رمضان ، فإنه محدود على جهة التوسعة بما بين رمضانين ، ولا يجوز تأخيرها مع القدرة إلى رمضان آخر ؟ ومع هذا لو أخره لزمه فعله ، وإطعام كل يوم مسكيناً ، كما أفتى به الصحابة رضي الله عنهم . وهذا دليل على أن العبادة المؤقتة لا يتعذر فعلها بعد خروج وقتها المحدود لها شرعاً ؟

قيل : قد فرق الشارع بين أيام رمضان وبين أيام القضاء ، فجعل أيام رمضان محدودة الطرفين ، لا يجوز تقدمها ولا تأخرها ، وأطلق أيام قضاائه ، فقال سبحانه : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٨٣) أَيَّاماً مُعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ [البقرة] ، فأطلق العدة ولم يوقتها ، وهذا يدل على أنها تجزئ فى أى أيام كانت ، ولم يجئ نص عن الله ولا عن رسوله ولا لإجماع على

تقييدها بأيام لا تجزئ في غيرها ، وليس في الباب إلا حديث عائشة رضي الله عنها : كان يكون على الصوم من رمضان ، فلا أقضيه إلا في شعبان ، من الشغل برسول الله ﷺ . ومعلوم أن هذا ليس صريحا في التوقيت بما بين الرمضانيين ، كتوقيت أيام رمضان بما بين الهالين ، فاعتبار أحدهما بالآخر ممتنع ، وجمع بين ما فرق الله بينهما ، فإنه جعل أيام رمضان محدودة بحد لا تتقدم عنه ولا تتأخر ، وأطلق أيام القضاء ، وأكد إطلاقها بقوله « آخر » ، وأفتى من أفتى من الصحابة بالإطعام لمن أخرها إلى رمضان آخر ، جبرا لزيادة التأخير عن المدة التي بين الرمضانيين ، ولا تخرج بذلك عن كونها قضاء ، بل هي قضاء ، وإن فعلت بعد رمضان آخر ، فحكمها في القضاء قبل رمضان وبعده واحد ، بخلاف أيام رمضان .

يوضح هذا : أنه لو أفطر من أيام رمضان عمدا بغير عذر لم يتمكن أن يقيم مقامه يوما آخر مثله البتة . ولو أفطر يوما من أيام القضاء قام اليوم الذي بعده مقامه .

وسر الفرق : أن المعذور لم يتعين في حقه أيام القضاء . بل هو مخير فيها ، وأى يوم صامه قام مقام الآخر ، وأما غير المعذور : فأيام الوجوب متعينة في حقه لا يقوم غيرها مقامها .

قالوا : وأما من ترك الجمعة عمدا : فإنما أوجبنا عليه الظهر ؛ لأن الواجب في هذا الوقت أحد الصلاتين ولا بد ، إما الجمعة وإما الظهر ، فإذا ترك الجمعة فوقت الظهر قائم ، وهو مخاطب بوظيفة الوقت .

قالوا : ولا سيما عند من يجعل الجمعة بدلا من الظهر ، فإنه إذا فاته البدل رجع إلى الاصل ، وهذا إن كان القضاء ثابتا بالإجماع أو بالنص ، وإن كان فيه خلاف ، أجبنا بالجواب المركب .

فنقول : إن كان ترك الجمعة مساويا لترك الصلاة حتى يخرج وقتها ، فالحكم في الصورتين واحد ، ولا فرق حيثئذ عملا بما ذكرنا من الدليل ، وإن كان بينهما فرق مؤثر بطل الإلحاق ، فامتنع القياس . فعلى التقديرين بطل القياس .

قالوا : وأما تأخير النبي ﷺ صلاة العصر يوم الاحزاب إلى غروب الشمس : فللناس في هذا التأخير هل هو منسوخ أم لا ؟ قولان :

فقال الجمهور - كأحمد والشافعي ومالك : هذا كان قبل نزول صلاة الخوف ، ثم نسخ بصلاة الخوف ، وكان ذلك التأخير كتأخير صلاة الجمع بين الصلاتين ، فلا يجوز اعتبار الترك المحرم به ، ويكون الفرق بينهما كالفرق بين تأخير النائم والناسي ، وتأخير المفطر ، بل أولى . فإن هذا التأخير حيثئذ مأمور به ، فهو كتأخير المغرب ليلة جمع إلى مزدلة .

القول الثانى : أنه ليس بمنسوخ ، بل هو باق . وللمقاتل تأخير الصلاة حال القتال ، واشتغاله بالحرب والمسابقة ، وفعلها عند تمكنه منها ، وهذا قول أبى حنيفة ويذكر رواية عن أحمد .

وعلى التقديرين : فلا يصح إلحاق تأخير العائد المفراط به ، وكذلك تأخير الصحابة العصر يوم بنى قريظة ، فإنه كان تأخيرا مأمورا به عند طائفة من أهل العلم ، كأهل الظاهر ، أو تأخيرا سائغا للتأويل عند بعضهم ؛ ولهذا لم يعنف النبى ﷺ من صلاها فى الطريق فى وقتها ، ولا من أخرها إلى الليل حتى صلاها فى بنى قريظة ؛ لأن هؤلاء تمسكوا بظاهر الأمر ، وأولئك نظروا إلى المعنى والمراد منهم ، وهو سرعة السير .
واختلف علماء الإسلام فى تصويب أى الطائفتين :

فقال طائفة : لو كنا مع القوم لصلينا فى الطريق مع الذين فهموا المراد ، وعقلوا مقصود الأمر ، فجمعوا بين إيقاع الصلاة فى وقتها وبين المبادرة إلى العدو ، ولم يفترق مشهدهم ، إذ المقدار الذى سبقهم به أولئك لحقوهم به ، لما اشتغلوا بالصلاة وقت النزول فى بنى قريظة .

قالوا : فهؤلاء أفقه الطائفتين ، جمعوا بين الامتثال والاجتهاد ، والمبادرة إلى الجهاد ، مع فقه النفس .

وقالت طائفة : لو كنا معهم لأخرنا الصلاة مع الذين أخروها إلى بنى قريظة ، فهم الذين أصابوا حكم الله قطعا ، وكان هذا التأخير واجبا ، لأمر رسول الله ﷺ به فهو الطاعة لله ذلك اليوم خاصة ، والله يأمر بما يشاء ، فأمره بالتأخير فى وجوب الطاعة ، كأمره بالتقديم . فهؤلاء كانوا أسعد بالنص ، وهم الذين فازوا بالأجرين . وإنما لم يعنف الآخرين لأجل التأويل والاجتهاد ؛ فإنهم إنما قصدوا طاعة الله ورسوله ، وهم أهل الأجر الواحد ، وهم كالحاكم الذى يجتهد فيخطئ الحق .

والمقصود : أن إلحاق المفراط العاصى بالتأخير بهؤلاء فى غاية الفساد .

قالوا : وأما قولكم : « هذا تائب نادم ، فكيف تسد عليه طريق التوبة ويجعل إثم التضييع لازما له وطائرا فى عنقه ؟ » فمعاذ الله أن نسد عليه بابا فتحه الله لعباده المذنبين كلهم ، ولم يغلقه عن أحد إلى حين موته ، أو إلى وقت طلوع الشمس من مغربها ، وإنما الشأن فى طريق توبته وتحقيقها ، هل يتعين لها القضاء أم يستأنف العمل ، ويصير مامضى لا له ولا عليه ، ويكون حكمه حكم الكافر إذا أسلم فى استئناف العمل وقبول التوبة ؟ فإن ترك فريضة من فرائض الإسلام ، لا يزيد على ترك الإسلام بجملته وفرائضه ، فإذا

كانت توبة تارك الإسلام مقبولة صحيحة ، لا يشترط فى صحتها إعادة مافاته فى حال إسلامه - أصليا كان أو مرتدا - كما أجمع عليه الصحابة فى ترك أمر المرتدين - لما رجعوا إلى الإسلام بالقضاء - فقبول توبة تارك الصلاة وعدم توقفها على القضاء أولى ، والله أعلم .

فصل

وأما فى حقوق العباد : فيتصور فى مسائل :

إحداها : من غصب أموالا ، ثم تاب وتعذر عليه ردها إلى أصحابها ، أو إلى ورثتهم ، لجهله بهم ، أو لانقراضهم ، أو لغير ذلك ، فاختلف فى توبة مثل هذا ؟ فقالت طائفة : لا توبة له إلا بأداء هذه المظالم إلى أربابها ، فإذا كان ذلك قد تعذر عليه ، فقد تعذرت عليه التوبة ، والقصاص أمامه يوم القيامة بالحسنات والسيئات ليس إلا . قالوا : فإن هذا حق لآدمى لم يصل إليه ، والله - سبحانه - لا يترك من حقوق عباده شيئا ، بل يستوفى لبعضهم من بعض ، ولا يجاوزه ظلم ظالم ، فلا بد أن يأخذ للمظلوم حقه من ظلمه ، ولو لطمة ، ولو كلمة ، ولو رمية بحجر .

قالوا : وأقرب مال هذا فى تدارك الفارط منه : أن يكتر من الحسنات ، ليتمكن من الوفاء منها يوم لا يكون الوفاء بدينار ولا بدرهم ، فيتجر تجارة يمكنه الوفاء منها ، ومن أنفع ما له : الصبر على ظلم غيره له وأذاه ، وغيبته وقذفه ، فلا يستوفى حقه فى الدنيا ، ولا يقابله ليحيل خصمه عليه إذا أفلس من حسناته ، فإنه كما يؤخذ منه عليه يستوفى أيضا ما له ، وقد يتساويان ، وقد يزيد أحدهما عن الآخر .

ثم اختلف هؤلاء فى حكم ما بيده من الأموال .

فقالت طائفة : يوقف أمرها ، ولا يتصرف فيها البتة .

وقالت طائفة : يدفعها إلى الإمام أو نائبه ؛ لأنه وكيل أربابها ، فيحفظها لهم ، ويكون حكمها حكم الأموال الضائعة .

وقالت طائفة أخرى : بل باب التوبة مفتوح لهذا ، ولم يغلقه الله عنه ، ولا عن مذهب . وتوبته : أن يتصدق بتلك الأموال عن أربابها . فإذا كان يوم استيفاء الحقوق ، كان لهم الخيار ، بين أن يجيزوا مافعل ، وتكون أجورها لهم ، وبين ألا يجيزوا ، ويأخذوا من حسناته بقدر أموالهم ، ويكون ثواب تلك الصدقة له . إذ لا يبطل الله سبحانه ثوابها ،

ولا يجمع لأربابها بين العوض والمعوض ، فيغرمه إياها ، ويجعل أجرها لهم ، وقد غرم من حسناته بقدرها .

وهذا مذهب جماعة من الصحابة ، كما هو مروي عن ابن مسعود ، ومعاوية وحجاج ابن الشاعر . فقد روى أن ابن مسعود اشترى من رجل جارية ، ودخل يزن له الثمن ، فذهب رب الجارية ، فانتظره حتى ينس من عوده ، فتصدق بالثمن . وقال : اللهم هذا عن رب الجارية ، فإن رضى فالأجر له ، وإن أبى فالأجر لى ، وله من حسناتى بقدره . وغل رجل من الغنيمة ، ثم تاب ، فجاء بما غله إلى أمير الجيش ، فأبى أن يقبله منه ، وقال : كيف لى بإيصاله إلى الجيش ، وقد تفرقوا ؟ فأتى حجاج بن الشاعر فقال : يا هذا ، إن الله يعلم الجيش وأسماءهم وأنسابهم ، فادفع خمسه إلى صاحب الخمس ، وتصدق بالباقي عنهم ، فإن الله يوصل ذلك إليهم - أو كما قال - ففعل ، فلما أخبر معاوية قال : لأن أكون أفتيتك بذلك أحب إلى من نصف ملكي (١) .

فصل

المسألة الثانية : إذا عاوض غيره معاوضة محرمة ، وقبض العوض - كالزانية ، والمغنى ، وبائع الخمر ، وشاهد الزور ونحوهم - ثم تاب والعوض بيده ؟
فقلت طائفة : يرده إلى مالكه ، إذ هو عين ماله ، ولم يقبضه بإذن الشارع . ولا حصل لربه فى مقابلته نفع مباح .

وقالت طائفة : بل توبته بالتصدق به ، ولا يدفعه إلى من أخذه منه ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية . وهو أصوب القولين . فإن قابضه إنما قبضه ببذل مالكه له ، ورضاه ببذله ، وقد استوفى عوضه المحرم . فكيف يجمع له بين العوض والمعوض ؟ وكيف يرد عليه مالا قد استعان به على معاصى الله ، ورضى بإخراجه فيما يستعين به عليها ثانيا وثالثا ؟ وهل هذا إلا محض إعانته على الإثم والعدوان ؟ وهل يناسب هذا محاسن الشرع : أن يقضى للزانى بكل مادفعه إلى من زنى بها ، ويؤخذ منها ذلك طوعا أو كرها ، فيعطاه وقد نال عوضه ؟

وهب أن هذا المال لم يملكه الآخذ ، فملك صاحبه قد زال عنه بإعطائه لمن أخذه . وقد سلم له مافى قبالة من النفع ، فكيف يقال : ملكه باق عليه ، ويجب رده إليه ؟

وهذا بخلاف أمره بالصدقة به . فإنه قد أخذه من وجه خبيث برضى صاحبه وبذله له بذلك ، وصاحبه قد رضى بإخراجه عن ملكه بذلك ، وألا يعود إليه ، فكان أحق الوجوه به : صرفه فى المصلحة التى يتففع بها من قبضه ويخفف عنه الإثم ، ولا يقوى الفاجر به ويعان ، ويجمع له بين الأمرين .

وهكذا توبة من اختلط ماله الحلال بالحرام ، وتعذر عليه تمييزه : أن يتصدق بقدر الحرام ، ويطيب باقى ماله ، والله أعلم .

فصل

إذا غضب مالا ومات ربه ، وتعذر رده عليه ، تعين عليه رده إلى وارثه . فإن مات الوارث رده إلى وارثه ، وهلم جرا . فإن لم يردده إلى ربه ، ولا إلى أحد ورثته فهل تكون المطالبة به فى الآخرة للموروث ، إذ هو ربه الأصل ، وقد غضبه عليه ، أو للوارث الأخير ، إذ الحق قد انتقل إليه ؟

فيه قولان للفقهاء ، وهما وجهان فى مذهب الشافعى .

ويحتمل أن يقال : المطالبة للموروث ، ولكل واحد من الورثة ، إذ كل منهم قد كان يستحقه ، ويجب عليه الدفع إليه ، فقد ظلمه بترك إعطائه ماوجب عليه دفعه إليه ، فيتوجه عليه المطالبة فى الآخرة له .

فإن قيل : فكيف يتخلص بالتوبة من حقوق هؤلاء ؟

قيل طريق التوبة : أن يتصدق عنهم بمال تجرى منافع ثوابه عليهم بقدر ما فات كل واحد منهم من منفعة ذلك المال لو صار إليه ، متحريرا للممكن من ذلك . وهكذا لو تناولت على المال سنون ، وقد كان يمكن ربه أن ينميه بالربح . فتوبته بأن يخرج المال ومقدار ما فوته من ربح ماله .

فإن كان قد ربح فيه بنفسه ، فقيل : الربح كله للمالك ، وهو قول الشافعى وظاهر مذهب أحمد رحمهما الله .

وقيل : كله للغاصب ، وهو مذهب أبى حنيفة ومالك - رحمهما الله .

وكذلك لو أودعه مالا فاتجر به وربح ، فربحه له دون مالكة عندهما ، وضمائنه عليه . وفيها قول ثالث : أنهما شريكان فى الربح ، وهو رواية عن أحمد - رحمه الله . واختيار شيخنا - رحمه الله - وهو أصح الأقوال ، فتضم حصة المالك من الربح إلى أصل

المال ، ويتصدق بذلك .

وهكذا لو غضب ناقة أو شاة ، فتتجت أولادا ، فقيل : أولادها كلها للمالك ، فإن ماتت - أو شيء من التاج - رد أولادها وقيمة الأم وما مات من التاج ، هذا مذهب الشافعي وأحمد في المشهور عند أصحابه .

وقال مالك : إذا ماتت فربها بالخيار بين أخذ قيمتها يوم ماتت وترك نتاجها للغاصب ، وبين أخذ نتاجها وترك قيمتها . وعلى القول الثالث الراجح : يكون عليه قيمتها ، وله نصف التاج ، والله أعلم ^(١) .

فصل

ومن أحكامها ^(٢) : أنها إذا كانت متضمنة لحق آدمي : أن يخرج التائب إليه منه ، إما بأدائه وإما باستحلاله منه بعد إعلامه به ، وإن كان حقا ماليا أو جنائية على بدنه أو بدون موروثه ، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « من كان لأخيه عنده مظلمة من مال أو عرض ، فليتحلل اليوم ، قبل ألا يكون دينار ولا درهم إلا الحسنات والسيئات » ^(٣) .

وإن كانت المظلمة بقدر فيه ، بغيبة أو قذف : فهل يشترط في توبته منها إعلامه بذلك بعينه والتحلل منه ؟ أو إعلامه بأنه قد نال من عرضه ، ولا يشترط تعيينه ، أو لا يشترط لا هذا ولا هذا ، بل يكفي في توبته أن يتوب بينه وبين الله من غير إعلام من قذفه واغتابه ؟ على ثلاثة أقوال .

وعن أحمد روايتان منصوصتان في حد القذف ، هل يشترط في توبة القاذف : إعلام المقذوف ، والتحلل منه أم لا ؟ ويخرج عليهما توبة المغتاب والشاتم .

والمعروف في مذهب الشافعي ، وأبي حنيفة ، ومالك : اشتراط الإعلام والتحلل . هكذا ذكره أصحابهم في كتبهم .

والذين اشترطوا ذلك احتجوا بأن الذنب حق آدمي : فلا يسقط إلا بإحلاله منه وإبرائه .

(١) مدارج السالكين (١ / ٣٩٠ - ٣٩٢) .

(٢) أي : التوبة .

(٣) الترمذی (٢٤١٩) في صفة القيامة والرقائق والورع ، باب : ما جاء في شأن الحساب والقصاص ، وقال : « حسن صحيح غريب » ، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٦٤١) .

ثم من لم يصحح البراءة من الحق المجهول شرط إعلامه بعينه ، لا سيما إذا كان من عليه الحق عارفا بقدرة ، فلا بد من إعلام مستحقه به ؛ لأنه قد لا تسمح نفسه بالإبراء منه إذا عرف قدره .

واحتجوا بالحديث المذكور ، وهو قوله ﷺ : « من كان لأخيه عنده مظلمة - من مال أو عرض - فليتحللها اليوم » (١) .

قالوا : ولأن في هذه الجناية حقين : حقا لله ، وحقا للآدمي ، فالتوبة منها بتحلل الآدمي لأجل حقه ، والندم فيما بينه وبين الله لأجل حقه .

قالوا : ولهذا كانت توبة القاتل لا تتم إلا بتمكين ولى الدم من نفسه ، إن شاء اقتص وإن شاء عفا ، وكذلك توبة قاطع الطريق .

والقول الآخر : أنه لا يشترط الإعلام بما نال من عرضه وقذفه واغتيابه ، بل يكفي توبته بينه وبين الله ، وأن يذكر المغتاب والمقذوف في مواضع غيبته وقذفه بضد ما ذكره به من الغيبة ، فيبدل غيبته بمدحه والثناء عليه ، وذكر محاسنه ، وقذفه بذكر عفته وإحصانه ، ويستغفر له بقدر ما اغتابه .

وهذا اختيار شيخنا أبى العباس ابن تيمية قدس الله روحه .

واحتج أصحاب هذه المقالة بأن إعلامه مفسدة محضة ، لا تتضمن مصلحة فإنه لا يزيده إلا أذى وحنقا وغما ، وقد كان مستريحا قبل سماعه ، فإذا سمعه ربما لم يصبر على حمله ، وأورثته ضررا في نفسه أو بدنه ، كما قال الشاعر :

فإن الذى يؤذيك منه سماعه وإن الذى قالوا وراءك لم يقل

وما كان هكذا فإن الشارع لا يبيحه ، فضلا عن أن يوجهه ويأمر به .

قالوا : وربما كان إعلامه به سببا للعداوة والحرب بينه وبين القاتل ، فلا يصفو له أبدا ، ويورثه علمه به عداوة وبغضاء مولدة لشر أكبر من شر الغيبة والقذف ، وهذا ضد مقصود الشارع من تأليف القلوب ، والتراحم والتعاطف والتحابب .

قالوا : والفرق بين ذلك وبين الحقوق المالية وجنایات الأبدان من وجهين :

أحدهما : أنه قد ينتفع بها إذا رجعت إليه ، فلا يجوز إخفاؤها عنه ، فإنه محض حقه ، فيجيب عليه أداؤه إليه . بخلاف الغيبة والقذف ، فإنه ليس هناك شئ ينفعه يؤديه إليه إلا

إضراره وتهيجه فقط ، فقياس أحدهما على الآخر من أفسد القياس .

والثانى : أنه إذا أعلمه بها لم تؤذ ، ولم تهج منها غضبا ولا عداوة ، بل ربما سره ذلك وفرح به . بخلاف إعلامه بما مزق به عرضه طول عمره ليلا ونهارا ، من أنواع القذف والغيبة والهجو ، فاعتبار أحدهما بالآخر اعتبار فاسد ، وهذا هو الصحيح فى القولين كما رأيت ، والله أعلم (١) .

فصل

اختلف الناس : هل من الذنوب ذنب لا تقبل توبته أم لا ؟

فقال الجمهور : التوبة تأتى على كل ذنب ، فكل ذنب يمكن التوبة منه وتقبل .

وقالت طائفة : لا توبة للقاتل ، وهذا مذهب ابن عباس المعروف عنه ، وإحدى الروايتين عن أحمد . وقد ناظر ابن عباس فى ذلك أصحاب ، فقالوا : « ليس قد قال الله تعالى فى سورة الفرقان : ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ إلى أن قال : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٧٠) ؟ فقال : كانت هذه الآية فى الجاهلية ، وذلك أن ناسا من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وزنوا ، فاتوا رسول الله ﷺ ، فقالوا : إن الذى تدعو إليه لحسن ، لو تخبرنا أن لما عملناه كفارة ، فنزل : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ الآية ، فهذه فى أولئك ، وأما التى فى سورة النساء وهى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٥٣) [الآية] ، فالرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه ، ثم قتل ، فجزأؤه جهنم (٢) وقال زيد بن ثابت : « لما نزلت التى فى الفرقان : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ عجبنا من لينها ، فلبثنا سبعة أشهر ، ثم نزلت الغليظة بعد اللينة فنسخت اللينة » وأراد بالغليظة : هذه الآية التى فى سورة النساء ، وباللهينة : آية الفرقان . قال ابن عباس : « آية الفرقان مكية ، وآية النساء مدنية ، نزلت ولم ينسخها شيء » .

قال هؤلاء : ولأن التوبة من قتل المؤمن عمدا متعذرة ، إذ لا سبيل إليها إلا باستحلاله ، أو إعادة نفسه - التى فوتها عليه - إلى جسده ، إذ التوبة من حق آدمى لا تصح إلا بأحدهما ، وكلاهما متعذر على القاتل ، فكيف تصح توبته من حق آدمى لم يصل إليه ، ولم يستحلله منه ؟

(١) مدارج السالكين (١ / ٢٨٩ - ٢٩١) .

(٢) البخارى (٣٨٥٥) فى مناقب الأنصار ، باب : مالى النبی ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة .

ولا يرد عليهم هذا في المال إذا مات ربه ولم يوفه إياه ؛ لأنه يتمكن من إيصال نظيره إليه بالصدقة .

قالوا : ولا يرد علينا أن الشرك أعظم من القتل ، وتصح التوبة منه ، فإن ذلك محض حق الله ، فالتوبة منه ممكنة ، وأما حق آدمي : فالتوبة موقوفة على أدائه إليه واستحلالة ، وقد تعذر .

واحتج الجمهور بقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (٥٣) [الزمر] فهذه في حق التائب ، وبقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] فهذه في حق غير التائب ؛ لأنه فرق بين الشرك وما دونه ، وعلق المغفرة بالمشيئة ، فخصص وعلق ، وفي التي قبلها عم وأطلق .

واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ﴾ (٨٢) [طه] . فإذا تاب هذا القاتل وآمن وعمل صالحا ، فإن الله عز وجل غفار له .

قالوا : وقد صح عن النبي ﷺ حديث الذي قتل المائة ثم تاب فنفعته توبته ، وألحق بالقرية الصالحة التي خرج إليها (١) . وصح عنه ﷺ - من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال - وحوله عصابة من أصحابه : « بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوني في معروف ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئا ، فعوقب به في الدنيا ، فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو إلى الله ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه ، فبايعناه على ذلك » (٢) .

قالوا : وقد قال ﷺ - فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى : « ابن آدم ، لو لقيتني بقراب الأرض خطايا ، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا ، لقيتك بقرابها مغفرة » (٣) ، وقال ﷺ :

(١) البخارى (٣٤٧٠) في الأنبياء ، باب : (٥٤) ، ومسلم (٢٧٦٦ / ٤٦) في التوبة ، باب : قبول توبة القاتل وإن كثر قتله .

(٢) البخارى (٧٢١٣) في الأحكام ، باب : بيعة النساء ، ومسلم (١٧٠٩ / ٤١) في الحدود ، باب : الحدود كفارات لأهلها .

(٣) الترمذى (٣٥٤٠) في الدعوات ، باب : في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده ، وقال : « حديث غريب » ، وصححه الألبانى السلسلة الصحيحة (١٢٧ ، ١٢٨) .

« من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » ^(١) ، وقال : « من كان آخر كلامه : لا إله إلا الله دخل الجنة » ^(٢) ، وقال : « إن الله حرم على النار من قال : لا إله إلا الله ، يبتغى بذلك وجه الله » ^(٣) ، وفي حديث الشفاعة : « أخرجوا من النار من فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان » ، وفيه يقول الله تعالى : « وعزتى وجلالى ، لأخرجن من النار من قال : لا إله إلا الله » ^(٤) ، وأضعاف هذه النصوص كثير ، تدل على أنه لا يخلد فى النار أحد من أهل التوحيد .

قالوا : وأما هذه الآية التى فى النساء : فهى نظائر أمثالها من نصوص الوعيد كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ ^(١٤) ، وقوله : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴾ ^(٢٣) [الجن] ، وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ ^(١٠) [النساء] ، وقوله ﷺ : « من قتل نفسه بحديدة فحديدته يتوجأ بها خالداً مخلداً فى نار جهنم » ^(٥) ونظائره كثيرة .

وقد اختلف الناس فى هذه النصوص على طرق :

أحدها : القول بظاهرها ، وتخليد أرباب هذه الجرائم فى النار ، وهو قول الخوارج والمعتزلة ، ثم اختلفوا .

فقال الخوارج : هم كفار ؛ لأنه لا يخلد فى النار إلا كافر . وقالت المعتزلة : ليسوا بكفار ، بل فساق ، مخلدون فى النار ، هذا كله إذا لم يتوبوا .

وقالت فرقة : بل هذا الوعيد فى حق المستحل لها . لأنه كافر ، وأما من فعلها معتقداً تحريمها : فلا يلحقه هذا الوعيد - وعيد الخلود - وإن لحقه وعيد الدخول .

وقد أنكر الإمام أحمد هذا القول ، وقال : لو استحل ذلك ولم يفعله كان كافراً ،

(١) البخارى (١٢٣٧ ، ١٢٣٨) فى الجنائز ، باب : فى الجنائز من كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، ومسلم (٩٢) / ١٥٠ ، (٩٤ / ١٥٣) فى الإيمان ، باب : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .

(٢) أبو داود (٣١١٦) فى الجنائز ، باب : فى التلقين ، وأحمد (٥ / ٢٣٣ ، ٢٤٧) ، والحاكم فى المستدرک (١) / ٣٥١ فى الجنائز ، من كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى .

(٣) الحاكم فى المستدرک (١/ ٧٢) فى الإيمان ، من قال لا إله إلا الله حقاً من قلبه حرمه الله على النار ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبى .

(٤) البخارى (٢٢) فى الإيمان ، باب : تفاضل أهل الإيمان ، ومسلم (١٨٣ / ٣٠٢) فى الإيمان ، باب : معرفة طريق الرؤية .

(٥) البخارى (١٣٦٥) فى الجنائز ، باب : ما جاء فى قاتل النفس ، ومسلم (١٠٩ / ١٧٥) فى الإيمان ، باب : غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به فى النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة .

المتواترة التي لا مدفع لها ، والحسنات العظيمة الماحية مانعة ، والمصائب الكبار المكفرة مانعة ، وإقامة الحدود فى الدنيا مانع بالنص ، ولا سبيل إلى تعطيل هذه النصوص ، فلا بد من إعمال النصوص من الجانبين .

ومن هاهنا قامت الموازنة بين الحسنات والسيئات ، اعتبارا بمقتضى العقاب ومانعه ، وإعمالا لأرجحها .

قالوا: وعلى هذا بناء مصالح الدارين ومفاسدهما ، وعلى هذا بناء الأحكام الشرعية ، والأحكام القدريّة ، وهو مقتضى الحكمة السارية فى الوجود ، وبه ارتباط الأسباب ومسبباتها خلقا وأمرًا ، وقد جعل الله - سبحانه - لكل ضدّ ضدا يدافعه ويقاومه ، ويكون الحكم للأغلب منهما ، فالقوة مقتضية للصحة والعافية ، وفساد الأخلاط وبغيها مانع من عمل الطبيعة وفعل القوة ، والحكم للغالب منهما ، وكذلك قوى الأدوية والأمراض . والعبد يكون فيه مقتضى للصحة ومقتضى للعطب ، وأحدهما يمنع كمال تأثير الآخر ويقاومه ، فإذا ترجح عليه وقهره كان التأثير له .

ومن هاهنا يعلم انقسام الخلق إلى من يدخل الجنة ، ولا يدخل النار وعكسه ، ومن يدخل النار ، ثم يخرج منها ، ويكون مكثه فيها بحسب ما فيه من مقتضى المكث فى سرعة الخروج وبطئه .

ومن له بصيرة منورة يرى بها كل ما أخبر الله به فى كتابه من أمر المعاد وتفصيله ، حتى كأنه يشاهده رأى عين ، ويعلم أن هذا هو مقتضى إلهيته سبحانه وربوبيته وعزته وحكمته ، وأنه يستحيل عليه خلاف ذلك . ونسبة خلاف ذلك إليه نسبة ما لا يليق به إليه ، فيكون نسبة ذلك إلى بصيرته كنسبة الشمس والنجوم إلى بصره ، وهذا يقين الإيمان ، وهو الذى يحرق السيئات كما تحرق النار الخطب .

وصاحب هذا المقام من الإيمان : يستحيل إصراره على السيئات ، وإن وقعت منه وكثرت ، فإن ما معه من نور الإيمان يأمره بتجديد التوبة كل وقت بالرجوع إلى الله بعدد أنفاسه ، وهذا من أحب الخلق إلى الله .

فهذه مجامع طرق الناس فى نصوص الوعيد .

فصل

واختلفوا فيما إذا تاب القاتل وسلم نفسه ، فقتل قصاصا ، هل يبقى عليه يوم القيامة للمقتول حق ؟

فقلت طائفة : لا يبقى عليه شيء ؛ لأن القصاص حده ، والحدود كفارة لاهلها ، وقد استوفى ورثة المقتول حق موروثهم ، وهم قائمون مقامه في ذلك ، فكأنه قد استوفاه بنفسه ، إذ لا فرق بين استيفاء الرجل حقه بنفسه أو بنائيه ووكيله .

يوضح هذا : أنه أحد الجنائين ، فإذا استوفيت منه لم يبق عليه شيء ، كما لو جنى على طرفه فاستفاد منه ، فإنه لا يبقى له عليه شيء .

وقالت طائفة : المقتول قد ظلم ، وفاتت عليه نفسه ، ولم يستدرك ظلامته ، والوارث إنما أدرك ثأر نفسه ، وشفاء غيظه ، وأى منفعة حصلت للمقتول بذلك ؟ وأى ظلامة استوفاه من القاتل ؟

قالوا : فالحقوق في القتل ثلاثة : حق لله ، وحق للمقتول ، وحق للوارث .

فحق الله : لا يزول إلا بالتوبة ، وحق الوارث : قد استوفاه بالقتل ، وهو مخير بين ثلاثة أشياء : بين القصاص ، والعفو مجانا ، أو إلى مال ، فلو أحله ، أو أخذ منه مالا لم يسقط حق المقتول بذلك ، فكذلك إذا اقتصر منه ؛ لأنه أحد الطرق الثلاثة في استيفاء حقه ، فكيف يسقط حق المقتول بواحد منها دون الآخرين ؟

قالوا : ولو قال القاتل : لا تقتلوه لأطالبه بحق يوم القيامة ، فقتلوه ، أكان يسقط حقه ولم يسقطه ؟ فإن قلت : يسقط ، فباطل ؛ لأنه لم يرض بإسقاطه ، وإن قلت : لا يسقط ، فكيف تسقطونه إذا اقتصر منه ، مع عدم العلم برضا المقتول بإسقاط حقه ؟ وهذه حجج - كما ترى - في القوة لا تندفع إلا بأقوى منها أو بأمثالها .

فالصواب - والله أعلم - أن يقال : إذا تاب القاتل من حق الله ، وسلم نفسه طوعا إلى الوارث ليستوفى منه حق موروثه : سقط عنه الحقان ، وبقي حق الموروث لا يضيعه الله ، ويجعل من تمام مغفرته للقاتل تعويض المقتول ؛ لأن مصيبته لم تنجب بقتل قاتله . والتوبة النصوح تهدم ما قبلها ، فيعوض هذا عن مظلمته ، ولا يعاقب هذا لكمال توبته ، وصار هذا كالكافر المحارب لله ولرسوله إذا قتل مسلما في الصف ، ثم أسلم وحسن إسلامه ، فإن الله - سبحانه - يعوض هذا الشهيد المقتول ، ويغفر للكافر بإسلامه ، ولا يؤاخذ بقتل المسلم ظلما ، فإن هدم التوبة لما قبلها كهدم الإسلام لما قبله .

وعلى هذا إذا سلم نفسه وانقاد ، فعفا عنه الولي ، وتاب القاتل توبة نصوحا ، فالله تعالى يقبل توبته ، ويعوض المقتول .

فهذا الذي يمكن أن يصل إليه نظر العالم واجتهاده ، والحكم بعد ذلك لله ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ (٧٨) ﴿ [النمل] (١) .

فصل

إن توبة القاذف : إكذابه نفسه ؛ لأنه ضد الذنب الذى ارتكبه ، وهتك به عرض المسلم المحصن . فلا تحصل التوبة منه إلا بإكذابه نفسه ، ليتغنى عن المقدوف العار الذى ألحقه به بالقذف ، وهو مقصود التوبة .

وأما من قال : إن توبته أن يقول : « أستغفر الله » من القذف ، ويعترف بتحريمه ، فقول ضعيف ؛ لأن هذا لا مصلحة فيه للمقدوف ، ولا يحصل له به براءة عرضه عما قذفه به ، فلا يحصل به مقصود التوبة من هذا الذنب . فإن فيه حقين : حقا لله ، وهو تحريم القذف ، فتوبته منه باستغفاره ، واعترافه بتحريم القذف ، وندمه عليه ، وعزمه على أن لا يعود . وحقا للعبد ، وهو إلحاق العار به ، فتوبته منه بتكذيبه نفسه ، فالتوبة من هذا الذنب بمجموع الأمرين .

فإن قيل : إذا كان صادقا قد عاين الزنا ، فأخبر به ، فكيف يسوغ له تكذيب نفسه وقذفها بالكذب ، ويكون ذلك من تمام توبته ؟

قيل : هذا هو الإشكال الذى قال صاحب هذا القول لأجله ما قال : إن توبته الاعتراف بتحريم القذف والاستغفار منه . وهو موضع يحتاج فيه إلى بيان الكذب الذى حكم الله به على القاذف ، وأخبر أنه كاذب عنده ، ولو كان خبره مطابقا للواقع ، فنقول : الكذب يراد به أمران :

أحدهما : الخبر غير المطابق لمخبره ، وهو نوعان : كذب عمد ، وكذب خطأ . فكذب العمد معروف ، وكذب الخطأ ككذب أبى السنابل بن بعكك فى فتواه للمتوفى عنها إذا وضعت حملها : « أنها لا تحل حتى تتم لها أربعة أشهر وعشرا » ، فقال النبى ﷺ : « كذب أبو السنابل » (١) ، ومنه قوله ﷺ : « كذب من قالها » (٢) لمن قال : « حبط عمل عامر ، حيث قتل نفسه خطأ » ، ومنه قول عبادة بن الصامت : « كذب أبو محمد » حيث قال : « الوتر واجب » (٣) ، فهذا كله من كذب الخطأ ، ومعناه : « أخطأ » قائل ذلك .

(١) أحمد (١ / ٤٤٧) ، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥ / ٥ ، ٦) فى الصلاق ، باب : العدة : « رجاله رجال الصحيح » ، وقال العلامة أحمد شاکر (٤٢٧٣) : « إسناده صحيح » .

(٢) البخارى (٤١٩٦) فى المغارى ، باب : غزوة خيبر ، ومسلم (١٨٠٢ / ١٢٣) فى الجهاد والسير ، باب : غزوة خيبر .

(٣) أبو داود (١٤٢٠) فى الصلاة ، باب : فيمن لم يوتر ، والموطأ (١ / ١٢٣) (١٤) فى صلاة الليل ، باب : الأمر بالوتر ، وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١ / ١٣٨) ، والسنة لابن أبى عاصم رقم (٩٦٧) .

والثانى : من أقسام الكذب : الخبر الذى لا يجوز الإخبار به ، وإن كان خبره مطابقا لمخبره ، كخبر القاذف المنفرد برؤية الزنا ، والإخبار به ، فإنه كاذب فى حكم الله ، وإن كان خبره مطابقا لمخبره ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النور] فحكم الله فى مثل هذا : أن يعاقب عقوبة المفترى الكاذب ، وإن كان خبره مطابقا ، وعلى هذا فلا تتحقق توبته حتى يعترف بأنه كاذب عند الله ، كما أخبر الله تعالى به عنه ، فإذا لم يعترف بأنه كاذب وجعله الله كاذبا ، فأى توبة له ؟ وهل هذا إلا محض الإصرار والمجاهرة بمخالفة حكم الله الذى حكم به عليه ؟

فصل

واختلف فى توبة السارق إذا قطعت يده ، هل من شرطها : ضمان العين المسروقة لربها ؟

وأجمعوا على أن من شرط صحة توبته : أداؤها إليه ، إذا كانت موجودة بعينها ، وإنما اختلفوا إذا كانت تالفة ، فقال الشافعى وأحمد : من تمام توبته : ضمانها للمالكها ، ويلزمه ذلك ، موسرا كان أو معسرا . وقال أبو حنيفة : إذا قطعت يده - وقد استهلكت العين - لم يلزمه ضمانها ، ولا تتوقف صحة توبته على الضمان ؛ لأن قطع اليد هو مجموع الجزاء ، والتضمن عقوبة زائدة عليه لا تشرع .

قال : وهذا بخلاف ما إذا كانت العين قائمة . فإن صاحبها قد وجد عين ماله فلم يكن أخذها عقوبة ثانية ، بخلاف التضمن ، فإنه غرامة ، وقد قطع طرفه . فلا تجمع عليه غرامة الطرف وغرامة المال (١) .

فصل

ومن أحكامها (٢) : أن العبد إذا تاب من الذنب : فهل يرجع إلى ما كان عليه قبل الذنب من الدرجة التى حطه عنها الذنب ، أو لا يرجع إليها ؟ اختلف فى ذلك . فقالت طائفة : يرجع إلى درجته ؛ لأن التوبة تجب الذنب بالكلية ، وتصيره كأن لم يكن . والمقتضى لدرجته : ما معه من الإيمان والعمل الصالح ، فعاد إليها بالتوبة .

(١) مدارج السالكين (١ / ٣٦٣ - ٣٦٥) .

(٢) أى : التوبة .

قالوا : لان التوبة حسنة عظيمة وعمل صالح ، فإذا كان ذنبه قد حطه عن درجته ، فحسنته بالتوبة رفته إليها ، وهذا كمن سقط في بئر ، وله صاحب شفيق ، أدلى إليه حبلا تمسك به حتى رقى منه إلى موضعه . فهكذا التوبة والعمل الصالح مثل هذا القرين الصالح ، والآخر الشفيق .

وقالت طائفة : لا يعود إلى درجته وحاله ؛ لأنه لم يكن في وقوف ، وإنما كان في صعود . فبالذنب صار في نزول وهبوط ، فإذا تاب نقص عليه ذلك القدر الذي كان مستعدا به للترقى .

قالوا : ومثل هذا مثل رجلين سائرين على طريق سيرا واحدا ، ثم عرض لأحدهما مارده على عقبه أو أوقفه ، وصاحبه سائر ، فإذا استقال هذا رجوعه ووقفه ، وسار بإثر صاحبه : لم يلحقه أبدا ؛ لأنه كلما سار مرحلة تقدم ذاك أخرى .

قالوا : والاول يسير بقوة أعماله وإيمانه ، وكلما ازداد سيرا ازدادت قوته ، وذلك الواقف الذي رجع قد ضعفت قوة سيره وإيمانه بالوقوف والرجوع .

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - يحكى هذا الخلاف ، ثم قال : والصحيح : أن من التائبين من لا يعود إلى درجته ، ومنهم من يعود إليها ، ومنهم من يعود إلى أعلى منها ، فيصير خيرا مما كان قبل الذنب ، وكان داود بعد التوبة خيرا منه قبل الخطيئة .

قال : وهذا بحسب حال التائب بعد توبته ، وجده وعزمه ، وحذره وتشميره فإن كان ذلك أعظم مما كان له قبل الذنب عاد خيرا مما كان وأعلى درجة ، وإن كان مثله عاد إلى مثل حاله ، وإن كان دونه لم يعد إلى درجته ، وكان منحطا عنها ، وهذا الذي ذكره هو فصل النزاع في هذه المسألة .

ويتبين هذا بمثلين مضرويين :

أحدهما : رجل مسافر سائر على الطريق بطمأنينة وأمن ، فهو يعدو مرة ويمشى أخرى ، ويستريح تارة وينام أخرى ، فبينا هو كذلك إذ عرض له في سيره ظل ظليل ، وماء بارد ومقبل ، وروضة مزهرة . فدعته نفسه إلى التزول على تلك الأماكن ، فترل عليها ، فوثب عليه منها عدو ، فأخذه وقيده وكتفه ومنعه عن السير ، فعاين الهلاك ، وظن أنه منقطع به ، وأنه رزق الوحوش والسباع ، وأنه قد حيل بينه وبين مقصده الذي يؤمه ، فبينا هو على ذلك تتقاذفه الظنون ، إذ وقف على رأسه والده الشفيق القادر ، فحل كتافه وقيوده ، وقال له : اركب الطريق واحذر هذا العدو ، فإنه على منازل الطريق لك بالمرصاد ، واعلم

أنك مادمت حاذرا منه ، متيقظا له لا يقدر عليك ، فإذا غفلت وثب عليك ، وأنا متقدمك إلى المنزل ، وفرط لك فاتبعنى على الأثر .

فإن كان هذا السائر كيسا فطنا لبيا ، حاضر الذهن والعقل ، استقبل سيره استقبالا آخر ، أقوى من الأول وأتم ، واشتد حذره ، وتأهب لهذا العدو ، وأعد له عدته ، فكان سيره الثانى أقوى من الأول ، وخيرا منه ، ووصوله إلى المنزل أسرع ، وإن غفل عن عدوه وعاد إلى مثل حاله الأول ، من غير زيادة ولا نقصان ولا قوة حذر ولا استعداد ، عاد كما كان . وهو معرض لما عرض له أولا .

وإن أورثه ذلك توانيا فى سيره وفتورا ، وتذكرا لطيب مقيله ، وحسن ذلك الروض أو عذوبة مائه ، وتفويض ظلاله ، وسكونا بقلبه إليه : لم يعد إلى مثل سيره ونقص عما كان .
المثل الثانى : عبد فى صحة وعافية جسم ، عرض له مرض أوجب له حمية وشرب دواء وتحفظا من التخليط ، ونقص بذلك مادة ردية كانت منقصة لكمال قوته وصحته ، فعاد بعد المرض أقوى مما كان قبله ، كما قيل :

لعل عتبك محمود عواقبه وربما صحت الاجسام بالعلل

وإن أوجب له ذلك المرض ضعفا فى القوة ، وتداركه بمثل ما نقص من قوته ، عاد إلى مثل ما كان .

وإن تداركه بدون ما نقص من قوته ، عاد إلى دون ما كان عليه من القوة ، وفى هذين المثلين كفاية لمن تدبرهما .

وقد ضرب لذلك مثل آخر برجل خرج من بيته يريد الصلاة فى الصف الأول ، لا يلوى على شئ فى طريقه ، فعرض له رجل من خلفه جذب ثوبه وأوقفه قليلا ، يريد تعويقه عن الصلاة ، فله معه حالان :

أحدهما : أن يشتغل به حتى تفوته الصلاة ، فهذه حال غير الثائب .

الثانى : أن يجاذبه على نفسه ، ويتفقت منه ، لثلا تفوته الصلاة .

ثم له بعد هذا التفقت ثلاثة أحوال :

أحدهما : أن يكون سيره جمزا ووثبا ، ليستدرك ما فاتته بتلك الوقفة ، فربما استدركه وزاد عليه .

الثانى : أن يعود إلى مثل سيره .

الثالث : أن تورثه تلك الوقفة فتورا وتهائونا ، فيفوته فضيلة الصف الأول ، أو فضيلة

الجماعة وأول الوقت ، فهكذا حال التائبين السائرين سواء (١) .

وأيضاً

إن العبد إذا كان له حال أو مقام مع الله ثم نزل عنه إلى ذنب ارتكبه ثم تاب من ذنبه ، هل يعود إلى مثل ما كان ؟ أو لا يعود ، بل إن رجع رجع إلى أنزل من مقامه وأنقص من رتبته ؟ أو يعود خيراً مما كان ؟

فقال طائفة : يعود بالتوبة إلى مثل حاله الأولى ، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وإذا محى أثر الذنب بالتوبة صار وجوده كعدمه فكأنه لم يكن ، فيعود إلى مثل حاله .

قالوا : ولأن التوبة هي الرجوع إلى الله بعد الإيلاق منه ، فإن المعصية إياق العبد من ربه ، فإذا تاب إلى الله فقد رجع إليه ، وإذا كان مسمى التوبة هو الرجوع ، فلو لم يعد إلى حالته الأولى مع الله لم تكن توبته تامة ، والكلام إنما هو في التوبة النصوح .

قالوا : ولأن التوبة كما ترفع أثر الذنب في الحال بالإقلاع عنه وفي المستقبل بالعزم على ألا يعود فكذلك ترفع أثره في الماضي جملة ، ومن أثره في الماضي انحطاط منزلته عند الله ونقصانه عنده ، فلا بد من ارتفاع هذا الأثر بالتوبة ، وإذا ارتفع بها عاد إلى مثل حاله .

قالوا : ولأنه لو بقى نازلاً من مرتبته منحطاً عن منزلته بعد التوبة كما كان قبلها لم تكن التوبة قد محت أثر الذنب ولا أفادت في الماضي شيئاً ، وإن عاد إلى دون منزلته ولم يبلغها فبلوغه تلك الدرجة إنما كان بالتوبة ، فلو ضعف تأثير التوبة عن إعادته إلى منزلته الأولى لضعف عن تبليغه تلك المنزلة التي وصل إليها ، وإن لم تكن التوبة ضعيفة التأثير عن تبليغه تلك المنزلة لم تكن ضعيفة التأثير عن إعادته إلى المنزلة الأولى .

قالوا : وأيضاً ، ربط - سبحانه - الجزء بالأعمال ربط الأسباب بمسبباتها ، فالجزء من جنس العمل ، فكما رجع التائب إلى الله بقلبه رجوعاً تاماً رجع الله عليه بمنزلته وحاله ، بل مارجع العبد إلى الله حتى رجع الله بقلبه إليه أولاً فرجع الله إليه وتاب عليه ثانياً ، فتوبة العبد محفوفة بتوبتين من الله : توبة منه إذنا ونمكيناً فتاب بها العبد ، وتاب الله عليه قبولاً ورضى . فتوبة العبد بين توبتين من الله ، وهذا يدل على عنايته سبحانه وبره ولطفه بعبده التائب ، فكيف يقال : إنه لا يعبد مع هذا اللطف والبر إلى حاله ؟

قالوا : وأيضا ، فإن التوبة من أجل الطاعات وأوجبها على المؤمنين ، وأعظمها عناء عنهم ، وهم إليها أحوج من كل شيء ، وهى من أحب الطاعات إلى الله فإنه يحب التوابين ، ويفرح بتوبة عبده إذا تاب إليه أعظم فرح وأكمل ، وإذا كانت بهذه المثابة فالآتى بها آت بما هو من أفضل القربات وأجل الطاعات ، فإذا كان قد حصل له بالمعصية انحطاط ونزول مرتبة فبالتوبة يحصل له مزيد تقدم وعلو درجة ، فإن لم تكن درجته بعد التوبة أعلى فإنها لا تكون أنزل .

قالوا : وأيضا ، فإننا إذا قابلنا بين جنابة المعصية والتقريب بالتوبة وجدنا الحاصل من التوبة أرجح من الأثر الحاصل من المعصية . والكلام إنما هو فى التوبة النصوح الكاملة ، وجانب الفضل أرجح من جانب العدل ، ولهذا كان فى جانب العدل آحاد بآحاد ، وجانب الفضل آحاد بعشرات إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة ، وهذا يدل على رجحان جانب الفضل وغلبته ، وكذلك مصدرهما من الغضب والرحمة فإن رحمة الرب تغلب غضبه .

قالوا : وأيضا ، فالذنب بمنزلة المرض ، والتوبة بمنزلة العافية ، والعبد إذا مرض ثم عوفى وتكاملت عافيته رجعت صحته إلى ما كانت ، بل ربما رجعت أقوى وأكمل مما كانت عليه ؛ لأنه ربما كان معه فى حال العافية آلام وأسقام كامنة ، فإذا اعتل ظهرت تلك الأسقام ، ثم زالت بالعافية جملة فتعود قوته خيرا مما كانت وأكمل ، وفى مثل هذا قال الشاعر :

لعل عتبك محمود عواقبه وربما صحت الأجسام بالعلل

وهذا الوجه هو أحد ما احتج به من قال : إنه يعود بالتوبة خيرا مما كان قبل التوبة . واحتجوا لقولهم أيضا بأن التوبة تثمر للعبد محبة من الله خاصة لا تحصل بدون التوبة ، بل التوبة شرط فى حصولها، وإن حصل له محبة أخرى بغيرها من الطاعات فالمحبة الحاصلة له بالتوبة لا تنال بغيرها ، فإن الله يحب التوابين ، ومن محبته لهم : فرحه بتوبة أحدهم أعظم فرح وأكمل ، فإذا أثمرت له التوبة هذه المحبة ورجع بها إلى طاعاته التى كان عليها أولا انضم أثرها إلى أثر تلك الطاعات فقوى الأثران فحصل له المزيد من القرب والوسيلة ، وهذا بخلاف ما يظنه من نقصت معرفته بربه من أنه سبحانه إذا غفر لعبده ذنبه فإنه لا يعود الود الذى كان له منه قبل الجنابة .

واحتجوا فى ذلك بأثر إسرائيلى مكذوب أن الله قال لداود - عليه السلام : يا داود ، أما الذنب فقد غفرناه ، وأما الود فلا يعود . وهذا كذب قطعاً ، فإن الود يعود بعد التوبة النصوح أعظم مما كان ، فإنه سبحانه يحب التوابين ، ولو لم يعد الود لما حصلت له محبته . وأيضا ، فإنه يفرح بتوبة التائب ، ومحال أن يفرح بها أعظم فرح وأكمل وهو لا يحبه .

وتأمل سر اقتران هذين الاسمين فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ هُوَ يَدِي وَيُعِيدُ ۝۱۳۲ ۝ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ۝۱۳۳ ۝ ﴾ [البروج] تجد فيه من الرد والإنكار على من قال : لا يعود الود والمحبة منه لعبده أبدا ، ما هو من كنوز القرآن ولطائف فهمه ، وفى ذلك ما يهيج القلب السليم ويأخذ بمجامعه ويجعله عاكفا على ربه - الذى لا إله إلا هو ولا رب له سواء - عكوف المحب الصادق على محبوبه الذى لا غنى له عنه ولا بد له منه ولا تندفع ضرورته بغيره أبدا . واحتجوا أيضا ، بأن العبد قد يكون بعد التوبة خيرا منه قبل الخطيئة ؛ لأن الذنب يحدث له من الخوف والخشية والانكسار والتذلل لله والتضرع بين يديه والبكاء على خطيئته والندم عليها والأسف والإشفاء ما هو من أفضل أحوال العبد وأنفعها له فى دنياه وآخرته ، ولم تكن هذه الأمور لتحصل بدون أسبابها ، إذ حصول الملزوم بدون لازمه محال ، والله يحب من عبده كسرتة وتضرعه وذلة بين يديه واستعطافه وسؤاله أن يعفو عنه ويغفر له ويتجاوز عن جرمه وخطيئته ، فإذا قضى عليه بالذنب فترتبت عليه هذه الآثار المحبوبة له كان ذلك القضاء خيرا له ، وليس ذلك إلا للمؤمن ؛ ولهذا قال بعض السلف : لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما [ابتلى] ^(١) بالذنب أكرم الخلق عليه . وقيل : إن فى بعض الآثار يقول الله تعالى لداود - عليه السلام : يا داود ، كنت تدخل على دخول الملوك على الملوك ، واليوم تدخل على دخول العبيد على الملوك .

قالوا : وقد قال غير واحد من السلف : كان داود بعد التوبة خيرا منه قبل الخطيئة ، قالوا : ولهذا قال سبحانه : ﴿ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنْ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحَسَنَ مَّآبٍ ۝۲۵ ۝ ﴾ [ص] فزاده على المغفرة أمرين : الزلفى وهى درجة القرب منه ، وقد قال فيها سلف الأمة وأئمتها ما لا تحتمله عقول الجهمية وفراخهم ، ومن أراد معرفتها فعليه بتفاسير السلف . والثانى : حسن المآب وهو حسن المنقلب وطيب المأوى عند الله .

قالوا : ومن تأمل زيادة القرب التى أعطاها داود بعد المغفرة علم صحة ما قلنا ، وأن العبد بعد التوبة يعود خيرا مما كان .

قالوا : وأيضا ، فإن للعبودية لوازم وأحكاما وأسرارا وكمالات لا تحصل إلا بها ، ومن جملتها : تكميل مقام الذل للعزیز الرحيم ، فإن الله - سبحانه - يحب من عبده أن يكمل مقام الذل له وهذه هى حقيقة العبودية ، واشتقاقها يدل على ذلك ، فإن العرب تقول : طريق معبد أى مذل بوطء الأقدام .

والذل أنواع ؛ أكملها : ذل المحب لمحبوبه .

(١) أضفناها ليستقيم السياق ، وفى بعض الطبقات : « لما أصاب بالذنب أكرم الخلق عليه » .

الثانى : ذل المملوك للملكه .

الثالث : ذل الجانى بين يدى المنعم عليه ، المحسن إليه ، المالك له .

الرابع : ذل العاجز عن جميع مصالحه وحاجاته بين يدى القادر عليها التى هى فى يده وبأمره ، وتحت هذا قسمان : أحدهما : ذل له فى أن يجلب له ما ينفعه ، والثانى : ذل له فى أن يدفع عنه ما يضره على الدوام ، ويدخل فى هذا ذل المصائب كال فقر والمرض وأنواع البلاء والمحن .

فهذه خمسة أنواع من الذل ، إذا وقَّأها العبد حقها وشهدها كما ينبغى وعرف ما يراد به منه ، وقام بين يدى ربه مستصحبا لها ، شاهدا لذلّه من كل وجه ، ولعزة ربه وعظمته وجلاله ، كان قليل أعماله قائما مقام الكثير من أعمال غيره .

قالوا : وهذه أسرار لا تدرك بمجرد الكلام ، فمن لا نصيب له منها فلا يضره أن يخلى المطى وحاديها ، ويعطى القوس باريها :

فللكثافة أقوام لها خلقوا وللحمية أكباد وأجفان

قالوا : وأيضا ، فقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال : « لله أشد فرحا بتوبة عبده من أحدكم أضل راحلته » .

قالوا : وهذا أعظم ما يكون من الفرح وأكمله ، فإن صاحب هذه الراحلة كان عليها مادة حياته من الطعام والشراب ، وهى مركبه الذى يقطع به مسافة سفره ، فلو عدمه لانقطع فى طريقه ، فكيف إذا عدم مع مركبه طعامه وشرابه ، ثم إنه عدمها فى أرض دوية لا أنيس بها ولا معين ، ولا من يأوى له ويرحمه ويحمّله ، ثم إنها مهلكة لا ماء بها ولا طعام ، فلما أيس من الحياة بفقدائها وجلس ينتظر الموت إذا هو براحلته قد أشرفت عليه ودنت منه ، فأى فرحة تعدل فرحة هذا ؟ ولو كان فى الوجود فرح أعظم من هذا لمثل به النبى ﷺ ، ومع هذا ففرح الله بتوبة عبده إذا تاب إليه أعظم من فرح هذا براحلته .

فرح الرب - سبحانه - هذا الفرح العظيم بتوبة عبده إذا تاب إليه هو من ملزومات محبته ولوازمها ، أعنى كونه محبا لعباده المؤمنين ، محبوبا لهم ، إنما خلق خلقه لعبادته المتضمنة لكمال محبته والخضوع له ، ولهذا خلق الجنة والنار ؛ ولهذا أرسل الرسل وأنزل الكتب ، وهذا هو الحق الذى خلق به السموات والأرض وأنزل به الكتاب ، قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الحجر : ٨٥] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ أَقْلًا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ إلى قوله : ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [يونس] وقوله : ﴿إِنَّمَا إِلَهُ الْإِنسَانِ إِلَهٌ أَحَدٌ﴾ [الأنبياء] ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة] ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ﴾ [آل عمران] ، فهذا أمره وتنزيله مصدره الحق ، والأول خلقه وتكوينه مصدره الحق أيضا ، فبالحق كان الخلق والأمر وعنه صدر الخلق والأمر ، وقال : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِعِبَادُونَ﴾ [الذاريات] ، فأخبر - سبحانه - أن الغاية المطلوبة من خلقه هي عبادته التي أصلها كمال محبته ، وهو - سبحانه - كما أنه يحب أن يعبد ، يحب أن يحمد ويشنّى عليه ويذكر بأوصافه العلى وأسمائه الحسنى ، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « لا أحد أحب إليه المدح من الله ، ومن أجل ذلك أثنى على نفسه » (١) ، وفي المسند من حديث الأسود بن سريع أنه قال : يا رسول الله ، إنى حمدت ربى بمحمد فقال : « إن ربك يحب الحمد » (٢) فهو يحب نفسه ومن أجل ذلك يشنّى على نفسه ، ويحمد نفسه ، ويقدس نفسه ، ويحب من يحبه ويحمده ويشنّى عليه .

بل كلما كانت محبة عبده له أقوى كانت محبة الله له أكمل وأتم ، فلا أحد أحب إليه ممن يحبه ويحمده ويشنّى عليه ، ومن أجل ذلك كان الشرك أبغض الأشياء إليه ؛ لأنه ينقص هذه المحبة ويجعلها بينه وبين من أشرك به ؛ ولهذا لا يغفر الله أن يشرك به ؛ لأن الشرك يتضمن نقصان هذه المحبة ، والتسوية فيها بينه وبين غيره ، ولا ريب أن هذا من أعظم ذنوب المحب عند محبوبه التي يسقط بها من عينه ، وتنقص بها مرتبته عنده إذا كان من المخلوقين ، فكيف يحتمل رب العالمين أن يشرك بينه وبين غيره فى المحبة ، والمخلوق لا يحتمل ذلك ولا يرضى به ولا يغفر هذا الذنب لمحبه أبدا ، وعساه أن يتجاوز لمحبه عن غيره من الهفوات والزلات فى حقه ، ومتى علم بأنه يحب غيره كما يحبه لم يغفر له هذا الذنب ، ولم يقربه إليه . هذا مقتضى الطبيعة والفطرة ، أفلا يستحى العبد أن يسوى بين إلهه ومعبوده وبين غيره فى هذه العبودية والمحبة ؟ قال تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة : ١٦٥] ، فأخبر - سبحانه - أن من أحب شيئا دون الله كما يحب الله فقد اتخذ ندا ، وهذا معنى قول المشركين لمعبودهم : ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٩٧) ﴿إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٩٨) [الشعراء] فهذه تسوية فى المحبة والتأليه ، لا فى الذات والأفعال والصفات .

(١) البخارى (٧٤٠٣) فى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران : ٣٠] ، ومسلم (٢٧٦٠ / ٣٢) فى التوبة ، باب : غير الله تعالى ، وتحريم الفواحش .
(٢) أحمد (٤٣٥ / ٣) ، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩ / ٦٩) : «رواه أحمد والطبرانى ، ورجالهما ثقات ، وفى بعضهم خلاف» .

والمقصود أنه - سبحانه - يحب نفسه أعظم محبة ويحب من يحبه ، وخلق خلقه لذلك ، وشرع شرائعه وأنزل كتبه لأجل ذلك ، وأعد الثواب والعقاب لأجل ذلك ، وهذا هو محض الحق الذي به قامت السموات والأرض وكان الخلق والأمر ، فإذا قام به العبد فقد قام بالأمر الذي خلق له فرضى عنه صانعه وبارئه وأحبه إذ كان يحب ويرضى ، فإذا صدف عن ذلك وأعرض عنه وأبق عن ماله وسيد أبغضه ومقته ؛ لأنه خرج عما خلق له وصار إلى ضد الحال التي هو لها ، فاستوجب منه غضبه بدلا من رضاه وعقوبته بدلا من رحمته ، فكأنه استدعى من رحمته أن يعامله من نفسه بخلاف ما يحب ، سبحانه عفو يحب العفو ، محسن يحب الإحسان ، جواد يحب الجود ، سبقت رحمته غضبه . فإذا أبق منه العبد وخامر عليه ذاهبا إلى عدوه فقد استدعى منه أن يجعل غضبه غالبا على رحمته وعقوبته على إحسانه ، وهو - سبحانه - يحب من نفسه الإحسان والبر والإنعام ، فقد استدعى من ربه فعل ما غيره أحب إليه منه وهو بمنزلة عبد السوء الذي يحمل أستاذه من المخلوقين المحسن إليه ، الذي طبيعته الإحسان والكرم ، على خلاف مقتضى طبيعته وسجيته ، فأستاذه يحب لطبعه الإحسان ، وهو بإساءته ولؤمه يكلفه ضد طباعه ويحمله على خلاف سجيته فإذا راجع هذا العبد ما يحب سيده ورجع إليه وأقبل عليه ورجع عن عدوه فقد صار إلى الحال التي تقتضى محبة سيده له وإنعامه عليه وإحسانه إليه ، فيفرح به ولا بد أعظم فرح ، وهذا الفرح هو دليل غاية الكمال والغنى والمجد .

فليتدبر اللبيب وجود هذا الفرح ولوازمه وملزوماته يجد في طيه من المعارف الإلهية ما لا تتسع له إلا القلوب المهيأة لهذا الشأن المخلوقة له ، وهذا فرح محسن بر لطيف جواد غنى حميد ، لا فرح محتاج إلى حصول متكمل به مستقيل له من غيره ، فهو عين الكمال ، لازم للكمال ، ملزوم له ، وألطف من هذا الوجه أن الله - سبحانه - خلق عباده المؤمنين وخلق كل شيء لأجلهم ، كما قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [لقمان : ٢٠] ، وكرمهم وفضلهم على كثير ممن خلق فقال : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٠] ، وقال لصالحهم وصفوتهم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٣] ، وقال لموسى : ﴿ وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي ﴾ [طه : ٤١] ، واتخذ منهم الخليلين ، والخلة أعلى درجات المحبة .

وقد جاء في بعض الآثار : يقول تعالى : ﴿ ابن آدم خلقتك لنفسى ، وخلقت كل شيء لك ، فبحقنى عليك لا تشتغل بما خلقتك لك عما خلقتك له ﴾ (١) ، وفى أثر آخر يقول تعالى : ﴿ ابن آدم ، خلقتك لنفسى فلا تلعب ، وتكفلت برزقك فلا تتعب . ابن

آدم، اطلبني تجدني ، فإن وجدتني وجدت كل شيء ، وإن فتك فاتك كل شيء ، وأنا أحب إليك من كل شيء»^(١): فالله - سبحانه - خلق عباده له ؛ ولهذا اشترى منهم أنفسهم ، وهذا عقد لم يعقده مع خلق غيرهم فيما أخبر به على لسان رسوله ﷺ ، ليسلموا إليه النفوس التي خلقها له . وهذا الشراء دليل على أنها محبوبة له ، مصطفاة عنده ، مرضية لديه . وقدر السلعة يعرف بجلالة قدر مشتريها وبمقدار ثمنها ، هذا إذا جهل قدرها في نفسها .

فإذا عرف قدر السلعة وعرف مشتريها ، وعرف الثمن المبذول فيها ، علم شأنها ومرتبها في الجود . فالسلعة أنت ، والله المشتري ، والثمن جنته ، والنظر إلى وجهه ، وسماع كلامه في الأمن والسلام . والله لا يصطفى لنفسه إلا أعز الأشياء وأشرفها وأعظمها قيمة . وإذا كان قد اختار العبد لنفسه ، وارتضاه لمعرفته ومحبه ، وبنى له دارا في جواره وقربه ، وجعل ملائكته خدমে يسعون في مصالحه في يقظته ومنامه وحياته وموته ، ثم إن العبد أبى عن سيده ومالكة ، معرضا عن رضاه ، ثم لم يكفه ذلك حتى خامر عليه وصالح عدوه ووالاه من دونه وصار من جنده ، مؤثرا لمرضاته على مرضاة وليه ومالكة ، فقد باع نفسه - التي اشتراها منه إلهه ومالكة وجعل ثمنها جنته والنظر إلى وجهه - من عدوه وأبغض خلقه إليه ، واستبدل غضبه برضاه ولعته برحمته ومحبه . فأى مقت خلى هذا المخدوع عن نفسه لم يتعرض له من ربه ؟ قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [الكهف] .

فنأمل ما تحت هذه المعاتبة وما في طي هذا الخطاب من سوء هذا العبد وما تعرض له من المقت والخزي والهوان ، ومن استعطاف ربه واستعتابه ودعائه إياه إلى العود إلى وليه ومولاه الحق الذي هو أولى به ، فإذا عاد إليه وتاب إليه فهو بمثابة من أسر له العدو محبوبا له ، واستولوا عليه وحالوا بينه وبينه ، فهرب منهم ذلك المحبوب وجاء إلى محبه اختيارا وطوعا حتى توسد عتبة بابه ، فخرج المحب من بيته فوجد محبوبه متوسدا عتبة بابه واضعا خده وذقنه عليها ، فكيف يكون فرحه به ؟ ولله المثل الأعلى .

ويكفي في هذا المثل الذي ضربه رسول الله ﷺ لمن فتح الله عين قلبه فأبصر ما في طيه وما في ضمنه ، وعلم أنه ليس كلام مجاز ولا مبالغة ولا تخيل ، بل كلام معصوم في منطق وعلمه وقصده وعمله . كل كلمة منه في موضعها ومنزلتها ومقرها لا يتعدى بها عنه ولا يقصر بها . والذي يزيد هذا المعنى تقريرا أن محبة الرب لعبده سبقت محبة العبد له

(١) انظر : تفسير ابن كثير (٧ / ٤٢٦) ، سورة الذاريات آية (٥٦ ، ٥٧) .

- سبحانه - فإنه لولا محبة الله له لما جعل محبته في قلبه ، فإنه ألهمه حبه وأثره به ، فلما أحبه العبد جازاه على تلك المحبة محبة أعظم منها ، فإنه من تقرب إليه شبرا تقرب إليه ذراعا ، ومن تقرب إليه ذراعا تقرب إليه باعا ، ومن أتاه مشيا أتاه هرولة (١) ، وهذا دليل على أن محبة الله لعبده الذى يحبه فوق محبة العبد له .

وإذا تعرض هذا المحبوب لمساخط حبيبه فهو بمنزلة المحبوب الذى فر من محبه وأثر غيره عليه ، فإذا عاوده وأقبل إليه وتخلّى عن غيره ، فكيف لا يفرح به محبه أعظم فرح وأكمله ، والشاهد أقوى شاهد يؤيده الفطرة والعقل ، فلو لم يخبر الصادق المصدوق بما أخبر به من هذا الأمر العظيم لكان فى الفطرة والعقل ما يشهد به ، فإذا انضافت الشرعة المنزلة إلى العقل المنور ، فذلك الذى لا غاية له بعده ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

فصل

ومتى أراد العبد شاهد هذا من نفسه فلينظر إلى الفرحة التى يجدها بعد التوبة النصوح ، والسرور واللذة التى تحصل له ، والجزاء من جنس العمل ، فلما تاب إلى الله ففرح الله بتوبته أعقبه فرحا عظيما . وهاهنا دقيقة قل من يتفطن لها إلا فقيه فى هذا الشأن . وهى أن كل تائب لا بد له فى أول توبته من عصرة وضغطة فى قلبه من هم أو غم أو ضيق أو حزن ، ولو لم يكن إلا تأله بفراق محبوبه فينضغط لذلك وينعصر قلبه ويضيق صدره ، فأكثر الخلق رجعوا من التوبة ونكسوا على رؤوسهم لأجل هذه المحبة . والعارف الموفق يعلم أن الفرحة والسرور واللذة الحاصلة عقيب التوبة تكون على قدر هذه العصرة ، فكلما كانت أقوى وأشد كانت الفرحة واللذة أكمل وأتم ، ولذلك أسباب عديدة :

منها : أن هذه العصرة والقبض دليل على حياة قلبه ، وقوة استعدادده ، ولو كان قلبه ميتا واستعدادده ضعيفا لم يحصل له ذلك .

وأىضا ، فإن الشيطان لص الإيمان ، واللص إنما يقصد المكان المعمور ، وأما المكان الخراب الذى لا يرجو أن يظفر منه بشيء فلا يقصده ، فإذا قويت المعارضات الشيطانية والعصرة دل على أن فى قلبه من الخير ما يشتد حرص الشيطان على نزع منه .

وأىضا ، فإن قوة المعارض والمضاد تدل على قوة معارضه وضده ، ومثل هذا إما أن يكون رأسا فى الخير أو رأسا فى الشر ، فإن النفوس الآبية القوية إن كانت خيرة رأست فى الخير ، وإن كانت شريرة رأست فى الشر .

(١) البخارى (٧٤٠٥) فى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وَيَحذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ [آل عمران : ٢٨] ، ومسلم (٢٦٧٥ / ١) فى التوبة ، باب : فى الحض على التوبة والفرح بها .

وأيضاً ، فإن بحسب موافقته لهذا العارض وصبره عليه يثمر له ذلك من اليقين والثبات والعزم ما يوجب زيادة انشراحه وطمأنينته .

وأيضاً ، فإنه كلما عظم المطلوب كثرت العوارض والموانع دونه ، هذه سنة الله في الخلق : فانظر إلى الجنة وعظمتها ، وإلى الموانع والقواطع التي حالت دونها حتى أوجبت أن ذهب من كل ألف رجل واحد إليها ، وانظر إلى محبة الله والانقطاع إليه والإنابة إليه والتبتل إليه وحده ، والأنس به واتخاذة ولياً ووكيلاً وكافياً وحسبياً ، هل يكتسب العبد شيئاً أشرف منه ؟ وانظر إلى القواطع والموانع الحائلة دونه ، حتى قد تعلق كل قوم بما تعلقوا به دونه ، والطالبون له منهم الواقف مع عمله ، والواقف مع علمه ، والواقف مع حاله ، والواقف مع ذوقه وجمعيته وحظه من ربه ، والمطلوب منهم وراء ذلك كله .

والمقصود أن هذا الأمر الحاصل بالتوبة لما كان من أجل الأمور وأعظمها نصبت عليه المعارضات والمحن ؛ لتمييز الصادق من الكاذب ، وتوقع الفتنة ، ويحصل الابتلاء ، ويتميز من يصلح ممن لا يصلح ، قال تعالى : ﴿ اَلَمْ أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يَتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾ (٣) [العنكبوت] ، وقال : ﴿ لَيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك : ٢] ، ولكن إذا صبر على هذه العصرة قليلاً أفضت إلى رياض الأنس وجنات الانشراح ، وإن لم يصبر لها انقلب على وجهه . والله الموفق لا إله غيره ولا رب سواه .

والمقصود : أن هذا الفرح من الله بتوبة عبده - مع أنه لم يأت نظيره في غيرها من الطاعات - دليل على عظم قدر التوبة وفضلها عند الله ، وأن التعبد له بها من أشرف التعبدات ، وهذا يدل على أن صاحبها يعود أكمل مما كان قبلها ، فهذا بعض ما احتج به لهذا القول .

وأما الطائفة التي قالت : لا يعود إلى مثل ما كان ، بل لا بد أن ينقص حاله ، فاحتجوا بأن الجنانية توجب الوحشة وزوال المحبة ونقص العبودية بلا ريب ، فليس العبد الموفر أوقاته على طاعة سيده كالعبد المفرط في حقوقه ، وهذا مما لا يمكن جحده ومكابرته ، فإذا تاب إلى ربه ورجع إليه أثرت توبته ترك مؤاخذته بالذنب والعفو عنه ، وأما مقام القرب والمحبة فهيهات أن يعود .

قالوا : ولأن هذا في زمن اشتغاله بالمعصية قد فاتته فيه السير إلى الله ، فلو كان واقفاً في موضعه لفاته التقدم ، فكيف وهو في زمن المعصية كان سيره إلى وراء وراء ؟ فإذا تاب واستقبل سيره فإنه يحتاج إلى سير جديد وقطع مسافة حتى يصل إلى الموضع الذي تأخر منه .

قالوا : ونحن لا ننكر أنه قد يأتي بطاعات وأعمال تبلغه إلى منزلته ، وهذا مما لا يكون ، فإنه بالتوبة قد وجه وجهه إلى الطريق ، فلا يصل إلى مكانه الذي رجع منه إلا بسير مستأنف يوصله إليه ، ونحن لا ننكر أن العبد بعد التوبة يعمل أعمالا عظيمة لم يكن ليعملها قبل الذنب توجب له التقدم .

قالوا : وأيضا ، فلو رجع إلى حاله التي كان عليها أو إلى أرفع منها لكان بمنزلة المداوم على الطاعة أو أحسن حالا منه ، فكيف يكون هذا ، وأين مسير صاحب الطاعة في زمن اشتغال هذا بالمعصية ؟ وكيف يتلقى رجلان أحدهما سائر نحو المشرق والآخر نحو المغرب ، فإذا رجع أحدهما إلى طريق الآخر والآخر مجد على سيره فإنه لا يزال سابقه مالم يعرض له فتور أو توان ؟ هذا مما لا يمكن جحده ودفعه .

قالوا : وأيضا ، فمرض القلب بالذنوب على مثال مرض الجسم بالأسقام ، والتوبة بمنزلة شرب الدواء ، والمريض إذا شرب الدواء وصح فإنه لا تعود إليه قوته قبل المرض ، وإن عادت فبعد حين .

قالوا : وأيضا ، فهذا في زمن معالجة التوبة ملبوك^(١) في نفسه ، مشغول بمداواتها ومعالجتها ، وفي زمن الذنب مشغول بشهوتها ، والسالم من ذلك مشغول بربه قد قرب منه في سيره ، فكيف يلحقه هذا ؟ فهذا ونحوه مما احتجت به هذه الطائفة لقولها .

وجرت هذه المسألة بحضرة شيخ الإسلام ابن تيمية ، فسمعتة يحكى هذه الأقوال الثلاثة حكاية مجردة ، فإما سأله وإما سئل عن الصواب منها . فقال : الصواب أن من التائبين من يعود إلى مثل حاله ، ومنهم من يعود إلى أكمل منها ، ومنهم من يعود إلى أنقص مما كان . فإن كان بعد التوبة خيرا مما كان قبل الخطيئة وأشد حذرا وأعظم تشميرا وأعظم ذلا وخشية وإنابة عاد إلى أرفع مما كان ، وإن كان قبل الخطيئة أكمل في هذه الأمور ولم يعد بعد التوبة إليها عاد إلى أنقص مما كان عليه ، وإن كان بعد التوبة مثل ما كان قبل الخطيئة رجع إلى مثل منزلته ، هذا معنى كلامه^(٢) .

باب منه

اختلف الناس : هل يعود بعد التوبة إلى درجته التي كان فيها ، بناء على أن التوبة تمحو أثر الذنب ، وتجعل وجوده كعدمه ، فكأنه لم يكن ، أو لا يعود ، بناء على أن التوبة تأثيرها في إسقاط العقوبة ، وأما الدرجة التي فاتته فإنه لا يصل إليها ؟

(١) طريق الهجرتين (٢٣١ - ٢٣٤ ، ٢٣٨ - ٢٤٥) .

(٢) راجع اللسان مادة (ل ب ك) .

قالوا : وتقرير ذلك : أنه كان مستعدا باشتغاله بالطاعة فى الزمن الذى عصى فيه لصعود آخر ، وارتفاع تحمله أعماله السالفة بمنزلة كسب الرجل كل يوم بجملته ماله الذى يملكه ، وكلما تضاعف المال تضاعف الربح ، فقد راح عليه فى زمن المعصية ارتفاع وربح تحمله أعماله ، فإذا استأنف العمل استأنف صعودا من نزول ، وكان قبل ذلك صاعدا من أسفل إلى أعلى ، وبينهما بون عظيم .

قالوا : ومثل ذلك مثل رجلين يرتقيان فى سلمين لا نهاية لهما ، وهما سواء ، فتزل أحدهما إلى أسفل ، ولو درجة واحدة ، ثم استأنف الصعود ، فإن الذى لم ينزل يعلو عليه ولا بد .

وحكم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بين الطائفتين حكما مقبولا ، فقال : التحقيق أن من التائبين من يعود إلى أرفع من درجته ، ومنهم من يعود إلى مثل درجته ، ومنهم من لا يصل إلى درجته .

قلت : وهذا بحسب قوة التوبة وكمالها ، وما أحدثته المعصية للعبد من الذل والخضوع والإنابة ، والحذر والخوف من الله ، والبكاء من خشية الله ، فقد تقوى هذه الأمور ، حتى يعود التائب إلى أرفع من درجته ، ويصير بعد التوبة خيرا منه قبل الخطيئة ، فهذا قد تكون الخطيئة فى حقه رحمة ، فإنها نفت عنه ذاء العجب ، وخلصته من ثقته بنفسه وإدلاله بأعماله ، ووضعت خد ضرارته وذله وانكساره على عتبة باب سيده ومولاه ، وعرفته قدره ، وأشهدته فقره وضرورته إلى حفظ سيده ومولاه له ، وإلى عفوه عنه ومغفرته له ، وأخرجت من قلبه صولة الطاعة ، وكسرت أنفه أن يشمخ أو يتكبر بها ، أو يرى نفسه بها خيرا من غيره ، وأوقفته بين يدي ربه موقف الخطائين المذنبين ، ناكس الرأس بين يدي ربه ، مستحييا منه خائفا وجلا ، محتقرا لطاعته ، مستعظما لمعصيته ، قد عرف نفسه بالنقص والذم ، وربه متفرد بالكمال والحمد والوفاء .

كما قيل :

استأثر الله بالوفاء وبالأل ————— محمد ، وولى الملامة الرجال

فأى نعمة وصلت من الله إليه استكثرها على نفسه ، ورأى نفسه دونها ، ولم يرها أهلا لها .

وأى نعمة أو بلية وصلت إليه رأى نفسه أهلا لما هو أكبر منها ورأى مولاه قد أحسن إليه ، إذ لم يعاقبه على قدر جرمه ولا شطره ، ولا أدنى جزء منه .

فإن ما يستحقه من العقوبة لا تحمله الجبال الراسيات ، فضلا عن هذا العبد الضعيف

العاجز ، فإن الذنب وإن صغر - فإن مقابله العظيم الذى لا شئ أعظم منه ، الكبير الذى لا شئ أكبر منه ، الجليل الذى لا أجل منه ولا أجمل ، المنعم بجميع أصناف النعم دقيقها وجليلها - من أقبح الأمور وأفظعها وأشنعها ، فإن مقابلة العظماء والأجلاء وسادات الناس بمثل ذلك يستقبحه كل أحد مؤمن وكافر ، وأرذل الناس وأسقطهم مروءة من قابلهم بالردائل ، فكيف بعظيم السموات والأرض ، وملك السموات والأرض ، وإله السموات والأرض ؟ ولولا أن رحمته غلبت غضبه ، ومغفرته سبقت عقوبته ، لتدكدكت الأرض بمن قابله بما لا يليق بمقابلته به ولولا حلمه ومغفرته لزلزلت السموات والأرض من معاصي العباد ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ (٤١) [فاطر] .

فتأمل ختم هذه الآية باسمين من أسمائه وهما « الحليم ، والغفور » كيف نجد تحت ذلك أنه لولا حلمه عن الجناة ومغفرته للعصاة لما استقرت السموات والأرض ؟ .
وقد أخبر - سبحانه - عن بعض كفر عباده أنه : ﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا ﴾ (٩٠) [مريم] .

وقد أخرج الله - سبحانه - الأبوين من الجنة بذنب واحد ارتكباه ، وخالفا فيه نهيه ، ولعن إبليس وطرده وأخرجه من ملكوت السموات والأرض بذنب واحد ارتكبه ، وخالف فيه أمره ، ونحن معاشر الحمقى كما قيل :

نصل الذنوب إلى الذنوب ونرتجى	درج الجنان لدى النعيم الخالد
ولقد علمنا أخرج الأبوين من	ملكوته الأعلى بذنب واحد

والمقصود : أن العبد قد يكون بعد التوبة خيرا مما كان قبل الخطيئة وأرفع درجة ، وقد تضعف الخطيئة همته ، وتوهن عزمه ، وتعرض قلبه ، فلا يقوى دواء التوبة على إعادته إلى صحته الأولى ، فلا يعود إلى درجته ، وقد يزول المرض بحيث تعود الصحة كما كانت ، ويعود إلى مثل عمله ، فيعود إلى درجته .

هذا إذا كان نزوله إلى معصية ، فإذا كان نزوله إلى أمر يقدح فى أصل إيمانه ، مثل الشكوك والريب والنفاق ، فذاك نزول لا يرجى لصاحبه صعود إلا بتجديد إسلامه من رأسه (١) .

فصل

فى أجناس ما يتاب منه

ولا يستحق العبد اسم « التائب » حتى يتخلص منها ، وهى اثنا عشر جنسا مذكورة فى كتاب الله عز وجل ، هى أجناس المحرمات : الكفر ، والشرك ، والنفاق ، والفسوق ، والعصيان ، والإثم ، والعدوان ، والفحشاء ، والمنكر ، والبغى ، والقول على الله بلا علم ، واتباع غير سبيل المؤمنين .

فهذه الاثنا عشر جنسا عليها مدار كل ما حرم الله . وإليها انتهاء العالم بأسرهم إلا اتباع الرسل ، صلوات الله وسلامه عليهم . وقد يكون فى الرجل أكثرها وأقلها ، أو واحدة منها ، وقد يعلم ذلك ، وقد لا يعلم .

فالتوبة النصوح : هى بالتخلص منها ، والتحصن والتحرز من مواقعتها (١) .

فصل

فى حكم توبة المبتدع

من خط القاضى أبى يعلى : أبو الفرج الهمداني : سمعت المروزي يقول : سئل أحمد عما ورد عن النبى ﷺ : « إن الله احتجز التوبة عن صاحب بدعة وحجب التوبة » (٢) إيش معناه ؟ فقال أحمد : لا يوفق ولا يسر صاحب بدعة لتوبة . وقال النبى ﷺ لعائشة لما قرأ هذه الآية : « إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَابًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ » [الانعام : ١٥٩] ، فقال النبى ﷺ : « هم أهل الأهواء والبدع ليست لهم توبة » (٣) (٤) .

(١) مدارج السالكين (١ / ٣٣٥) .

(٢) الطبرانى فى الأوسط (٤٢٠٢) ، وقال الهيثمى فى المجمع (١٠ / ١٩٢) فى التوبة ، باب : مما يخاف من الذنوب : « رجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروى وهو ثقة » ، وابن أبى عاصم فى السنة (١ / ٢١) رقم (٣٧) ، وقال العلامة الألبانى فى ظلال الجنة فى تخريج السنة : « حديث صحيح ، إسناده ضعيف جدا » وانظره مفصلا فى السلسلة الصحيحة للألبانى رقم (١٦٢٠) .

(٣) انظر : الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠ / ١٩٢) فى التوبة ، باب : مما يخاف من الذنوب ، وقال : « رواه الطبرانى فى الصغير ، وفيه بقية وهو ضعيف » .

(٤) بدائع الفوائد (٤ / ٤٨) .

فصل

فى طلب التوبة من غير الله عز وجل

ومن أنواعه (١) : التوبة للشيخ ، فإنها شرك عظيم ، فإن التوبة لا تكون إلا لله ، كالصلاة ، والصيام ، والحج ، والنسك ، فهى خالص حق الله .
وفى المسند : أن رسول الله ﷺ أتى بأسير ، فقال : اللهم إني أتوب إليك ، ولا أتوب إلى محمد ، فقال رسول الله ﷺ : « عرف الحق لاهله » (٢) .
فالتوبة عبادة لا تنبغى إلا لله . كالسجود والصيام (٣) .

فصل

فى توبة الفاسق

والفسوق الذى تجب التوبة منه أعم من الفسوق الذى ترد به الرواية والشهادة .
وكلامنا الآن فيما تجب التوبة منه . وهو قسمان : فسق من جهة العمل . وفسق من جهة الاعتقاد .

فسق العمل نوعان : مقرون بالعصيان ، ومفرد .

فالمقرون بالعصيان : هو ارتكاب ما نهى الله عنه ، والعصيان : هو عصيان أمره . كما قال الله تعالى : ﴿ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ ﴾ [التحریم : ٦] ، وقال موسى لأخيه هارون عليهما السلام : ﴿ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا (٩٢) أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي (٩٣) ﴾ [طه] ، وقال الشاعر :

أمرتك أمرا جازما فعصيتنى فأصبحت مسلوب الإمارة نادما

فالفسق أخص بارتكاب النهى ، ولهذا يطلق عليه كثيرا ، كقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] والمعصية أخص بمخالفة الأمر ويطلق كل منهما على صاحبه ، كقوله تعالى : ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ [الكهف : ٥٠] فسمى مخالفته

(١) لى : الشرك .

(٢) أحمد (٣ / ٤٣٥) ، وقال الهيثمى فى المجمع (١٠ / ٢٠٢) فى التوبة ، باب : التوبة إلى الله تعالى : « فيه محمد بن مصعب وثقه أحمد وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح » .

(٣) مدارج السالكين (١ / ٣٤٥) .

للأمر فسقا . وقال : ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه] فسمى ارتكابه للنهي معصية .
فهذا عند الأفراد ، فإذا اقرنا كان أحدهما لمخالفة الأمر ، والآخر لمخالفة النهي .

و « التقوى » اتقاء مجموع الأمرين ، وبتحقيقها تصح التوبة من الفسوق والعصيان ،
بأن يعمل العبد بطاعة الله على نور من الله ، يرجو ثواب الله ، ويترك معصية الله ، على
نور من الله ، يخاف عقاب الله .

وفسق الاعتقاد : كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر ،
ويحرمون ما حرم الله ، ويوجبون ما أوجب الله ، ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله ،
جهلا وتأويلا ، وتقليدا للشيخ ، ويثبتون ما لم يثبت الله ورسوله كذلك .
وهؤلاء كالخوارج المارقة ، وكثير من الروافض ، والقدرية ، والمعتزلة ، وكثير من
الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم .

وأما غالية الجهمية : فكخلاة الرافضة ، ليس للطائفتين في الإسلام نصيب .
ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة ، وقالوا : هم مباینون
للملة .

وليس مقصودنا الكلام في أحكام هؤلاء . إنما المقصود : تحقيق « التوبة » من هذه
الأجناس العشرة .

فالتوبة من هذا الفسوق : بإثبات ما أثبتته الله لنفسه ورسوله ، من غير تشبيه ولا تمثيل ،
وتزويه عما نزه نفسه عنه ونزّه عنه رسوله ، من غير تحريف ولا تعطيل ، وتلقى النفي
والإثبات من مشكاة الواحي ، لا من آراء الرجال ونتائج أفكارهم التي هي منشأ البدعة
والضلالة .

فتوبة هؤلاء الفساق من جهة الاعتقادات الفاسدة : بمحض اتباع السنة ، ولا يكتفى
منهم بذلك أيضا حتى يبينوا فساد ما كانوا عليه من البدعة ؛ إذ التوبة من ذنب هي بفعل
ضده ؛ ولهذا شرط الله تعالى في توبة الكائمين ما أنزل الله من البينات والهدى : البيان ؛
لأن ذنبهم لما كان بالكتمان ، كانت توبتهم منه بالبيان ، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ
مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ
(١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠)﴾ [البقرة]
وذنب المبتدع فوق ذنب الكاتم ؛ لأن ذاك كتم الحق . وهذا كتمه ودعا إلى خلافه ، فكل
مبتدع كاتم ولا ينعكس .

فصل فى توبة المنافق

وشرط فى توبة المنافق : الإخلاص ؛ لأن ذنبه بالرياء . فقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ ثم قال : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ١٤٥ ، ١٤٦] (١) .

فصل

هل المطيع الذى لم يعص خير من العاصى الذى تاب إلى الله توبة نصوحا أو هذا التائب أفضل منه ؟
اختلف فى ذلك .

فطائفة رجحت من لم يعص على من عصى وتاب توبة نصوحا . واحتجوا بوجوه :
أحدها : أن أكمل الخلق وأفضلهم : أطوعهم لله . وهذا الذى لم يعص أطوع .
فيكون أفضل .

الثانى : أن فى زمن اشتغال العاصى بمعصيته يسبقه المطيع عدة مراحل إلى فوق ، فتكون درجته أعلى من درجته . وغايته : أنه إذا تاب استقبل سيره ليلحقه ، وذاك فى سير آخر . فأنى له بلحاظه ؟ فهما بمنزلة رجلين مشتركين فى الكسب ، كلما كسب أحدهما شيئا كسب الآخر مثله ، فعمد أحدهما إلى كسبه فأضاعه ، وأمسك عن الكسب المستأنف ، والآخر مجد فى الكسب ، فإذا أدركته حمية المنافسة ، وعاد إلى الكسب : وجد صاحبه قد كسب فى تلك المدة شيئا كثيرا ، فلا يكسب شيئا إلا كسب صاحبه نظيره ، فأنى له بمساواته ؟

الثالث : أن غاية التوبة : أن تمحو عن هذا سيئاته ، ويصير بمنزلة من لم يعملها ، فيكون سعيه فى مدة المعصية لا له ولا عليه ، فأين هذا السعى من سعى من هو كاسب رابح ؟

الرابع : أن الله يمقت على معاصيه ومخالفة أوامره ، وفى مدة اشتغال هذا بالذنوب : كان حظه المقت ، وحظ المطيع الرضا ، فالله لم يزل عنه راضيا . ولا ريب أن هذا خير

ممن كان الله راضيا عنه ثم مقتته ، ثم رضى عنه ، فإن الرضا المستمر خير من الذى تخلله المقت .

الخامس : أن الذنب بمنزلة شرب السم . والتوبة ترياقه ودواؤه ، والطاعة هى الصحة والعافية ، وصحة وعافية مستمرة خير من صحة تخللها مرض وشرب سم أفاق منه ، وربما أديا به إلى التلف أو المرض أبدا .

السادس : أن العاصى على خطر شديد . فإنه دائر بين ثلاثة أشياء . أحدها : العطب والهلاك بشرب السم . الثانى : النقصان من القوة وضعفها ، إن سلم من الهلاك . والثالث : عود قوته إليه كما كانت أو خيرا منها بعيد .

والأكثر إنما هو القسمان الأولان ، ولعل الثالث نادر جدا ، فهو على يقين من ضرر السم ، وعلى رجاء من حصول العافية ، بخلاف من لم يتناول ذلك .

السابع : أن المطيع قد أحاط على بستان طاعته حائطا حصينا ، لا يجد الأعداء إليه سبيلا ، فثمرته وزهرته وخضرته وبهجته فى زيادة ونمو أبدا ، والعاصى قد فتح فيه ثغرا ، وثلم فيه ثلما ، ويمكن منه السراق والأعداء ، فدخلوا فعاثوا فيه يمينا وشمالا : أفسدوا أغصانه ، وخربوا حيطانه ، وقطعوا ثمراته ، وأحرقوا فى نواحيه ، وقطعوا ماءه . ونقصوا سقيه . فمتى يرجع هذا إلى حاله الأول ؟ فإذا تداركه قيمه ولم شعته ، وأصلح ما فسد منه ، وفتح طرق مائه ، وعمر ما خرب منه ، فإنه إما أن يعود كما كان ، أو أنقص ، أو خيرا ، ولكن لا يلحق بستان صاحبه الذى لم يزل على نضارته وحسنه . بل فى زيادة ونمو ، وتضاعف ثمرة ، وكثرة غرس .

والثامن : أن طمع العدو فى هذا العاصى إنما كان لضعف علمه وضعف عزمته ؛ ولذلك يسمى جاهلا . قال قتادة : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل ما عصى الله به فهو جهالة . وكذلك قال الله تعالى فى حق آدم : ﴿ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ [طه] وقال فى حق غيره : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ [الأحقاف : ٣٥] ، وأما من قويت عزمته ، وكمل علمه ، وقوى إيمانه : لم يطمع فيه عدوه ، وكان أفضل .

التاسع : أن المعصية لا بد أن تؤثر أثرا سيئا ولا بد : إما هلاكا كليا ، وإما خسرانا وعقابا ، يعقبه : إما عفو ودخول الجنة ، وإما نقص درجة ، وإما خمود مصباح الإيمان . وعمل التائب فى رفع هذه الآثار والتكفير ، وعمل المطيع فى الزيادة ، ورفع الدرجات .

ولهذا كان قيام الليل نافلة للنبي ﷺ خاصة ، فإنه يعمل فى زيادة الدرجات ، وغيره يعمل فى تكفير السيئات ، وأين هذا من هذا ؟

العاشر : أن المقبل على الله المطيع له يسير بجملته أعماله ، وكلما زادت طاعاته

وأعماله ازداد كسبه بها وعظم . وهو بمنزلة من سافر فكسب عشرة أضعاف رأس ماله ، فسافر ثانيا برأس ماله الأول وكسبه ، فكسب عشرة أضعافه أيضا ، فسافر ثالثا أيضا بهذا المال كله ، وكان ربحه كذلك ، وهلم جرا ، فإذا فتر عن السفر فى آخر أمره ، مرة واحدة ، فاته من الربح بقدر جميع ما ربح أو أكثر منه ، وهذا معنى قول الجنيد - رحمه الله : « لو أقبل صادق على الله ألف عام ثم أعرض عنه لحظة واحدة ، كان مافاته أكثر مما ناله » وهو صحيح بهذا المعنى ، فإنه قد فاته فى مدة الإعراض ربح تلك الأعمال كلها ، وهو أزيد من الربح المتقدم ، فإذا كان هذا حال من أعرض ، فكيف من عصى وأذنب ؟ وفى هذا الوجه كفاية .

فصل

وطائفة رجحت التائب ، وإن لم تنكر كون الأول أكثر حسنات منه واحتجت بوجوه : أحدها : أن عبودية التوبة من أحب العبوديات إلى الله ، وأكرمها عليه ؛ فإنه - سبحانه - يحب التوابين ، ولو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه ، لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه . فلمحبته لتوبة عبده ابتلاء بالذنب الذى يوجب وقوع محبوبه من التوبة ، وزيادة محبته لعبده ، فإن للتائبين عنده محبة خاصة ، يوضح ذلك :

الوجه الثانى : أن للتوبة عنده - سبحانه - منزلة ليست لغيرها من الطاعات ؛ ولهذا يفرح - سبحانه - بتوبة عبده حين يتوب إليه أعظم فرح يقدر ، كما مثله النبى ﷺ بفرح الواجد لراحلته التى عليها طعامه وشرابه فى الأرض الدوية المهلكة ، بعد ما فقدوها ، وأيس من أسباب الحياة ^(١) ، ولم يجئ هذا الفرح فى شىء من الطاعات سوى التوبة . ومعلوم أن لهذا الفرح تأثيرا عظيما فى حال التائب وقلبه ، ومزيده لا يعبر عنه . وهو من أسرار تقدير الذنوب على العباد ، فإن العبد ينال بالتوبة درجة المحبوبة ، فيصير حبيبا لله ، فإن الله يحب التوابين ويحب العبد المفتن التواب ، ويوضحه :

الوجه الثالث : أن عبودية التوبة فيها من الذل والانكسار ، والخضوع ، والتملق لله ، والتذلل له ، ما هو أحب من كثير من الأعمال الظاهرة ، وإن زادت فى القدر والكمية على عبودية التوبة ، فإن الذل والانكسار روح العبودية ، ومخها ولبها ، يوضحه :

الوجه الرابع : أن حصول مراتب الذل والانكسار للتائب أكمل منها لغيره ؛ فإنه قد

شارك من لم يذنب فى ذل الفقر ، والعبودية ، والمحبة ، وامتاز عنه بانكسار قلبه بالمعصية .
والله - سبحانه - أقرب ما يكون إلى عبده عند ذله ، وانكسار قلبه ، كما فى الأثر
الإسرائيلى : « يارب ، أين أجذك ؟ قال : عند المنكسرة قلوبهم من أجلى » ولأجل هذا كان
« أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد » يخرج ؛ لأنه مقام ذل وانكسار بين يدى ربه .

وتأمل قول النبى ﷺ - فيما يروى عن ربه عز وجل : أنه يقول يوم القيامة : « يا ابن
آدم ، استطعمتك فلم تطعمنى . قال : يارب ، كيف أطعمتك وأنت رب العالمين ؟ قال :
استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه ، أما لو أطعمته لوجدت ذلك عندى . ابن آدم ،
استسقيتك فلم تسقنى . قال : يارب ، كيف أسقيتك ، وأنت رب العالمين ؟ قال :
استسقاك عبدى فلان فلم تسقه . أما لو سقيته لوجدت ذلك عندى . ابن آدم ، مرضت
فلم تعدنى . قال : يارب ، كيف أعودك ، وأنت رب العالمين ؟ قال : أما إن عبدى فلانا
مرض فلم تعده ، أما لو عدته لوجدتني عنده » (١) فقال فى عيادة المريض : « لوجدتني
عنده » وقال فى الإطعام والإسقاء : « لوجدت ذلك عندى » فرق بينهما . فإن المريض
مكسور القلب ، ولو كان من كان ، فلا بد أن يكسره المرض ، فإذا كان مؤمنا قد انكسر
قلبه بالمرض كان الله عنده .

وهذا - والله أعلم - هو السر فى استجابة دعوة الثلاثة : المظلوم ، والمسافر ،
والصائم ، للكسرة التى فى قلب كل واحد منهم . فإن غربة المسافر وكسرتة مما يجده العبد
فى نفسه . وكذلك الصوم ، فإنه يكسر سورة النفس السبعية الحيوانية ، ويذلها .
والقصد : أن شمعة الجبر والفضل والعطايا ، إنما تنزل فى شمعدان الانكسار ،
وللعاصى التائب من ذلك أوفر نصيب ، يوضحه :

الوجه الخامس : أن الذنب قد يكون أنفع للعبد إذا اقترنت به التوبة ، من كثير من
الطاعات . وهذا معنى قول بعض السلف : قد يعمل العبد الذنب فيدخل به الجنة ،
ويعمل الطاعة فيدخل بها النار ، قالوا : وكيف ذلك ؟ قال : يعمل الذنب فلا يزال نصب
عينيه ، إن قام ، وإن قعد ، وإن مشى : ذكر ذنبه ، فيحدث له انكسارا ، وتوبة ،
واستغفارا ، وندما ، فيكون ذلك سبب لنجاته ، ويعمل الحسنة ، فلا تزال نصب عينيه ،
إن قام وإن قعد وإن مشى ، كلما ذكرها أورثته عجا وكبرا ومنة ، فتكون سبب هلاكه ،
فيكون الذنب موجبا لترتب طاعات وحسنات ، ومعاملات قلبية ، من خوف الله والحياء
منه ، والإطراق بين يديه منكسا رأسه خجلا ، باكيا نادما ، مستقيلا ربه . وكل واحد من هذه

(١) مسلم (٢٥٦٩ / ٤٣) فى البر والصلة ، باب : فضل عيادة المريض .

الآثار أنفع للعبد من طاعة توجب له صولة ، وكبرا ، وازدراء بالناس ، ورؤيتهم بعين الاحتقار .

ولا ريب أن هذا الذنب خير عند الله ، وأقرب إلى النجاة والفوز من هذا المعجب بطاعته ، الصائل بها ، المان بها ، وبحاله على الله عز وجل وعباده ، وإن قال بلسانه خلاف ذلك . فالله شهيد على مافى قلبه ، ويكاد يعادى الخلق إذا لم يعظموه ويرفعوه ، ويخضعوا له ، ويجد فى قلبه بغضة لمن لم يفعل به ذلك ، ولو فتن نفسه حق التفتيش لرأى فيها ذلك كامنا ، ولهذا تراه عاتبا على من لم يعظمه ويعرف له حقه ، متطلبا لعييه فى قالب حمية لله ، وغضب له ، وإذا قام بمن يعظمه ويحترمه ، ويخضع له من الذنوب أضعاف ما قام بهذا ، فتح له باب المعاذير والرجاء ، وأغمض عنه عينه وسمعه ، وكف لسانه وقلبه ، وقال : باب العصمة عن غير الأنبياء مسدود ، وربما ظن أن ذنوب من يعظمه تكفر بإجلاله وتعظيمه وإكرامه إياه .

فإذا أراد الله بهذا العبد خيرا ألفاه فى ذنب يكسره به ، ويعرفه قدره ، ويكفى به عباده شره ، وينكس به رأسه ، ويستخرج به منه داء العجب والكبر والمنة عليه وعلى عباده ، فيكون هذا الذنب أنفع لهذا من طاعات كثيرة ، ويكون بمنزلة شرب الدواء ليستخرج به الداء العضال ، كما قيل بلسان الحال فى قصة آدم وخروجه من الجنة بذنبه :

يا آدم ، لا تجزع من كأس زلل كانت سبب كيسك ، فقد استخرج بها منك داء لا يصلح أن تجاورنا به ، وألبست بها حلة العبودية .

لعل عتبك محمود عواقبه وربما صحت الأجسام بالعلل

يا آدم ، إنما ابتليتك بالذنب لأنى أحب أن أظهر فضلى ، وجودى وكرمى ، على من عصانى « لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم » (١) .

يا آدم ، كنت تدخل على دخول الملوك على الملوك ، واليوم تدخل على دخول العبيد على الملوك .

يا آدم ، إذا عصمتك وعصمت بنيك من الذنوب ، فعلى من أجود بحلمى ؟ وعلى من أجود بعفوى ومغفرتى ، وتوبتى ، وأنا التواب الرحيم ؟

يا آدم ، لا تجزع من قولى لك (اخرج منها) فلك خلقتها ، ولكن اهبط إلى دار المجاهدة ، وابدأ بذر التقوى ، وأمطر عليه سحائب الجفون ، فإذا اشتد الحب واستغلظ ،

واستوى على سوقه ، فتعال فاحصده .

يا آدم ، ملأهبطتك من الجنة إلا لتوسل إلى فى الصعود ، وما أخرجتك منها نفيا لك عنها ، ما أخرجتك منها إلا لتعود .

إن جرى بيننا وبينك عتب وتناءت منا ومنك الديار

فالوداد الذى عهدت مقيم والعتار الذى أصبت جيار

يا آدم ، ذنب تذبل به لدينا ، أحب إلينا من طاعة تذبل بها علينا .

يا آدم ، أنين المذنبين ، أحب إلينا من تسبيح المدلين .

« يابن آدم ، إنك ما دعوتنى ورجوتنى ، غفرت لك على ما كان منك ولا أبالى ، يابن آدم ، لو بلغت ذنوبك عنان السماء ، ثم استغفرتنى غفرت لك . يابن آدم ، لو لقيتنى بقراب الأرض خطايا ، ثم لقيتنى لا تشرك بى شيئا أتيتك بقرابها مغفرة » (١) .

يذكر عن بعض العباد : أنه كان يسأل ربه فى طوافه بالبيت أن يعصمه ، ثم غلبته عيناه فنام ، فسمع قائلاً يقول : أنت تسألنى العصمة ، وكل عبادى يسألوننى العصمة ، فإذا عصمتهم فعلى من أن تفضل وأجود بمغفرتى وعفوى ؟ وعلى من أتوب ؟ وأين كرمى وعفوى ومغفرتى وفضلى ؟ ونحو هذا من الكلام .

يابن آدم ، إذا آمنت بى ولم تشرك بى شيئا ، أقمت حملة عرشى ومن حوله يسبحون بحمدى ويستغفرون لك وأنت على فراشك ، وفى الحديث العظيم الإلهى حديث أبى ذر : « ياعبادى ، إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعا . فمن علم أنى ذو قدرة على المغفرة غفرت له ولا أبالى » (٢) ، « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٥٣) » [الزمر] .

« ياعبدى ، لاتعجز ، فمك الدعاء وعلى الإجابة ، ومنك الاستغفار وعلى المغفرة ،

ومنك التوبة وعلى تبديل سيئاتك حسنات » ، يوضحه :

الوجه السادس : وهو قوله تعالى : « إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٧٠) » [الفرقان] ، وهذا من أعظم البشارة للتائبين

(١) الترمذى (٣٥٤٠) فى الدعوات ، باب : فى فضل التوبة والاستغفار ، وقال : « حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » ، والدارمى (٣٢٢ / ٢) فى الرقاق ، باب : إذا تقرب العبد إلى الله ، وأحمد (١٦٧ / ٥) ، وصححه الألبانى السلسلة الصحيحة (١٢٧ ، ١٢٨) . .

(٢) الحاكم فى المستدرک (٢٤١ / ٤) فى التوبة والإنابة ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة » ، وسكت عنه الذهبى .

إذا اقترن بتوبتهم إيمان وعمل صالح ، وهو حقيقة التوبة . قال ابن عباس رضي الله عنهما : « ما رأيت النبي ﷺ فرح بشيء قط فرحه بهذه الآية لما أنزلت ، وفرحه بنزول : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۖ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ۖ ﴾ [الفتح] (١) .

واختلفوا فى صفة هذا التبديل ، هل هو فى الدنيا ، أو فى الآخرة ؟ على قولين :

فقال ابن عباس وأصحابه : هو تبديلهم بقبائح أعمالهم محاسنها ، فبدلهم بالشرك إيماناً ، وبالزنا عفة وإحصاناً ، وبالكذب صدقاً ، وبالخيانة أمانة .

فعلى هذا معنى الآية : أن صفاتهم القبيحة ، وأعمالهم السيئة ، بدلوا عوضها صفات جميلة ، وأعمالاً صالحة ، كما يبدل المريض بالمرض صحة ، والمبتلى ببلائه عافية .

وقال سعيد بن المسيب ، وغيره من التابعين : هو تبديل الله سيئاتهم التى عملوها بحسنات يوم القيامة ، فيعطيهن مكان كل سيئة حسنة .

واحتج أصحاب هذا القول بما روى الترمذى فى جامعه : حدثنا الحسين بن حريث قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « إنى لأعلم آخر رجل يخرج من النار : يؤتى بالرجل يوم القيامة ، فيقال : اعرضوا عليه صغار ذنوبه ، ويخبأ عنه كبارها ، فيقال : عملت يوم كذا وكذا وكذا ، وهو مقر لا ينكر ، وهو مشفق من كبارها . فيقال : أعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة . فيقول : إن لى ذنوباً ما أراها هاهنا » . قال أبو ذر : فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه (٢) .

فهذا حديث صحيح ، ولكن فى الاستدلال به على صحة هذا القول نظر ، فإن هذا قد عذب بسيئاته ودخل بها النار ، ثم بعد ذلك أخرج منها ، وأعطى مكان كل سيئة حسنة ، صدقة تصدق الله بها عليه ابتداء بعدد ذنوبه ، وليس فى هذا تبديل تلك الذنوب بحسنات ، إذ لو كان كذلك لما عوقب عليها كما لم يعاقب التائب ، والكلام إنما هو فى تائب أثبت له مكان كل سيئة حسنة ، فزادت حسناته ، فأين فى هذا الحديث ما يدل على ذلك ؟

والناس استقبلوا هذا الحديث مستدلين به فى تفسير هذه الآية على هذا القول ، وقد

(١) ابن أبى عاصم فى السنة (٢ / ٤٧٠) رقم (٩٧٢) ، وقال الألبانى فى ظلال الجنة : « إسناده ضعيف » ، والطبرانى فى الكبير (١٢ / ٢١٧) (١٢٩٣٥) ، وقال الهيثمى فى المجمع (٧ / ٨٧٠) فى التفسير ، سورة الفرقان : « رواه الطبرانى من رواية على بن زيد عن يوسف بن مهران وقد وثق ، وفيهما ضعف وبقي رجاله ثقات » .

(٢) الترمذى (٢٥٩٦) فى صفة جهنم ، باب : (٩) ، وقال : « حسن صحيح » ، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى رقم (٢٧٣٦) .

علمت مافيه ، لكن للسلف غور ودقة فهم لا يدركها كثير من المتأخرين .

فالاستدلال به صحيح ، بعد تمهيد قاعدة ، إذا عرفت عرف لطف الاستدلال به ودقته . وهى أن الذنب لا بد له من أثر ، وأثره يرتفع بالتوبة تارة ، وبالحسنات الماحية تارة ، وبالمصائب المكفرة تارة ، ويدخول النار ليتخلص من أثره تارة ، وكذلك إذا اشتد أثره ، ولم تقو تلك الأمور على محوه ، فلا بد إذا من دخول النار ؛ لأن الجنة لا يكون فيها ذرة من الخبيث ، ولا يدخلها إلا من طاب من كل وجه ، فإذا بقى عليه شيء من خبيث الذنوب أدخل كير الامتحان ، ليخلص ذهب إيمانه من خبيثه ، فيصلح حيثئذ لدار الملك .

إذا علم هذا فزوال موجب الذنب وأثره تارة يكون بالتوبة النصوح ، وهى أقوى الأسباب . وتارة يكون باستيفاء الحق منه وتطهيره فى النار ، فإذا تطهر بالنار ، وزال أثر الوسخ والخبيث عنه ، أعطى مكان كل سيئة حسنة ، فإذا تطهر بالتوبة النصوح ، وزال عنه بها أثر وسخ الذنوب وخبيثها ، كان أولى بأن يعطى مكان كل سيئة حسنة ؛ لأن إزالة التوبة لهذا الوسخ والخبيث أعظم من إزالة النار ، وأحب إلى الله ، وإزالة النار بدل منها . وهى الأصل ، فهى أولى بالتبديل عما بعد الدخول ، يوضحه :

الوجه التاسع : وهو أن التائب قد بدل كل سيئة بندمه عليها حسنة ، إذ هو توبة تلك السيئة ، والندم توبة ، والتوبة من كل ذنب حسنة ، فصار كل ذنب عمله رائلا بالتوبة التى حلت محله وهى حسنة ، فصار له مكان كل سيئة حسنة بهذا الاعتبار ، فتأمله فإنه من اللطف الوجوه .

وعلى هذا ، فقد تكون هذه الحسنة مساوية فى القدر لتلك السيئة ، وقد تكون دونها ، وقد تكون فوقها . وهذا بحسب نصح هذه التوبة ، وصدق التائب فيها ، وما يقترن بها من عمل القلب الذى تزيد مصلحته ونفعه على مفسدة تلك السيئة ، وهذا من أسرار مسائل التوبة ولطائفها ، يوضحه :

الوجه العاشر : أن ذنب العارف بالله وبأمره قد يترتب عليه حسنات أكبر منه وأكثر ، وأعظم نفعاً ، وأحب إلى الله من عصمته من ذلك الذنب : من ذل وانكسار وخشية ، وإنابة وندم ، وتدارك بمرأعة العدون بحسنة أو حسنات أعظم منه ، حتى يقول الشيطان : يا ليتنى لم أوقعه فيما أوقعته فيه ، ويندم الشيطان على إيقاعه فى الذنب ، كندامة فاعله على ارتكابه ، لكن شتان ما بين الندمين ، والله تعالى يحب من عبده مراغمة عدوه وغيبه . هذا من العبودية من أسرار التوبة ، فيحصل من العبد مراغمة العدو بالتوبة والتدارك ، وحصول محبوب الله من التوبة ، وما يتبعها من زيادة الأعمال هنا ، مايوجب جعل مكان السيئة حسنة بل حسنات .

وتأمل قوله : ﴿ يُدِلُّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ [الفرقان : ٧٠] ، ولم يقل مكان كل واحدة واحدة ، فهذا يجوز أن يدل السيئة الواحدة بعدة حسنات بحسب حال المبدل .

وأما في الحديث : فإن الذى عذب على ذنوبه لم يبدلها فى الدنيا بحسنات ، من التوبة النصوح وتوابعها ، فلم يكن له ما يجعل مكان السيئة حسنات ، فأعطى مكان كل سيئة حسنة واحدة ، وسكت النبى ﷺ عن كبار ذنوبه . ولما انتهى إليها ضحك ، ولم يبين ما يفعل الله بها ، وأخبر أن الله يبدل مكان كل صغيرة حسنة ، ولكن فى الحديث إشارة لطيفة إلى أن هذا التبديل يعم كبارها وصغارها من وجهين :

أحدهما : قوله : « أخبروا عنه كبارها » فهذا إشعار بأنه إذا رأى تبديل الصغائر ذكرها ، وطمع فى تبديلها ، فيكون تبديلها أعظم موقعا عنده من تبديل الصغائر ، وهو به أشد فرحا واغترابا .

والثانى : ضحك النبى ﷺ عند ذكر ذلك ، وهذا الضحك مشعر بالتعجب مما يفعل به من الإحسان ، وما يقر به على نفسه من الذنوب ، من غير أن يقرر عليها ولا يسأل عنها ، وإنما عرضت عليه الصغائر .

فتبارك الله رب العالمين ، وأجود الأجودين ، وأكرم الأكرمين ، البر اللطيف ، المتودد إلى عباده بأنواع الإحسان ، وإيصاله إليهم من كل طريق بكل نوع ، لا إله إلا هو الرحمن الرحيم (١) .

فصل

هل تصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره ؟

فيه قولان لأهل العلم ، وهما روايتان عن الإمام أحمد ، ولم يطلع على الخلاف من حكى الإجماع على صحتها ، كالنووى وغيره .

والمسألة مشكلة ، ولها غور ، ويحتاج الجزم بأحد القولين إلى دليل يحصل به الجزم . والذين صححوها احتجوا بأنه لما صح الإسلام - وهو توبة من الكفر - مع البقاء على معصية لم يتب منها ، فهكذا تصح التوبة من ذنب ، مع بقاءه على آخر .

وأجاب الآخرون عن هذا بأن الإسلام له شأن ليس لغيره ؛ لقوته ونفاذه ، وحصوله

- تبعاً بإسلام الأبوين أو أحدهما - للطفل ، وكذلك بانقطاع نسب الطفل من أبيه ، أو بموت أحد أبويه فى أحد القولين ، وكذلك يكون يكون ساييه ومالكه مسلماً ، فى أحد القولين أيضاً ، وذلك لقوته ، وتشوف الشرع إليه ، حتى حصل بغير قصد بل بالتبعية .

واحتمج الآخرون بأن التوبة : هى الرجوع إلى الله من مخالفته إلى طاعته . وأى رجوع لمن تاب من ذنب واحد ، وأصر على ألف ذنب ؟

قالوا : والله - سبحانه - إنما لم يؤاخذ التائب ؛ لأنه قد رجع إلى طاعته وعبوديته ، وتاب توبة نصوحاً ، والمصر على مثل ماتاب منه - أو أعظم - لم يراجع الطاعة . ولم يتب توبة نصوحاً .

قالوا : ولأن التائب إذا تاب إلى الله ، فقد زال عنه اسم « العاصى » كالكافر إذا أسلم زال عنه اسم « الكافر » ، وأما إذا أصر على غير الذنب الذى تاب منه فاسم « المعصية » لا يفارقه ، فلا تصح توبته .

وسر المسألة ، أن التوبة : هل تتبعض ، كالمعصية ، فيكون تائباً من وجه دون وجه ، كالإيمان والإسلام ؟

والراجع : تبعها ؛ فإنها كما تتفاضل فى كیفيتها كذلك تتفاضل فى كميتها ، ولو أتى العبد بفرض وترك فرضاً آخر ، لا ستحق العقوبة على ما تركه دون مافعله ، فهكذا إذا تاب من ذنب وأصر على آخر ؛ لأن التوبة فرض من الذنوب ، فقد أدى أحد الفرضين وترك الآخر ، فلا يكون ماترك موجباً لبطلان مافعل . كمن ترك الحج وأتى بالصلاة والصيام والزكاة .

والآخرون يجيبون عن هذا بأن التوبة فعل واحد ، معناه الإقلاع عما يكرهه الله ، والندم عليه ، والرجوع إلى طاعته ، فإذا لم توجد بكمالها لم تكن صحيحة ، إذ هى عبادة واحدة ، فالإتيان ببعضها وترك بعض واجباتها كالإتيان ببعض العبادة الواجبة وترك بعضها ، فإن ارتباط أجزاء العبادة الواحدة ببعضها ببعض أشد من ارتباط العبادات المتنوعات ببعضها ببعض .

وأصحاب القول الآخر يقولون : كل ذنب له توبة تخصه ، وهى فرض منه ، لا تتعلق بالتوبة من الآخر ، كما لا يتعلق أحد الذنوب بالآخر .

والذى عندى فى هذه المسألة : أن التوبة لا تصح من ذنب ، مع الإصرار على آخر من نوعه ، وأما التوبة من ذنب ، مع مباشرة آخر لا تعلق له به ، ولا هو من نوعه :

فتصح ، كما إذا تاب من الربا ، ولم يتب من شرب الخمر مثلاً ، فإن توبته من الربا صحيحة . وأما إذا تاب من ربا الفضل ، ولم يتب من ربا النسيئة وأصر عليه ، أو بالعكس ، أو تاب من تناول الخشيشة وأصر على شرب الخمر ، أو بالعكس : فهذا لا تصح توبته ، وهو كمن يتوب عن الزنا بامرأة ، وهو مصر على الزنا بغيرها غير تائب منها ، أو تاب من شرب عصير العنب المسكر ، وهو مصر على شرب غيره من الأشربة المسكرة . بخلاف من عدل عن معصية إلى معصية أخرى غيرها في الجنس ، إما لأن وزرها أخف ، وإما لغلبة دواعي الطبع إليها ، وقهر سلطان شهوتها له . وإما لأن أسبابها حاضرة لديه عتيدة ، لا يحتاج إلى استدعائها ، بخلاف معصية يحتاج إلى استدعاء أسبابها ، وإما لاستحواذ قرنائها وخلطائه عليه ، فلا يدعونه يثوب منها ، وله بينهم حظوة بها وجاء . فلا تطاوعه نفسه على إفساد جاهه بالتوبة ، كما قال أبو نواس لأبي العتاهية ، وقد لامه على نهكه في المعاصي :

أتراني يا عتاهي تاركاً تلك الملهي ؟

أتراني مفسداً بالن سك عند القوم جاهي ؟

فمثل هذا إذا تاب من قتل النفس ، وسرقة أموال المعصومين ، وأكل أموال اليتامى ، ولم يتب من شرب الخمر والفاحشة : صحت توبته مما تاب منه ، ولم يؤاخذ به ، وبقي مؤاخذاً بما هو مصر عليه ، والله أعلم (١) .

فصل

بين الاستغفار والتوبة

الاستغفار نوعان : مفرد ومقرون بالتوبة . فالمفرد : كقول نوح عليه السلام لقومه : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً ﴾ (١٠) .

﴿ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً ﴾ (١١) ﴿ [نوح] ، وكقول صالح لقومه : ﴿ تَوَلَّوْا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً ﴾ (١٢) . ﴿ اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١٣) ﴿ [النمل] ، وكقوله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٤٩) ﴿ [البقرة] وقوله ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ (١٥٠) ﴿ [الأنفال] والمقرون كقوله تعالى : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعاً حَسَناً إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾ [هود : ٣] وقول هود لقومه : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً ﴾ [هود : ٥٢] وقول صالح لقومه : ﴿ هُوَ

أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿٦١﴾ [هود] ،
وقول شعيب : ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴾ [هود] ،
فالاستغفار المفرد كالتوبة ، بل هو التوبة بعينها ، مع تضمنه طلب المغفرة من الله ، وهو
محو الذنب ، وإزالة أثره ، ووقاية شره ، لا كما ظنه بعض الناس : أنها الستر ، فإن الله
يستر على من يغفر له ومن لا يغفر له ، ولكن الستر لازم مسماها أو جزؤه ، فدلالتها عليه
إما بالتضمن وإما باللزوم .

وحقيقتها : وقاية شر الذنب ، ومنه المغفر ، لما يبقى الرأس من الأذى . والستر لازم
لهذا المعنى ، وإلا فالعمامة لا تسمى مغفرا ، ولا القبع ونحوه مع ستره ، فلا بد فى لفظ
« المغفر » من الوقاية . وهذا الاستغفار هو الذى يمنع العذاب فى قوله : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ
مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الأنفال] فإن الله لا يعذب مستغفرا . وأما من أصر على
الذنب ، وطلب من الله مغفرته ، فهذا ليس باستغفار مطلق ؛ ولهذا لا يمنع العذاب ،
فالاستغفار يتضمن التوبة ، والتوبة تتضمن الاستغفار ، وكل منهما يدخل فى مسمى الآخر
عند الإطلاق .

وأما عند اقتران إحدى اللفظتين بالأخرى ، فالاستغفار : طلب وقاية شر ما مضى .
والتوبة : الرجوع وطلب وقاية شر ما يخافه فى المستقبل من سيئات أعماله .

فهاهنا ذنبان : ذنب قد مضى ، فالاستغفار منه : طلب وقاية شره ، وذنب يخاف
وقوعه ، فالتوبة : العزم على ألا يفعله ، والرجوع إلى الله يتناول النوعين : رجوع إليه
ليقبله شر ما مضى ، ورجوع إليه ليقبضه شر ما يستقبل من شر نفسه وسيئات أعماله .

وأىضا ، فإن المذنب بمنزلة من ركب طريقا تؤديه إلى هلاكه ، ولا توصله إلى
المقصود ، فهو مأمور أن يوليها ظهره ، ويرجع إلى الطريق التى فيها نجاته ، والتى توصله
إلى مقصوده ، وفيها فلاحه .

فهاهنا أمران لا بد منهما : مفارقة شئ ، والرجوع إلى غيره . فخصت « التوبة »
بالرجوع ، و « الاستغفار » بالمفارقة ، وعند أفراد أحدهما يتناول الأمرين ؛ ولهذا جاء -
والله أعلم - الأمر بهما مرتبا بقوله : ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ ﴾ [هود : ٩٠] ، فإنه
الرجوع إلى طريق الحق بعد مفارقة الباطل .

وأىضا ، فالاستغفار من باب إزالة الضرر ، والتوبة طلب جلب المنفعة . فالمغفرة أن
يقبض شر الذنب ، والتوبة أن يحصل له بعد هذه الوقاية ما يحبه ، وكل منهما يستلزم الآخر
عند إفراده ، والله أعلم .

وهذا يتبين بذكر التوبة النصوح وحقيقتها ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُم سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [التحریم : ٨] فجعل وقاية شر السيئات - وهو تكفيرها - بزوال ما يكره العبد ، ودخول الجنات - وهو حصول ما يحب العبد - منوطا بحصول التوبة النصوح . و « النصوح » على وزن فعول المعدول به عن فاعل قصدا للمبالغة ، كالشكور والصبور . وأصل مادة (ن ص ح) لخلاص الشيء من الغش والشوائب الغريبة ، وهو ملاق في الاشتقاق الأكبر لنصح إذا خلص ، فالنصح في التوبة والعبادة والمثورة : تخليصها من كل غش ونقص وفساد ، وإيقاعها على أكمل الوجوه ، والنصح ضد الغش .

وقد اختلفت عبارات السلف عنها . ومرجعها إلى شيء واحد . فقال عمر بن الخطاب ، وأبى بن كعب رضي الله عنهما : التوبة النصوح : أن يتوب من الذنب ثم لا يعود إليه ، كما لا يعود اللبن إلى الضرع . وقال الحسن البصري : هي أن يكون العبد نادما على ما مضى ، مجمعا على ألا يعود فيه . وقال الكلبي : أن يستغفر باللسان ، ويندم بالقلب ، ويمسك بالبدن . وقال سعيد بن المسيب : توبة نصوحا ، تنصحون بها أنفسكم . جعلها بمعنى ناصحة للتائب ، كضروب المعدول عن ضارب .

وأصحاب القول الأول يجعلونها بمعنى المفعول ؛ أي قد نصح فيها التائب ولم يشبها بغش ، فهي إما بمعنى منصوح فيها ، كركوبة وحلوبة ، بمعنى مركوبة ومحلوبة ، أو بمعنى الفاعل ؛ أي ناصحة كخالصة وصادقة .

وقال محمد بن كعب القرظي : يجمعها أربعة أشياء : الاستغفار باللسان ، والإقلاع بالأبدان ، وإضمار ترك العود بالجنان ، ومهاجرة سىء الإخوان .

قلت : النصح في التوبة يتضمن ثلاثة أشياء :

الأول : تعميم جميع الذنوب واستغراقها بها ، بحيث لا تدع ذنبا إلا تناولته .

والثاني : إجماع العزم والصدق بكليته عليها ، بحيث لا يبقى عنده تردد ، ولا تلوم ولا انتظار ، بل يجمع عليها كل إرادته وعزمته مبادرا بها .

الثالث : تخليصها من الشوائب والعلل القادحة في إخلاصها ، ووقوعها لمحض الخوف من الله وخشيته ، والرغبة فيما لديه ، والرغبة مما عنده ، لا كمن يتوب لحفظ جاهه وحرمة ، ومنصبه ورياسته ، ولحفظ حاله ، أو لحفظ قوته وماله ، أو استدعاء حمد الناس ، أو الهرب من ذمهم ، أو لئلا يتسلط عليه السفهاء ، أو لقضاء نهمته من الدنيا ، أو لإفلاسه وعجزه ، ونحو ذلك من العلل التي تقدر في صحتها وخلوصها لله عز وجل .

فالأول : يتعلق بما يتوب منه ، والثالث : يتعلق بمن يتوب إليه ، والأوسط : يتعلق بذات التائب ونفسه ، فنصح التوبة الصدق فيها ، والإخلاص ، وتعميم الذنوب بها . ولا ريب أن هذه التوبة تستلزم الاستغفار وتتضمنه ، وتمحو جميع الذنوب ، وهى أكمل ما يكون من التوبة ، والله المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فصل

فى الفرق بين تكفير السيئات ومغفرة الذنوب

قد جاء فى كتاب الله تعالى ذكرهما مقترنين ، وذكر كلا منهما منفردا عن الآخر . فالمقترنان كقوله تعالى - حاكيا عن عباده المؤمنين : ﴿ رَبَّنَا فَاعْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ [آل عمران] ، والمنفرد كقوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴾ [محمد] وقوله فى المغفرة : ﴿ وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّنْ رَبِّهِمْ ﴾ [محمد : ١٥] وكقوله : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا ﴾ [آل عمران : ١٤٧] ونظائره .

فهاهنا أربعة أمور : ذنوب ، وسيئات ، ومغفرة ، وتكفير .

فالذنوب : المراد بها الكبائر . والمراد بالسيئات : الصغائر ، وهى ما تعمل فيه الكفارة ، من الخطأ وما جرى مجراه ؛ ولهذا جعل لها التكفير ، ومنه أخذت الكفارة . ولهذا لم يكن لها سلطان ولا عمل فى الكبائر فى أصح القولين ، فلا تعمل فى قتل العمد ، ولا فى اليمين الغموس فى ظاهر مذهب أحمد وأبى حنيفة .

والدليل على أن السيئات هى الصغائر ، والتكفير لها : قوله تعالى : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [النساء] ، وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة : أن رسول الله ﷺ كان يقول : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان : مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر » (١) .

ولفظ « المغفرة » أكمل من لفظ « التكفير » ولهذا كان مع الكبائر ، والتكفير مع الصغائر . فإن لفظ « المغفرة » يتضمن الوقاية والحفظ ، ولفظ « التكفير » يتضمن الستر والإزالة ، وعند الأفراد : يدخل كل منهما فى الآخر . فقوله تعالى : ﴿ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾

(١) مسلم (٢٣٣ / ١٦) فى الطهارة ، باب : الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر .

[محمد : ٢] ، يتناول صغائرها وكبائرها ، ومحوها ووقاية شرها ، بل التكفير المفرد يتناول أسوأ الأعمال ، كما قال تعالى : ﴿ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا ﴾ [الزمر : ٣٥] .

وإذا فهم هذا فهم السر في الوعد على المصائب والهموم والغموم والنصب والوصب بالتكفير دون المغفرة ، كقوله في الحديث الصحيح : « ما يصيب المؤمن من هم ولا غم ولا أذى - حتى الشوكة يشاكها - إلا كفر الله بها من خطاياها » (١) ، فإن المصائب لا تستقل بمغفرة الذنوب ، ولا تغفر الذنوب جميعها إلا بالتوبة ، أو بحسنات تتضاءل وتتلاشى فيها الذنوب ، فهي كالبحر لا يتغير بالجيف ، وإذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث .

فلأهل الذنوب ثلاثة أنهار عظام يتطهرون بها في الدنيا ، فإن لم تف بطهرهم طهروا في نهر الجحيم يوم القيامة : نهر التوبة النصوح ، ونهر الحسنات المستغرقة للأوزار المحيطة بها ، ونهر المصائب العظيمة المكفرة . فإذا أراد الله بعبده خيرا أدخله أحد هذه الأنهار الثلاثة ، فورد القيامة طيبا طاهرا ، فلم يحتاج إلى التطهير الرابع .

فصل

في بيان أن توبة العبد بين توبتين من الله عز وجل

وتوبة العبد إلى الله محفوفة بتوبة من الله عليها قبلها ، وتوبة منه بعدها . فتوبته بين توبتين من ربه ، سابقة ولاحقة ، فإنه تاب عليه أولا إذنا وتوفيقا وإلهاما ، فتاب العبد . فتاب الله عليه ثانيا ، قبولا وإثابة ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (١١٧) وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١١٨) ﴾ [التوبة] فأخبر - سبحانه - أن توبته عليهم سبقت توبتهم ، وأنها هي التي جعلتهم تائبين ، فكانت سببا مقتضيا لتوبتهم ، فدل على أنهم ما تابوا حتى تاب الله عليهم ، والحكم ينتفى لانتهاء علته .

ونظير هذا : هدايته لعبده قبل الاهتداء ، فيهتدى بهدايته ، فتوجب له تلك الهداية هداية أخرى يشبه الله بها هداية على هدايته ، فإن من ثواب الهدى الهدى بعده ، كما أن من عقوبة الضلالة الضلالة بعدها ، قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى ﴾ [محمد : ١٧] ،

(١) البخارى (٥٦٤٠ - ٥٦٤٢) في المرضى ، باب ماجاء في كفارة المرض ، ومسلم (٢٥٧٢ / ٤٧ ، ٥٧٣ / ٥٢) في البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المسلم فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك .

فهداهم أولا فاهتدوا ، فزادهم هدى ثانيا . وعكسه فى أهل الزيف كقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف : ٥] فهذه الإزاغة الثانية عقوبة لهم على زيغهم .

وهذا القدر من سر اسميه : « الاول ، والآخر » فهو المعد ، وهو الممد ، ومنه السبب والمسبب ، وهو الذى يعيذ من نفسه بنفسه ، كما قال أعرف الخلق به : « وأعوذ بك منك » (١) ، والعبد تواب ، والله تواب . فتوبة العبد : رجوعه إلى سيده بعد الإباق ، وتوبة الله نوعان : إذن وتوفيق ، وقبول وإمداد .

فصل

فى مبدأ التوبة ومنتهائها

التوبة لها مبدأ ومنتهى .

فمبدأها : الرجوع إلى الله بسلوك صراطه المستقيم ، الذى نصبه لعباده ، موصلا إلى رضوانه ، وأمرهم بسلوكه بقوله تعالى : ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] ، ويقول : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٥٢) صِرَاطُ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿ [الشورى] ، ويقول : ﴿ وَهَدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهَدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴾ (٢٤) [الحج] .

ونهايتها : الرجوع إليه فى المعاد ، وسلوك صراطه الذى نصبه موصلا إلى جنته ، فمن رجع إلى الله فى هذه الدار بالتوبة : رجع إليه فى المعاد بالثواب . وهذا هو أحد التأويلات فى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴾ (٧١) [الفرقان] ، قال البغوى وغيره : « ﴿ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴾ : يعود إليه بعد الموت ، متابا حسنا يفضل على غيره » ، فالتوبة الاولى - وهى قوله : ﴿ وَمَنْ تَابَ ﴾ : رجوع عن الشرك ، والثانية : رجوع إلى الله للجزاء والمكافأة .

والتأويل الثانى : أن الجزاء متضمن معنى الأوامر . والمعنى : ومن عزم على التوبة وأرادها ، فليجعل توبته إلى الله وحده ، ولوجهه خالصا ، لا لغيره .

والتأويل الثالث : أن المراد لازم هذا المعنى ، وهو إشعار التائب وإعلامه بمن تاب إليه ، ورجع إليه . والمعنى : فليعلم توبته إلى من ؟ ورجوعه إلى من ؟ فإنها إلى الله لا إلى

(١) مسلم (٤٨٦ / ٢٢٢) فى الصلاة ، باب : ما يقال فى الركوع والسجود ، وأبو داود (٨٧٩) فى الصلاة ، باب : فى الدعاء فى الركوع والسجود .

غيره .

ونظيره هذا - على أحد التأويلين - قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة : ٦٧] أى اعلم ما يترتب على من عصى أوامره ولم يبلغ رسالته .

والتأويل الرابع : أن التوبة تكون أولا بالقصد والعزم على فعلها ، ثم إذا قوى العزم وصار جازما : وجد به فعل التوبة . فالتوبة الأولى : بالعزم والقصد لفعلها . والثانية : بنفس إيقاع التوبة وإيجادها . والمعنى : فمن تاب إلى الله قصدا ونية وعزما ، فتوبته إلى الله عملا وفعلًا ، وهذا نظير قوله ﷺ : « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها ، أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه » (١) (٢) .

فصل

فيمن ترك محبوبه حراما فبدل له حلالا أو أعاضه الله خيرا منه

إن من ترك لله شيئا عوضه الله خيرا منه ، كما ترك يوسف الصديق ﷺ امرأة العزيز لله واختار السجن على الفاحشة فعوضه الله أن مكته في الأرض يتبوا منها حيث يشاء ، وأتته المرأة صاغرة سائلة راغبة في الوصل الحلال فتزوجها ، فلما دخل بها قال : هذا خير مما كنت تريدن . فتأمل كيف جزاه الله - سبحانه وتعالى - على ضيق السجن أن مكته في الأرض ينزل منها حيث يشاء ، وأذل له العزيز وامرأته ، وأقرت المرأة والنسوة ببراءته ، وهذه سنته تعالى في عباده قديما وحديثا إلى يوم القيامة .

ولما عقر سليمان بن داود عليهما السلام الخيل التي شغلته عن صلاة العصر حتى غابت الشمس ، سخر الله له الريح يسير على متنها حيث أراد .

ولما ترك المهاجرون ديارهم لله وأوطانهم التي هي أحب شيء إليهم أعاضهم الله أن فتح عليهم الدنيا وملكهم شرق الأرض وغربها .

ولو اتقى الله السارق وترك سرقة المال المعصوم لله لآتاه الله مثله حلالا ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق] ، فأخبر

(١) البخارى (٦٦٨٩) فى الإيمان والنذور ، باب : النية فى الإيمان ، ومسلم (١٩٠٧ / ١٥٥) فى الإمارة ، باب : قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنية » .

(٢) مدارج السالكين (١ / ٣٠٧ - ٣١٥) .

الله - سبحانه وتعالى - أنه إذا اتقاه بترك أخذ ما لا يحل له رزقه الله من حيث لا يحتسب، وكذلك الزانى لو ترك ركوب ذلك الفرج حراما لله لأثابه الله بركوبه أو ركوب ما هو خير منه حلالا .

وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن محارب بن دثار، عن صلة، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «النظرة إلى المرأة سهم من سهام إبليس مسموم، من تركه خوف الله أثابه الله إيمانا يجد حلاوته في قلبه» (١).

وقال عمر بن شبة: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن، حدثنا أبو الحسن المدني، عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نظر الرجل في محاسن المرأة سهم من سهام إبليس مسموم فمن أعرض عن ذلك السهم أعقبه الله عبادة تسره» (٢).

وقال أبو الفرج بن الجوزي - رحمه الله تعالى: بلغنى عن بعض الأشراف أنه اجتاز بمقبرة، فإذا جارية حسناء عليها ثياب سواد، فنظر إليها فعلق قلبه فكتب إليها:

قد كنت أحسب أن الشمس واحدة	والبدر في منظر بالحسن موصوف
حتى رأيتك في أنسواب ناكلة	سود وصدغك فوق الخد معطوف
فرحت والقلب منى هائم دنف	والكبد حرى ودمع العين مذروف
ردى الجواب ففيه الشكر واغتسمى	وصل المحب الذى بالحلب مشغوف
ورمى بالرقعة إليها، فلما قرأتها كتبت:	

إن كنت ذا حسبٍ زاكٍ وذو نسبٍ	إن الشريف بغض الطرف معروف
إن الزناة أناس لا خلاق لهم	فاعلم بأنك يوم الدين موقوف
واقطع رجاك لحاك الله ^(٣) من رجل	فإن قلبى عن الفحشاء مصروف

فلما قرأ الرقعة زجر نفسه وقال: أليس امرأة تكون أشجع منك؟ ثم تاب ولبس مدرعة^(٤) من الصوف والتجأ إلى الحرم، فبينما هو فى الطواف يوما وإذا بتلك الجارية عليها درع من صوف، فقالت له: ما أليق هذا بالشريف، هل لك فى المباح؟ فقال: قد

(١) الحاكم فى المستدرک (٤ / ٤١٣، ٤١٤) فى الرقاق، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وقال الذهبى: «إسحاق واه وعبد الرحمن هو الواسطى ضعفه»، وذكره الألبانى فى السلسلة الضعيفة رقم (١٠٦٥)، وقال: «ضعيف جدا».

(٢) ذكره الزبيدى فى تحف السادة المتقين (٩ / ٣٤).

(٣) لحاك الله: أى قبحك ولعنك.

(٤) المدرعة: ثوب من الصوف وجبة مشقوقة المقدم.

كنت أروم هذا قبل أن أعرف الله وأحبه ، والآن شغلنى حبه عن حب غيره ، فقالت له : أحسنت ، ثم طافت وهى تنشد :

فطفنا فلاحنا فى الطواف لوائح غنينا بها عن كل مرأى ومسمع

وقال الحسن البصرى : كانت امرأة بغى قد فاقت أهل عصرها فى الحسن لا تمكن من نفسها إلا بمائة دينار ، وإن رجلا أبصرها فأعجبته ، فذهب فعمل بيديه وعالج (١) فجمع مائة دينار ، فجاء فقال : إنك قد أعجبتنى فانطلقت فعملت بيدي وعالجت حتى جمعت مائة دينار . فقالت : ادفعها إلى القهرمان (٢) حتى ينقدها ويزنها ، فلما فعل قالت : ادخل ، وكان لها بيت منجد وسرير من ذهب فقالت : هلم لك ، فلما جلس منها مجلس الخائن تذكر مقامه بين يدي الله فأخذته رعدة وطفئت شهوته فقال : اتركينى لأخرج ولك المائة دينار ، فقالت : مابدا لك ، وقد رأيتنى كما زعمت فأعجبتك ، فذهبت فعاجلت وكدحت حتى جمعت مائة دينار ، فلما قدرت على فعلت الذى فعلت ؟ فقال : ما حملنى على ذلك إلا الفرق من الله ، وذكرت مقامى بين يديه ، قالت : إن كنت صادقا فمالى زوج غيرك قال : ذرينى لأخرج ، قالت : لا إلا أن تجعل لى عهدا أن تتزوجنى فقال : لا حتى أخرج ، قالت : عليك عهد الله إن أنا أتيتك أن تتزوجنى ، قال : لعل ، فتقنع بثوبه ثم خرج إلى بلده ، وارتحلت المرأة بدنياها نادمة على ما كان منها حتى قدمت بلده ، فسألت عن اسمه ومزله فدلته عليه ، فقيل له : الملكة جاءت بنفسها تسأل عنك ، فلما رآها شفق شهقة فمات ، فأسقط فى يدها ، فقالت : أما هذا فقد فاتنى ، أما له من قريب؟ قيل : بلى أخوه رجل فقير ، فقالت : إنى أتزوجك حبا لأخيك ، قال : فتزوجته فولدت له سبعة أبناء .

وقال يحيى بن عامر التيمى : خرج رجل من الحى حاجا فورد بعض المياه ليلا ، فإذا هو بامرأة ناشرة شعرها ، فأعرض عنها فقالت له : هلم إلى فلم تعرض عني ؟ فقال : إنى أخاف الله رب العالمين ، فتجلبيت ، ثم قالت : هب والله مُهَابَا ، إن أولى من شركك فى الهيبة لمن أراد أن يشركك فى المعصية ، ثم ولت فتبعها ، فدخلت بعض خيام الأعراب ، قال : فلما أصبحت أتيت رجلا من القوم فسألته عنها وقلت : فتاة صفتها كذا وكذا فقال : هى والله ابنتى ، فقلت : هل أنت مزوجنى بها ؟ فقال : على الأكفاء فمن أنت ؟ فقلت : رجل من تيم الله ، قال : كفو كريم ، فما رمت حتى تزوجتها ودخلت بها ، ثم قلت :

(١) عالج الشيء معالجه وعلاجاً : مارسه وراوله .

(٢) القهرمان : الوكيل الخاص بتدبير أحوالها .

جهزوها إلى قدومي من الحج ، فلما قدمنا حملتها إلى الكوفة وها هي ذى ولي منها بنون وبنات ، قال : فقلت لها : ويحك ما كان تعرضك لى حيثذ ؟ فقالت : يا هذا ، ليس للنساء خير من الأزواج ، فلا تعجبين من امرأة تقول : هويت ، فوالله لو كان عند بعض السودان ما تريده من هواها لكان هو هواها .

وقال الحسن بن زيد : ولينا بديار مصر رجل ، فوجد على بعض عماله فحبه وقيده ، فأشرفت عليه ابنة الوالى فهويته فكتبت إليه :

أيها الرامى بعينيه وفى الطرف الختوف
إن ترد وصلا فقد أمكنك الطبى الالوف

فأجابها الفتى :

إن ترينى زانى العينين فالفرج عفيف
ليس إلا النظر الفاتر والشعر الطريف

فأجابته :

قد أردناك فألفيناك إنسانا عفيفا
فتأبيت فلا زلت لقيديك حليفا

فأجابها :

ما تأبيت لأنسى كنت للظبى عيوبا (١)
غير أنى خفت ربا كان بى برا لطيفا

فذاع الشعر وبلغت القصة الوالى فدعا به فزوجه إياها ودفعها إليه .

وذكر أن رجلا أحب امرأة وأحبته ، فاجتمعا ، فراودته المرأة عن نفسه فقال : إن أجلى ليس بيدي ، وأجلك ليس بيدك ، فربما كان الاجل قد دنا فنلقى الله عاصيين ، فقالت : صدقت ، فتابا وحسنت حالهما ، وتزوجت به .

وذكر بكر بن عبد الله المزنى : أن قصابا ولع بجارية لبعض جيرانه ، فأرسلها أهلها إلى حاجة فى قرية أخرى ، فتبعها فراودها عن نفسها ، فقالت : لا تفعل : لانا أشد حبا لك منى ، ولكنى أخاف الله ، قال : فأنت تخافينه وأنا لا أخافه ؟ فرجع تائبا ، فأصابه العطش حتى كاد ينقطع عنقه ، فإذا هو برسول لبنى إسرائيل ، فسأله فقال : مالك ؟ قال :

(١) عيوبا : كارها ، وعاف الشيء : تركه وزهد فيه .

العطش ، فقال : تعالى حتى ندعو الله حتى تظلنا سحابة حتى ندخل القرية ، قال : مالى من عمل فأدعوه ، قال : فأنا أدعوه وأمن أنت ، فدعا وأمن الرجل ، فأظلتها سحابة حتى انتهيا إلى القرية فذهب القصاب إلى مكانه فرجعت السحابة معه ، فرجع إليه الرسول فقال : زعمت أن ليس لك عمل ، وأنا الذى دعوت وأنت أمنت ، فأظلتنا سحابة ثم تبعتك ، لتخبرنى ما أمرك ، فأخبره ، فقال الرسول : إن التائب إلى الله بمكان ليس أحد من الناس بمكانه .

وقال يحيى بن أيوب : كان بالمدينة فتى يعجب عمر بن الخطاب رضي الله عنه شأنه ، فانصرف ليلة من صلاة العشاء فتمثلت له امرأة بين يديه ، فعرضت له بنفسها ففتن بها ومضت ، فاتبعها حتى وقف على بابها فأبصر وجلا عن قلبه وحضرته هذه الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [٢٠١] ، فخر مغشيا عليه ، فنظرت إليه المرأة فإذا هو كالميت ، فلم تزل هى وجارية لها يتعاونان عليه حتى ألقياه على باب داره ، فخرج أبوه فرآه ملقى على باب الدار لما به ، فحمله وأدخله فأفاق ، فسأله ما أصابك يا بنى ؟ فلم يخبره ، فلم يزل به حتى أخبره ، فلما تلا الآية شهق شهقة فخرجت نفسه ، فبلغ عمر رضي الله عنه قصته فقال : ألا أذنتمونى بموته ؟ فذهب حتى وقف على قبره فنادى : يا فلان ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ ﴾ [٤٦] [الرحمن] فسمع صوتا من داخل القبر : قد أعطانى ربى يا عمر .

وذكر الحسن هذه القصة عن عمر رضي الله عنه على وجه آخر قال : كان شاب على عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ملازما للمسجد والعبادة ، فهو يته جارية فحدث نفسه بها ، ثم إنه تذكر وأبصر فشهو شهقة فغشى عليه منها ، فجاء عم له فحمله إلى بيته ، فلما أفاق قال : يا عم ، انطلق إلى عمر فأقرئه منى السلام وقل له : ما جزاء من خاف مقام ربه ؟ فأخبر عمر فأتاه وقد مات فقال : لك جنتان .

وفى جامع الترمذى من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كان ذو الكفل لا يتورع من ذنب عمله ، فأته امرأة فأعطاهما ستين دينارا على أن يطأها ، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أرعدت وبكت ، فقال : ما يبكيك ؟ أكرهتك ؟ قالت : لا ولكن هذا عمل لم أعمله وإنما حملتنى عليه الحاجة ، قال : فتفعلين هذا وأنت لم تفعليه قط ؟ ثم قال : اذهبى والدنانير لك ، ثم قال : والله لا يعصى الله ذو الكفل أبدا ، فمات من ليلته فأصبح مكتوبا على بابه : قد غفر الله لذى الكفل » . قال الترمذى : هذا حديث حسن (١) .

(١) الترمذى (٢٤٩٦) فى صفة القيامة والرفائق والورع ، باب : (٤٨) ، وضعفه الألبانى السلسلة الضعيفة (٤٠٨٣) .

وقال أبو هريرة ، وابن عباس رضي الله عنهما : خطب رسول الله ﷺ قبل وفاته فقال فى خطبته : « ومن قدر على امرأة أو جارية حراما فتركها مخافة من الله آمنه الله يوم الفزع الأكبر ، وحرمه على النار وأدخله الجنة » .

وقال مالك بن دينار : جنات النعيم بين الفردوس وبين جنات عدن ، فيها جوار خلقت من ورد الجنة ، يسكنها الذين هموا بالمعاصي فلما ذكروا الله عز وجل راقبوه ، فأنشئت رقابهم من خشية الله عز وجل .

قال ميمون بن مهران : الذكر ذكران : فذكر الله عز وجل باللسان حسن ، وأفضل منه أن تذكر الله عز وجل عندما تشرف على معاصيه .

وقال قتادة رضي الله عنه : ذكر لنا أن نبى الله ﷺ كان يقول : « لا يقدر رجل على حرام ثم يدعه ليس به إلا مخافة الله عز وجل ، إلا أبدله فى عاجل الدنيا قبل الآخرة ما هو خير له من ذلك » (١) .

وقال عبيد بن عمير : صدق الإيمان وبره أن يخلو الرجل بالمرأة الحسناء فيدعها لا يدعها إلا لله عز وجل .

وقال أبو عمران الجوني : كان رجل من بنى إسرائيل لا يمتنع من شيء ، فجهد (٢) أهل بيت من بنى إسرائيل فأرسلوا إليه جارية منهم تسأله شيئا ، فقال : لا ، أو تمكيني من نفسك ، فخرجت فجهدوا جهدا شديدا ، فرجعت إليه فقالت : أعطنا ، فقال : لا أو تمكيني من نفسك ، فرجعت ، فجهدوا جهدا كثيرا فأرسلوها إليه فقال لها ذلك ، فقالت : دونك ، فلما خلا بها جعلت تنتفض كما تنتفض السعفة ، قال لها : مالك ؟ قالت : إني أخاف الله رب العالمين ، هذا شيء لم أصنعه قط ، قال : أنت تخافين الله ولم تصنعيه وأفعله؟ أعاهد الله أنى لا أرجع إلى شيء مما كنت فيه ، فأوحى الله إلى نبي من أنبيائهم : أن فلانا أصبح فى كتب أهل الجنة .

وذكر أن شابا فى بنى إسرائيل لم يكن فيهم شاب أحسن منه كان يبيع المكاتل ، فينا هو ذات يوم يطوف بمكاتله إذ خرجت امرأة من دار ملك من ملوك بنى إسرائيل ، فلما رآته رجعت مبادرة فقالت لابنة الملك : إني رأيت شابا بالبواب يبيع المكاتل لم أر شابا قط أحسن منه ، قالت : أدخله ، فخرجت فقالت : ادخل فدخل ، فأغلقت الباب دونه ، ثم قالت : ادخل فدخل ، فأغلقت بابا آخر دونه ، ثم استقبلته بنت الملك كاشفة عن

(١) انظر : كنز العمال (٤٣١١٣) وعزاه إلى ابن جرير فى التفسير .

(٢) جهد أهل البيت : أجذبوا ، وجهد العيش : ضاق واشتد .

وجيها ونحرها ، فقال لها : استرى عافاك الله ، فقالت : إنا لم ندعك لهذا ، إنما دعوناك لكذا وراودته عن نفسه ، فقال لها : اتقى الله ، قالت : إنك إن لم تطاوعني على ما أريد أخبرت الملك أنك إنما دخلت تكابرنى ^(١) على نفسي ، قال لها : فضعى لى وضوءا ، فقالت : أعلى تتعلل ؟ يا جارية ، ضعى له وضوءا فوق الجوسق ^(٢) مكانا لا يستطيع أن يفر منه ، فلما صار فى الجوسق قال : اللهم إني دعيت إلى معصيتك وإنى أختار أن ألقى نفسى من هذا الجوسق ولا أركب معصيتك ، ثم قال : بسم الله ، وألقى نفسه من أعلاه ، فأهبط الله ملكا أخذ بضبعيه ، فوقع قائما على رجليه ، فلما صار فى الأرض قال : اللهم إن شئت رزقتنى رزقا يغنينى عن بيع هذه المكاتل ، فأرسل الله عليه رجلا ^(٣) من جراد من ذهب فأخذ منه حتى ملأ ثوبه ، فلما صار فى ثوبه قال : اللهم إن كان هذا رزقا رزقتنيه من الدنيا فبارك لى فيه ، وإن كان ينقصنى مما لى عندك فى الآخرة فلا حاجة لى فيه ، فنودى : إن هذا الذى أعطيتك جزء من خمسة وعشرين جزءا لصبرك على إلقاء نفسك ، فقال : اللهم فلا حاجة لى فيما ينقصنى مما لى عندك فى الآخرة ، فرجع الجراد .

وذكر أبو الفرج بن الجوزى عن رجل من بعض المياسير ^(٤) قال : بينا أنا يوما فى منزلى إذ دخل على خادم لى فقال لى : رجل بالباب معه كتاب ، فقلت : أدخله أو خذ كتابه ، فأخذ الكتاب منه فإذا فيه :

تجنبك الردى ولقيت خيرا	وسلمك المليك من الغموم
شكون بنات أحشائى إليكم	وما إن تشتكين إلى ظلوم
وسالنتى الكتاب إليك فيما	يخامرهما - فدتك - من الهموم
وهن يقلن يا بن الجود إنا	برمنا من مراعاة النجوم
وعندك لو مننت شفاء سقم	لأعضاء دمين من الكلوم

قال : فلما قرأت الأبيات قلت : عاشق ، فقلت للخادم : أدخله ، فخرج فلم يره فارتبت فى أمره ، فجعل الفكر يتردد فى قلبى ، فدعوت جوارى كلهن فجمعتهن فقلت لهن : ما قصة هذا الكتاب ؟ فحلفن لى وقلن : يا سيدنا ، ما نعرف لهذا الكتاب سببا ، فمن جاءك به ؟ فقلت : قد فاتنى وما أردت سؤالكن إلا أنى ظننت له هوى فى بعضكن ،

(١) تكابرنى على نفسى : تراودنى عن نفسى .

(٢) الجوسق : القصر أو الحصن .

(٣) الرجل : طائفة عظيمة من الجراد .

(٤) جمع ميسور : ذو اليسار والغنى .

فمن عرفت منكم أنها صاحبة فهي له ، فلتذهب إليه ولتأخذ كتابي إليه ، وكتبت كتابا أشكره على فعله وأسأله عن حاله ، ووضعت الكتاب فى موضع فى الدار ، فمكث الكتاب فى موضعه حيناً لا يأخذه أحد ولا أرى الرجل ، فاغتممت غما شديدا . ثم قلت : لعله بعض فتياننا ، ثم قلت : إن هذا الفتى قد أخبر عن نفسه بالورع ، وقد قنع من يحبه بالنظر ، فدبرت عليه فحجبت جوارى عن الخروج ، فما كان إلا يوم وبعض الآخر إذ دخل على الخادم ومعه كتاب قال : أرسل به إليك فلان ، وذكر بعض أصدقائي ففضضته فإذا فيه مكتوب :

ماذا أردت إلى روح معلقة	عند التراقى وحادى الموت يحدوها
حشت حاديا ظلما فجدا بها	فى السير حتى تولت عن تراقياها
حجبت من كان تحيا عند رؤيتها	روحى ومن كان يشفىنى ترائياها
فالنفس تمنح نحو الظلم جاهلة	والقلب منى سليم ما يؤاتياها
والله لو قيل لى تأتى بفاحشة	وإن عقباك دنيانا وما فيها
لقلت لا والذى أخشى عقوبته	ولا بأضعافها ماكنت آتياها
لولا الحياء لبنا بالذى كتمت	بنت الفؤاد وأبدينا تمنياها

قال : فهبت وقلت : لا أدري ما أحتال فى أمر هذا الرجل ، وقلت للخادم : لا يأتيك أحد بكتاب إلا قبضت عليه حتى تدخله على ، ثم لم أعرف له خبرا بعد ذلك ، فبينما أنا أطوف بالكعبة إذا فتى قد أقبل نحوى وجعل يطوف إلى جنبى ويلاحظنى ، وقد صار مثل العود ، فلما قضيت طوافى خرجت وأتبعنى فقال : يا هذا ، أتعرفنى ؟ قلت : لا أنكرك لسوء ، قال : أنا صاحب الكتابين ، فما تمالكت أن قبلت رأسه وبين عينيه وقلت : بأبى أنت وأمى ، والله لقد شغلت قلبى وأطلت غمى بشدة كتمانك لأمرى ، فهل لك فيما سألت وطلبت ؟ قال : بارك الله لك وأقر عينيك ، إنما أتيتك أستحلك من نظرة كنت نظرتها على غير حكم الكتاب والسنة ، والهوى داع إلى كل بلاء ، وأستغفر الله العظيم ، فقلت : يا حبيبى ، أحب أن تصير معى إلى منزلى فأنس بك وتجوى الحرمة بينى وبينك ، قال : ليس إلى ذلك سبيل ، فقلت : غفر الله لك ذنبك وقد وهبتها لك ومعها مائة دينار ، ولك فى كل سنة كذا وكذا ، قال : بارك الله لك فيها ، فلولا عهود عاهدت الله عليها وأشياء أكدتها على لم يكن فى الدنيا شيء أحب إلى من هذا الذى تعرضه على ، ولكن ليس إلى ذلك سبيل والدنيا منقطعة ، فقلت له : فإذا أبيت أن تقبل منى ذلك فأخبرنى من هى حتى أكرمها لأجلك ما بقيت ، فقال : ما كنت لأذكرها لأحد ، ثم قام وتركنى .

وذكر عبد الملك بن قريب قال : هوى رجل من النساء جارية فاشتد حبه لها ، فبعث إليها يخطبها ، فامتنعت وأجابته إلى غير ذلك ، فأبى وقال : لا إلا ما أحل الله ، ثم إن محبته ألفت في قلبها فبذلت له ما سأل ، فقال : لا والله لا حاجة لى بمن دعوتها إلى طاعة الله ودعتنى إلى معصيته .

وحكى المبرد عن شيخه أبى عثمان المازنى أنه قصده بعض أهل الذمة ليقراً عليه : « كتاب سيبويه » ، وبذل له مائة دينار ، فامتنع ورده ، فقلت له : أترد هذا القدر مع شدة فائقك ؟ فقال : إن هذا الكتاب يشتمل على ثلاثمائة وكذا وكذا آية من كتاب الله ، ولست أرى تمكن هذا الذمى منها غيرة على القرآن ، فاتفق أن غنت جارية بحضرة الوراق (١) بقول العرجى :

أظلم إن مصابكم رجلاً أهذى السلام تحية ظلم ؟

فاختلف أهل مجلسه فى إعراب رجل ، فمنهم من قال : هو نصب وجعله اسم إن ، ومنهم من رفعه على أنه خبرها ، والجارية أصرت على النصب وقالت : لقننى إياه كذلك شيخى أبو عثمان المازنى ، فأمر الوراق بإحضاره إلى بين يديه ، قال : فلما مثلت بين يديه قال : ممن الرجل ؟ قلت : من بنى مازن ، قال : أى الموازن ؟ أمازن تميم أم مازن قيس أم مازن ربيعة ؟ قلت : من مازن ربيعة ، فكلمنى بكلام قومى فقال لى : با اسمك ؟ وقومى يقبلون الميم باء والباء ميماً ، فكرهت أن أواجهه بلفظة مكر ، فقلت : بكر يا أمير المؤمنين ، ففطن لما قصده وأعجب به ، فقال : ما تقول فى قول الشاعر :

أظلم إن مصابكم رجلاً أهذى السلام تحية ظلم ؟

أترفع رجلاً أم تنصبه ؟ فقلت : الوجه النصب يا أمير المؤمنين : فقال : ولم ذلك ؟ فقلت : لأن مصابكم مصدر بمعنى إصابكم ، فأخذ البزيدى فى معارضتى ، فقلت : هو بمنزلة قولك : إن ضربك زيدا ظلم ، فرجلاً مفعول مصابكم ومنصوب به ، والدليل عليه أن الكلام معلق إلى أن تقول ظلم فيتم ، فاستحسنه الوراق وقال : هل لك من ولد ؟ قلت : نعم يا أمير المؤمنين بُنيةً ، قال : فما قالت لك عند مسيرك إلينا ؟ قلت : أنشدت قول الأعشى :

أيا أبتا لا ترم عندنا فإننا بخير إذا لم ترم

ترانا إذا أضمرتك البلا د نَجْفى وتُقَطِّع منا الرحم

قال : فما قلت لها ؟ قال : قلت قول جرير :

نقى بالله ليس له شريك ومن عند الخليفة بالنجاح

(١) فى المطبوع : « الوراق » ، والصواب ما أثبتناه .

فقال : على النجاح إن شاء الله ، ثم أمر لى بألف دينار ، وردنى إلى البصرة مكرما ، فقال أبو العباس المبرد : فلما عاد إلى البصرة قال لى : كيف رأيت يا أبا العباس ؟ ردنا لله مائة دينار فعوضنا الله ألفا .

فصل

فيمن أثر عاجل العقوبة والآلام على لذة الوصال الحرام

هذا باب إنما يدخل منه رجلان :

أحدهما : من تمكن من قلبه الإيمان بالآخرة وما أعد الله فيها من الثواب والعقاب لمن عصاه ، فأثر أدنى الفوتين ، واختار أسهل العقوبتين .

والثانى : رجل غلب عقله على هواه فعلم ما فى الفاحشة من المفسد ، وما فى العدول عنها من المصالح ، فأثر الأعلى على الأدنى ، وقد جمع الله - سبحانه وتعالى - ليوسف الصديق - صلوات الله وسلامه عليه - بين الأمرين ، فاختر عقوبة الدنيا بالسجن على ارتكاب الحرام ، فقالت المرأة : ﴿ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرَهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَا مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴾ (٢٢) قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (٢٣) [يوسف] فاختر السجن على الفاحشة ، ثم تبرأ إلى الله من حوله وقوته ، وأخبر أن ذلك ليس إلا بمعونة الله له وتوفيقه وتأيدته لا من نفسه فقال : ﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ ، فلا يركن العبد إلى نفسه وصبره وحاله وعفته ، ومتى ركن إلى ذلك تخلت عنه عصمة الله وأحاط به الخذلان . وقد قال الله تعالى لاكرم الخلق عليه وأحبهم إليه : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ (٧٤) [الإسراء] ؛ ولهذا كان من دعائه : « يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك » (١) ، وكانت أكثر يمينه : « لا ومقلب القلوب » (٢) كيف وهو الذى أنزل عليه : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾ [الانفال : ٢٤] ، وقد جرت سنة الله تعالى فى خلقه أن من أثر الألم العاجل على الوصال الحرام أعقبه ذلك فى الدنيا المسرة التامة ، وإن هلك فالفوز العظيم ، والله تعالى لا يضيع ما تحمّل عبده لأجله .

وفى بعض الآثار الإلهية يقول الله سبحانه وتعالى : « بعينى ما يتحمل المتحملون من أجلي » .

(١) الترمذى (٣٥٢٢) فى الدعوات ، باب : (٩٠) ، وقال : « حسن » ، وصححه الألبانى ، صحيح الترمذى (٣٧٦٨) ، وفى ظلال الجنة رقم (٢٢٣) .
(٢) البخارى (٦٦٢٨) فى الإيمان والنذور ، باب : كيف كانت يمين النبى ﷺ .

وكل من خرج عن شئ منه لله حفظه الله عليه أو أعضاه الله ما هو أجل منه ؛ ولهذا لما خرج الشهداء عن نفوسهم لله جعلهم الله أحياء عنده يرزقون ، وعوضهم عن أبدانهم التي بذلوها له أبدان طير خضر جعل أرواحهم فيها تسرح فى الجنة حيث شاءت . وتأوى إلى قناديل معلقة بالعرش (١) ، ولما تركوا مساكنهم له عوضهم مساكن طيبة فى جنات عدن ذلك الفوز العظيم .

وقال وهب بن منبه : كان عابد من عباد بنى إسرائيل يتعبد فى صومعة فجعل رجل من بنى إسرائيل إلى امرأة بغى فبذل لها مالا وقال : لعلك أن تفتنيه ، فجاءته فى ليلة مطيرة فنادته فأشرف عليها ، فقالت : آونى إليك ، فتركها وأقبل على صلاته ، فقالت : يا عبد الله آونى إليك ، أما ترى الظلمة والمطر ؟ فلم تزل به حتى آواها ، فاضطجعت قريبا منه فجعلت تريحه محاسنها حتى دعت نفسه إليها ، فقال : لا والله حتى أنظر كيف صبرك على النار ، فتقدم إلى المصباح فوضع إصبعه من أصابعه ، حتى احترقت ، ثم عاد إلى صلاته فدعت نفسه إليها ، فعاد المصباح فوضع إصبعه الأخرى حتى احترقت ، فلم يزل تدعوه نفسه وهو يعود إلى المصباح حتى احترقت أصابعه جميعا وهى تنظر ، فصعقت وماتت .

وقال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا أمية بن شبل ، عن عبد الله بن وهب قال : لا أعلمه إلا ذكره عن أبيه أن عابدا من بنى إسرائيل كان فى صومعته يتعبد ، فإذا نفر من الغواة قالوا : لو استترلناه بشئ فذهبوا إلى امرأة بغى فقالوا لها : تعرضى له ، فجاءته فى ليلة مظلمة مطيرة ، فقالت : يا عبد الله ، آونى إليك ، وهو قائم يصلى ومصباحه ثاقب (٢) ، فلم يلتفت إليها ، فقالت : يا عبد الله ، الظلمة والغيث ، آونى إليك ، فلم تزل به حتى أدخلها إليه فاضطجعت وهو قائم يصلى ، فجعلت تتقلب وتريحه محاسن خلقها حتى دعت نفسه إليها . فقال : لا والله حتى أنظر كيف صبرك على النار ، فدنا إلى المصباح فوضع إصبعه من أصابعه فيه حتى احترقت ، قال : ثم رجع إلى مصلاه ، قال : فدعت نفسه أيضا ، فعاد إلى المصباح فوضع إصبعه أيضا حتى احترقت أصابعه وهى تنظر إليه فصعقت فماتت . فلما أصبحوا غدوا لينظروا ما صنعت ، فإذا بها ميتة ، فقالوا : يا عدو الله يا مرأى ، وقعت عليها ثم قتلتها ، قال : فذهبوا به إلى ملكهم فشهدوا عليه ، فأمر بقتله ، فقال : دعونى حتى أصلى ركعتين ، قال : فصلى ثم دعا فقال : أى رب إني أعلم أنك لم تكن لتؤاخذنى بما لم أفعل ، ولكن أسألك ألا أكون عارا على القرى (٣)

(١) مسلم (١٨٨٧) فى الإمارة ، باب : بيان أن أرواح الشهداء فى الجنة ، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون .

(٢) ثاقب : مضئ .

(٣) القرى : جمعه قوارى وهم الناس الصالحون . اللسان (قرى)

بعدي، قال : فرد الله نفسها فقالت : انظروا إلى يده ، ثم عادت ميتة .

وقال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : بينما رجل عابد عند امرأة إذ عمد فضرب بيده على فخذه ، فأخذ يده فوضعها في النار حتى نشت .

وقال حصين بن عبد الرحمن : بلغني أن فتى من أهل المدينة كان يشهد الصلوات كلها مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكان عمر يتفقده إذا غاب ، فعشقته امرأة من أهل المدينة ، فذكرت ذلك لبعض نساها ، فقالت : أنا أحتال لك في إدخاله عليك ، فقعدت له في الطريق ، فلما مر بها قالت له : إني امرأة كبيرة السن ولى شاة لا أستطيع أن أحلبها ، فلو دخلت فحلبتها لى - وكانوا أرغب شيء في الخير - فدخل فلم ير شاة ، فقالت : اجلس حتى آتيك بها ، فإذا المرأة قد طلعت عليه ، فلما رأى ذلك عمد إلى محراب في البيت فقعد فيه فأرادته عن نفسه فأبى ، وقال : اتقى الله أيتها المرأة ، فجعلت لا تكف ولا تلتفت إلى قوله ، فلما أبى عليها صاحت عليه فجأؤوها فقالت : إن هذا دخل على يريدني عن نفسي ، فوثبوا عليه وجعلوا يضربونه وأوثقوه ، فلما صلى عمر الغداة فقده ، فبينما هو كذلك إذ جأؤوا به في وثاق ، فلما رآه عمر قال : اللهم لا تخلف ظني به ، قال : ما لكم؟ قالوا : استغاثت امرأة بالليل فجئنا فوجدنا هذا الغلام عندها فضربناه وأوثقناه ، فقال عمر رضي الله عنه : اصدقني ، فأخبره بالقصة على وجهها ، فقال له عمر رضي الله عنه : أتعرف العجوز؟ فقال : نعم إن رأيتها عرفتها ، فأرسل عمر إلى نساء جيرانها وعجائزهن فجاء بهن فعرضهن ، فلم يعرفها فيهن ، حتى مرت به العجوز فقال : هذه يا أمير المؤمنين ، فرفع عمر عليها الدرة وقال : اصدقيني ، فقصت عليه القصة كما قصها الفتى ، فقال عمر : الحمد لله الذي جعل فينا شبيبة يوسف .

وقال أبو الزناد : كان راهب يتعبد في صومعته فأشرف منها فرأى امرأة ففتن بها ، فأخرج رجله من الصومعة لينزل إليها ، فنزلت عليه العصمة فقال : رجلٌ خرجت من الصومعة لتعصى الله والله لا تعود معي في صومعتي ، فتركها معلقة خارج الصومعة يسقط عليها الثلوج والأمطار حتى تناثرت وسقطت فشكر الله ذلك من صنعه ، ومدحه في بعض كتبه بذى الرجل .

وقال مصعب بن عثمان : كان سليمان بن يسار من أحسن الناس وجها فدخلت عليه امرأة بيته ، فسألته نفسه فامتنع عليها ، فقالت : إذن أفضحك ، فخرج هاربا عن منزله وتركها فيه .

وقال جابر بن نوح : كنت بالمدينة جالسا عند رجل في حاجة ، فمر بنا شيخ حسن

الوجه حسن الثياب ، فقام إليه ذلك الرجل فسلم عليه وقال : يا أبا محمد ، أسأل الله أن يعظم أجرك ، وأن يربط على قلبك بالصبر ، فقال الشيخ :

وكان يميني في الوغى ومساعدى فأصبحت قد خانت يميني ذراعها
وقد صرت حيرانا من الشكل باهتا أنا كلف ضاقت على رباعها

فقال له الرجل : أبشر فإن الصبر معول المؤمن ، وإنى لأرجو ألا يحرمك الله الأجر على مصيبتك ، فقلت له : من هذا الشيخ ؟ فقال : رجل منا من الأنصار ، فقلت : وما قصته ؟ قال : أصيب بابنه وكان به بارا قد كفاه جميع ما يعنيه ، ومنيته عجب ، قلت : وما كانت ؟ قال أحبته امرأة فأرسلت إليه تشكو حبه وتسأله الزيارة ، وكان لها زوج فألحت عليه ، فأشفى ذلك إلى صديق له ، فقال له : لو بعثت إليها بعض أهلك فوعظتها وزجرتها رجوت أن تكف عنك ، فأمسك ، وأرسلت إليه أما أن تزورنى وإما أن أزورك فأبى ، فلما يشت منه ذهبت إلى امرأة كانت تعمل السحر فجعلت لها الرغائب فى تهيبه ، فعملت لها فى ذلك ، فبينما هو ذات ليلة مع أبيه إذ خطر ذكرها بقلبه وهاج منه أمر لم يكن يعرفه واختلط ، فقام مسرعا فصلى واستعاذ والأمر يشتد ، فقال : يا أبة ، أدركنى بقيد ، فقال : يا بنى ، ما قصتك ؟ فحدثه بالقصة ، فقام وقيده وأدخله بيتا ، فجعل يضطرب ويخور كما يخور الثور ، ثم هدا فإذا هو ميت والدم يسيل من منخره .

فصل

وهذا ليس بعجيب من الرجال ولكنه من النساء أعجب . قال أبو إدريس الأودى : كان رجلان فى بنى إسرائيل عابدين ، وكانت جارية جميلة فأحباها وكنتم كل منهما صاحبه ، واختبأ كل منهما خلف شجرة ينظر إليها ، فبصر كل منهما سره إلى صاحبه ، فاتفقا على أن يراوداها ، فلما قربت منهما قالوا لها : قد عرفت منزلتنا فى بنى إسرائيل ، وإنك إن لم تواتينا وإلا قلنا إذا أصبحنا : إنا أصبنا معك رجلا ، وإنه أفلتنا ، وإنا أخذناك ، فقالت : ما كنت لأطيعكما فى معصية الله ، فأخذاها وقالوا : إنا أصبنا معها رجلا فأفلتنا ، وأقبل نبي من أنبيائهم فوضعوا له كرسيا فجلس عليه وقال : أقضى بينكم ؟ فقالوا : نعم اقض بيننا ، ففرق بين الرجلين وقال لأحدهما : خلف أى شجرة رأيتهما ؟ قال : شجرة كذا وكذا ، وقال للآخر ، فقال : شجرة كذا وكذا غير التى ذكر صاحبه ، ونزلت نار من السماء فأحرقتهما وأفلتت المرأة .

وقال عبد الله بن المبارك : عشق هارون الرشيد جارية من جواريه فأرادها فقالت : إن

أباك مسنى ، فشغف بها وقال فيها :

أرى ماء وبى عطش شديد ولكن لا سبيل إلى السورود
أما يكفيك أنك تملكينى وأن الناس عندى كالعييد
وأنت لو قطعت يدي ورجلي لقلت من الرضا أحسنت زیدی

فسأل أبا يوسف عن ذلك فقال : أو كلما قالت جارية شيئا تصدق ؟ قال ابن المبارك : فلا أدرى ممن أعجب ، من هارون الرشيد حيث رغب فيها ، أو منها حيث رغب عنه ، أو من أبى يوسف حيث سوغ له إتيانها .

وقال أبو عثمان التيمي : مر رجل براهبة من أجمل النساء فافتتن بها ، فتلطف فى الصعود إليها فراودها عن نفسها فأبت عليه وقالت : لا تغتر بما ترى وليس وراءه شيء ، فأبى حتى غلبها على نفسها وكان إلى جانبها مجمرة فوضعت يدها فيها حتى احترقت ، فقال لها بعد أن قضى حاجته منها : ما دعاك إلى ما صنعت ؟ قالت : إنك لما قهرتني على نفسى خفت أن أشاركك فى اللذة فأشاركك فى المعصية ففعلت ما رأيت ، فقال الرجل : والله لا أعصى الله أبدا وتاب بما كان عليه .

وذكر الحسين بن محمد الدامغانى : أن بعض الملوك خرج يتصيد وانفرد عن أصحابه ، فمر بقرية فرأى امرأة جميلة فراودها عن نفسها ، فقالت : إنى غير طاهر فأتطهر وآتيك ، فدخلت بيتها وخرجت إليه بكتاب فقالت : انظر فى هذا حتى آتيك ، فنظر فيه فإذا فيه ما أعد الله للزاني من العقوبة فتركها وذهب ، فلما جاء زوجها أخبرته الخبر ، ففكره أن يقربها مخافة أن يكون للملك فيها حاجة فاعتزلها ، فاستعدى عليه أهل الزوجة إلى الملك وقالوا : إن لنا أرضا فى يد الرجل فلا هو يعمرها ولا هو يردها علينا وقد عطلها ، فقال الملك : ما تقول ؟ فقال : إنى رأيت فى هذه الأرض أسدا ، وأنا أتخوف دخولها منه ، ففهم الملك القصة فقال : أعر أرضك فإن الأسد لا يدخلها ، ونعم الأرض أرضك .

وكانت بعض النساء المتعبدات وقعت فى نفس رجل موسر وكانت جميلة وكانت تخطب فتأبى ، فبلغ الرجل أنها تريد الحج ، فاشتري ثلاثمائة بغير ونادى : من أراد الحج فليكثر من فلان ، فاكترت منه المرأة ، فلما كان فى بعض الطريق جاءها فقال : إما أن تزوجينى نفسك ، وإما غير ذلك ، فقالت : ويحك اتق الله ! فقال : ما هو إلا ما تسمعين ، والله ما أنا بجمال ولا خرجت إلا من أجلك ، فلما خافت على نفسها قالت : ويحك انظر أبقى فى الرجال عين لم تنم ؟ فقال : لا . ناموا كلهم ، قالت : أفنامت عين رب العالمين؟ ثم شهقت شهقة خرت ميتة ، وخر الرجل مغشيا عليه ، فلما أفاق قال : ويحى قتلت نفسا ولم أبلغ شهوتى .

وقال وهب بن منبه : كان فى بنى إسرائيل رجل متعب شديد الاجتهاد فرأى يوما امرأة فوقعت فى نفسه بأول نظرة ، فقام مسرعا حتى لحقها فقال : رويدك يا هذه ، فوقفت وعرفته فقالت : ما حاجتك ؟ قال : أذات زوج أنت ؟ قالت : نعم فما تريد ؟ قال : لو كان غير هذا لكان لنا رأى ، قالت : على ذلك وما هو ؟ قال : عرض بقلبي من أمرك عارض ، قالت : وما يمنعك من إنفاذه ؟ قال : وتتابعينى على ذلك ؟ قالت : نعم ، فحلت به فى موضع فلما رأته مجدا فى الذى سأل قالت : رويدك يا مسكين لا يسقط جاهك عنده ، فانتبه لها وذهب عنه ما كان يجد فقال : لا حرمك الله ثواب فعلك . ثم تنحى ناحية فقال لنفسه : اختارى إما عمى العين ، وإما الحب ، وإما السياحة مع الوحوش ، فاختارت السياحة مع الوحوش ، فكان كذلك إلى أن مات .

وأحب رجل جارية من العرب وكانت ذات عقل وأدب ، فما زال يحتال فى أمرها حتى اجتمع معها فى ليلة مظلمة شديدة السواد ، فحادثها ساعة ثم دعته نفسه إليها فقال : يا هذه ، قد طال شوقى إليك ، قالت : وأنا كذلك ، فقال : هذا الليل قد ذهب ، والصبح قد اقترب ، قالت : هكذا تنفى الشهوات وتنقطع اللذات ، فقال لها : لو دنوت منى . فقالت : هيهات ، أخاف البعد من الله ، قال : فما الذى دعاك إلى الحضور معى ؟ قالت : شقوتى وبلائى ، قال لها : فمتى أراك ؟ قالت : ما أنساك ، وأما الاجتماع معك فما أراه يكون ، ثم تولت . قال : فاستحييت مما سمعت منها ، وأنشد :

توقت عذابا لا يطاق انتقامه	ولم تأت ما تخشى به أن تعذبا
وقالت مقالا كدت من شدة الحيا	أهيم على وجهى حيا وتعجبا
ألا أف للحب الذى يورث العمى	ويورد نارا لا تحمل التلهبا
فأقبل عودى فوق بدئى مفكرا	وقد زال عن قلبى العمى فتسربا

وقال ابن خلف : أخبرنى أبو بكر العامرى قال : عشقت عاتكة المرية ابن عم لها ، فأرادها عن نفسها فامتنعت وقالت :

فما طعم ماء من سحاب مسروق	تحدر من غر طــــوال الذوائب
بمنعرج أو بطن واد تطلعت	عليه رياح الصيف من كل جانب
ترقق ماء المزن فيهن والتقت	عليهن أنفاس الرياض الغــــرائب
نفث جرية الماء القذى عن متونه	فليس به عيب تــــراه لشارب
بأطيب مما يقصر الطرف دونه	تقى الله واستحياء تلك العسواقب ^(١)